

الحدیث

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تعنى بالبحوث والدراسات الحدیثية
يصدرها

معهد دراسات الحديث النبوى (إهاد)

الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلامنجور (مالزيا)

السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥ هـ (يونيو ٢٠١٤ م)

في هذا العدد

إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى:

د. طارق عثمان علي منصور.

الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية:

د. سيوطي عبد المناس.

القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير":

د. قاسم عمر حاج محمد.

مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:

سيد عبد الماجد الغوري.

"التحرير والتبيير" للشيخ محمد الطاهر بن عاشور: دراسة الأحاديث المروفة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران":

د. براهيمي عباس.

منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في رد الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية:

د. شمس الدين يابي.



الحدث

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تعنى بالبحوث والدراسات الحديثية

يصدرها

معهد دراسات الحديث النبوى (إنهاد)

الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلامنجور (هاليزيا)

السنة الرابعة، العدد السابع، شعبان ١٤٣٥ هـ (يونيو ٢٠١٤ م)

في هذا العدد

إثبات القواعد الفقهية بالسنة البوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى:

د. طارق عثمان علي منصور.

الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة البوية:

د. سبوتسي عبد المناس.

القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير":

د. قاسم عمر حاج محمد.

مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:

سيد عبد الماجد الغوري.

"التحرير والتبيير" للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور: دراسة الأحاديث المروعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران":

د. براهيم عباس.

منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في رد الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية:

د. شمس الدين يابي.

شروط النشر بالمجلة

تعنى مجلة "الحديث" بنشر البحوث والدراسات المتعلقة بال الحديث وعلومه، وهي مجلة نصف سنوية تصدر مرتين في السنة في كل من شهر يוניون وديسمبر، وللراغبين في النشر بالجلة تسليم أبحاثهم العلمية، قبل شهرين - على الأقل - من موعد إصدار الجلة، وذلك وفق الشروط التالية:

- (١) أن يكون البحث في إطار الحديث النبوى وعلومه فقط.
 - (٢) أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والمنهجية العلمية.
 - (٣) أن يلتزم البحث بالمحافظة على العقيدة الإسلامية، ولا يتجاوز الثوابت الشرعية، مع عدم الإلساسة إلى المذاهب الفقهية، والتحرير للشخصيات والميئات.
 - (٤) أن يلتزم البحث بالمنهج العلمي في توثيق المعلومات وخصوصاً التحريج للحديث مع بيان درجته، مع ضبط الآيات القرآنية.
 - (٥) أن يكون البحث صحيح اللغة، سليم الأسلوب.
 - (٦) أن لا يكون البحث قد سبق نشره أو أرسل إلى دورية أخرى.
 - (٧) أن لا يتجاوز البحث عن (٣٥) صفحة، وأن يكون حجم الصفحة (A4). وحجم الخط
 - (٨)، ونوع الخط (Traditional Arabic). والمسافة بين الأسطر ١، ٥، ١، ٥. وحجم خط الهامش (١٢).
 - (٩) أن يقدم الباحث مع بحثه نبذة عن حياته منصوصاً فيها على المؤهلات العلمية من الجامعة فيما فوق وتاريخ ومكان الحصول عليها والعمل الآن.

ملاحظة: تخضع البحوث الواردة إلى المجلة للتحكيم العلمي، ويسعى أصحابها بقبولها للنشر أو عدمه بعد حصول إدارة المجلة على تقرير المحكم.

ثُرِسَال، البحوث والدراسات باسم مدير التحرير علي العنوان التالي:

hadis2008inhad@gmail.com

عنوان المراسلة باليد:

**Executive Editor of JOURNAL HADITH
HADITH RESEARCH INSTITUTE (INHAD)
SELANGORE INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY COLLEGE (KUIS)
BANDAR SERI PUTRA, 43600, BANGI
SELANGORE (DARUL EHSAN)
MALAYSIA**

هيئة التحرير

المشرف العام

داتو الاستاذ الدكتور عبد الحليم بن تاموري

رئيس التحرير

سيد عبد الماجد الغوري

مدير التحرير

محمد نورزي بن ناصر

المقاطعة الاستشارية

الأستاذ الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب (أستاذ الحديث سابقاً في العديد من الجامعات المصرية والسعوية).

الأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب (رئيس قسم الكتاب والسنة سابقاً في كلية الشريعة بجامعة دمشق في سوريا).

الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام (أستاذ الحديث في كلية الشريعة بجامعة دمشق في سوريا).

الدكتور سلمان الحسني الندوبي (أستاذ الحديث في كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة ندوة العلماء، الهند).

الدكتور نظام محمد صالح يعقوبي (عام متخخصص في الاقتصاد الإسلامي من البحرين، وعضو في العديد من الم هيئات الشرعية في البنوك والمؤسسات والصناديق الاستثمارية).

الدكتور محمد أكرم الندوبي (الباحث الرزمي في مركز أكسفورد للدراسات الإسلامية بأكسفورد في بريطانيا).

الأستاذ الدكتور محمد أبو الليث الحيرآبادي (أستاذ الحديث في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية. ماليزيا).

الأستاذ الدكتور نجم عبد الرحمن خلف (الأستاذ المشارك في قسم الكتاب والسنة في جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا).

الدكتور سيوطي بن عبد المناس (أستاذ الحديث في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية بمالزيريا).

الدكتور فيصل بن أحمد شاه (رئيس قسم القرآن والسنّة في الأكاديمية الإسلامية بجامعة ملايو).

محتويات العدد

- إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية: دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى.
د. طارق عثمان علي منصور ٧
- الرواية بالمعنى: دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية.
د. سيوطي عبد المناس ٤٥
- القرائن الدالة على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الراوي من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير".
د. قاسم عمر حاج محمد ٧١
- مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني الهجريين: دراسة استقرائية تاريخية:
سيد عبد الماجد الغوري ٨٧
- "التحريير والتتوير" للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور: دراسة الأحاديث المرفوعة مع دراسة
تطبيقيّة لأحاديث "سورة آل عمران".
د. براهيمي عباس ١٧٣
- منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية.
د. شمس الدين يابي ١٩٣

إثبات القواعد الفقهية بالسنة النبوية

دراسة تطبيقية على القواعد الفقهية الكبرى

د. طارق عثمان علي منصور^١

drtarig99@yahoo.com

مقدمة:

الحمد لله الذي أقام دينه على قواعد ثابتة رصينة، وجعل السنة شارحةً للقرآن مبيناً له تبيناً، بما تثبت الأحكام فتحل الحلال وتحرم الحرام، والصلوة والسلام على خير الأنام وبدر التمام، سيدنا محمد الذي انقطع بنور هديه الظلام، وعلى آله وأصحابه أولي ال دراية والفهم التام. وبعد: فإن علماء الأمة قد أجمعوا على أنَّ السنة هي المصدر الثاني للتشرع من حيث المرتبة، وأنَّ الأحكام الثابتة بما لها قوة الأحكام الثابتة بالقرآن، لأنها وحيٌ من الله تعالى، فهي تخصيص عامه، وتقيد مطلقه، وتبيّن مجده، وتوضح مشكله، وتؤكد أحکامه، بل إنَّ السنة قد انفردت بأحكام لم ترد في القرآن، كحرمة الجمع بين المرأة وعمرتها والمرأة وخالتها؛ فما من علمٍ إلاً وأصله مستمدٌ منها وراجعاً إليها رجوع الفرع لأصله.

ولما كانت القواعد الفقهية التي تعتبر بمثابة الكلمات الجامحة لشთات متشرور الفروع الفقهية، ت مثل أساس الفقه وأصوله، وكانت لهذه القواعد أهميتها الكبرى في التعقييد والتتأصيل، أردت أن أبين الأدلة من السنة النبوية المطهرة، التي تعتبر مصدرًا استمدت منه هذه القواعد كينونتها وشخصيتها، حتى يتبيّن أنَّ هؤلاء الفحول من علماء أمتنا لم يبنوا علومهم على شفاعة حرفٍ هارِ، وإنما بنوها على أصول ثابتة وأدلة راسخة، تؤكد مدى الفهم الشاق الذي كان يتمتع به علماؤنا؛ وذلك في بحثٍ يربط بين تلكم القواعد الفقهية وأدلةها من السنة، واقتصرت على القواعد الفقهية الكبرى لشموليها لغيرها من جهة، واستغرقها الجزئيات الفقهية من جهة أخرى، متبعاً النهج الاستقرائي والتحليلي كمنهج عام للدراسة، ذاكراً القاعدة الفقهية، معرفاً بفرداتها لغةً واصطلاحاً، موضحاً معناها الإجمالي، ثم أردد كل ذلك بذكر الأحاديث المقبولة

^١ الأستاذ المشارك في الفقه وأصوله بجامعة الجزيرة - السودان.

التي استندت إليها القاعدة، شارحاً لتلكم الأحاديث مبيناً وجه دلالتها على القاعدة، ثم أختتم بتطبيقات القاعدة الفقهية. وجعلت هيكل الدراسة قائماً على الأجزاء الآتية:

أولاً: التعريف بالقواعد الفقهية والسنة لغةً واصطلاحاً.

ثانياً: أدلة السنة النبوية التي تثبت صحة القواعد الفقهية الكبرى الخمسة، وهي:
الأمور بمقاصدها، اليقين لا يزول بالشك، المشقة تخلب التيسير، الضرر يزال،
العادة مُحَكَّمة.

المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية والسنة لغةً واصطلاحاً:

المطلب الأول: تعريف القواعد الفقهية لغةً واصطلاحاً:

قبل أن نعرف القواعد الفقهية باعتبارها علماً ولقباً على نوع معين من القواعد لا بد لنا من معرفة معاني جزئيها الذين تتركب منها وهم "القواعد" و"الفقهية"؛ لأنَّ معناها اللغوي ليس معزولاً عن معاني ما تركتب منه وقد اكتفى أغلب من تعرض إلى تعريف القواعد الفقهية بتعریف أحد الجزاءين فقط وليس تعریفاً للعلم المعروف "القواعد الفقهية"، أي أنه تعريف للقواعد. معناها العام.

ومن أجل ذلك الخروج من مثل هذه الإشكالات فقد اخترت التمييز بين أنواع القواعد وتقديم تعريفها. معناها العام قبل أن تدخل في نطاق الدلالة الخاصة. وسأعرف أولاً القاعدة لغةً ثم القاعدة اصطلاحاً. معناها العام ومعناها الخاص.

(أ) تعريف "القواعد" لغةً:

تفيد مادة قعد (الكاف والعين والدال) معنى الاستقرار والثبات؛ ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٦٠]، ملفتاً في ذلك إلى قعدهن واستقرارهن في بيوت أبائهن أو أوليائهن. وقواعد البيت أساسه ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [آل عمران: ١٢٧]، وقوله تعالى: ﴿فَأَكَّلَ اللَّهُ بَنِيهِمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: ٢٦].^١

^١ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٥، ص ١٠٨، والجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٢، ص ٥٢٥، وابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٢٣٦، والفيروز آبادي، القاموس المحيط ج ١، ص ٣٢٨.

وبوجه عام فإن المعنى اللغوي لهذه المادة هو الاستقرار والثبات والأساس، وأقرب المعاني إلى المراد في معانى القاعدة هو الأساس، نظراً لابتناء الأحكام عليها كابتناء الجدران على الأساس.

(ب) **تعريف القاعدة اصطلاحاً بمعناها العام:**

١) تعريف صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن محمد البخاري الحنفي (ت ٧٤٧هـ):

"القواعد القضايا الكلية"^(١)؛ والقضايا جمع قضية على وزن فعيلة بمعنى مفعولة سميت

بذلك لاشتمالها على الحكم الذي يسمى قضاء؛ قال تعالى: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا

تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وهي في اصطلاح المناطقة: "قول يصح أن يقال لقائله

أنه صادق فيه أو كاذب"^(٢)، والكلية: المراد بها هنا القضية التي تقوم على جميع

أفرادها، وليس المراد بها ما كان موضوعها كلياً. وإن كان هذا لا ينفي أن تكون

أمثال هذه القضايا كلية^(٣).

٢) تعريف أبي العباس أحمد بن محمد بن علي المغربي الفيومي (ت ٧٧٠هـ) في المصباح

المشير: "القاعدة في الاصطلاح بمعنى: الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع

جزئياته"^(٤)؛ وقد تابعه على هذا التعريف محمد بن علي بن القاضي محمد الفاروقي

التهانوي الهندي، ونقل كلامه بنصه في كتابه "كتاف إصلاحات الفنون"، لكنه

أضاف إليه "عند تعرف أحكامها منه"^(٥) وقال عنه: بأنه مجمل.

٣) تعريف تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ): "الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات

كثيرة يفهم أحكامها منها"^(٦). والمراد من الأمر الكلي القضية الكلية^(٧). ويفهم من

^١ صدر الشريعة، التوضيح بخاتمة التلويع، ج ١، ص ٢٠.

^٢ الجرجاني، التعريفات، ص ٢٢٦، ومحمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي، التقرير والتحبير، ج ١، ص ٢٥،

والسيوطى، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ص ١٢٠.

^٣ صدر الشريعة، التوضيح، ج ١، ص ٢٠.

^٤ الفيومي، المصباح المühr في غريب الشرح الكبير، ص ٥١٠ مادة: قعد.

^٥ التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ٣، ص ١١٧٦.

^٦ السبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١١.

^٧ التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ٣، ص ١١٧٦.

تعريف السبكي أنَّ الكلي لا يكون قاعدة إلا إذا انطبقت عليه جزئيات كثيرة فيخرج ما ليس له جزئيات كثيرة عن أن يكون قاعدة.

٤) تعريف سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ): "القاعدة حكم كلي ينطبق على جزئيات ليتعرف أحکامها منه كقولنا كل حكم دل عليه القياس فهو ثابت"^(١)؛ وهذا عرفاً الشيخ خالد بن عبد الله بن أبكر المحرجاوي الأزهري (ت ٩٠٥هـ) في شرحه لكتاب التوضيح في النحو، حيث قال: "القاعدة لغة الأساس، واصطلاحاً حكم كلي منطبق على جميع جزئاته لتعرف أحکامها منه"^(٢).

٥) وبتعريف التفتازاني عرفاً أبو الثناء محمود بن أحمد بن محمد الهمذاني الشافعى المعروف بابن خطيب الدهشة (ت ٨٣٤هـ)، لكنه نص على الانطباق على جميع الجزئيات، فقال في تعريف القاعدة: "حكم كلي ينطبق على جميع جزئاته لتعرف أحکامها منه"^(٣).

والمراد منه الأحكام الفقهية؛ سميت بذلك بمجازاً من إطلاق الجزء على الكل لأن القضية اسم للحكم، والمحكوم عليه، والمحكوم به. وفسر الانطباق هنا وفي التعريفات الأخرى بالاشتمال فكون الكلي ينطبق على جزئيات، أي يشتمل عليها لكن المراد من الاشتتمال هنا الاشتتمال بالقوة القريبة من الفعل لا الاشتتمال بالفعل^(٤).

٦) تعريف السيد الشريف على بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٦١٦هـ): القاعدة هي: "قضية منطبقة على جميع جزئاتها". وتعريفه هذا يوافق تعريفه للقانون لكنه في تعريفه القانون فصل واستبدل الأمر بالقضية فقال: "القانون أمر كلي منطبق على جميع جزئاته التي يتعرف أحکامها منه، كقول النحاة: الفاعل مرفوع والمفعول به منصوب".

^١ التفتازاني، التلویح على التوضیح، ج ١، ص ٢٠.

^٢ التفتازاني، التلویح على التوضیح، ج ١، ص ١٠٤.

^٣ مختصر من قواعد العلائي وكلام الأستاذ، ج ١، ص ٦٤.

^٤ المصدر السابق ونفس الجزء والصفحة.

^٥ الجرجاني، التعريفات، ص ١٧١.

٧) تعريف جلال الدين الحلبي (ت ٨٦٤ هـ): القاعدة: "قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئيتها نحو الأمر للوجوب حقيقة والعلم ثابت لله تعالى"^(١). والمراد من جزئيات القاعدة التي تتعرف أحكامها سواء كان ذلك في هذا التعريف أو فيما قيل قبله هو جزئيات موضوعها^(٢).

٨) تعريف أبي بكر محمد بن عبد العزيز ابن النجاشي (ت ٩٧٢ هـ): "القواعد جمع قاعدة وهي هنا عبارة عن: صور كلية تتنطبق كل واحدة منها على جزئيتها التي تختتها"^(٣).

٩) تعريف أبي البقاء الكفووي (ت ١٠٩٤ هـ): القاعدة اصطلاحاً: "قضية كلية من حيث اشتتمالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها"، ومن الملاحظ أن هذا التعريف موافق للتعرifات التي سبقته.

(ج) تعريف القواعد الفقهية باعتبارها علمًا ولقبًا على قواعد معينة:

قبل أن أعرف القاعدة الفقهية بمعناها الخاص لا بد من تعريف الفقه أولاً لغةً واصطلاحاً.
تعريف الفقه لغةً واصطلاحاً:

الفقهية قيد في القواعد، لإخراج ما ليس فقهياً منها، كقواعد الحساب وغيرها؛ وكون القواعد فقهية يبين نسبتها إلى الفقه، والفقه في اللغة في أشهر معانية هو الفهم.
أما في الاصطلاح فقد قيلت فيه تعرifات كثيرة لكن أشهرها أنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلة التفصيلية"^(٤).

ذكرنا أن من عرروا القواعد من العلماء المتقدمين كانت تعريفاتهم عامة ولم يكن من غرضهم أن يذكروا تعريفاً خاصاً بالقواعد الفقهية ولكن مع ذلك تجد نفراً قليلاً منهم انتبه إلى ذلك وذكر تعريفاً للقواعد الفقهية بمعناها الخاص ومن هؤلاء العلماء: أبو عبد الله المقرى المالكي (ت ٧٥٨ هـ)، وشهاب الدين أحمد بن محمد الحموي الحفي (ت ١٠٩٨ هـ)، ونذكر فيما يأتي تعريف كل منها للقواعد الفقهية، وما يمكن أن يقال فيه، ثم نذكر عدداً من تعرifات بعض العلماء المعاصرين.

^١ الحلبي، شرح الجلال الحلبي على جمع الجواجم بحاشية البناني، ج ١، ص ٢١ - ٢٢.

^٢ البناني، حاشية البناني على شرح جمع الجواجم، ج ١، ص ٢٢.

^٣ ابن النجاشي، شرح الكوكب المنير، ج ١، ص ٤٤ - ٤٥.

^٤ الرازى، المحسول في علم أصول الفقه، ج ١، ص ٧٨.

- أولاً: تعريف المقرى: "كل كلي أحص من الأصول وسائر المعان العقلية العامة وأعم من العقود وحملة الضوابط الفقهية الخاصة"^(١).
- ثانياً: تعريف الحموي: إنما "حكم أكثر لا كلي ينطبق على أكثر جزياته لنعرف أحکامها منه"^(٢).

(د) تعاريفات بعض المعاصرین:

اقتراح عدد من العلماء المعاصرين تعاريفات للقاعدة الفقهية رأوا أنها تؤدي المقصود وإنما أفضل من سواها ونظرًا لكثره هؤلاء فسأكتفي بأربعة منهم فيما يأتي:

١) تعريف الشيخ مصطفى أحمد الزرقا: "القواعد أصول فقهية كلية في نصوص موجزة دستورية تتضمن أحکاماً تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت موضوعها"^(٣). وقال شارحاً ومبيباً: " فهي تمتاز بمزيد من الإيجاز في صياغتها على عموم معناها وسعة استيعابها للفروع الجزئية فتصاغ القاعدة بكلمتين أو ببعض كلمات محكمة من ألفاظ العموم"^(٤).

٢) تعريف الدكتور أحمد علي الندوبي: الذي عرفها بتعريفين بعد استعراضه طائفة من التعاريفات:

الأول: منها حكم شرعي في قضية أغلبية يتعرف منها أحکام من دخل تحتها^(٥).
والثاني: أنها أصل فقهي كلي يتضمن أحکاماً تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه^(٦).

٣) وعرفها الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد، بعد نقده لطائفة من التعريفات بأنها: "حكم أغلبي يتعرف منه حكم الجزئيات الفقهية مباشرة" وقال: أن تعريفه هذا جامع مانع^(٧).

^١ المقرى، القواعد ج ١، ص ٢.

^٢ الحموي، غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، لابن نجيم ج ١، ص ٥١.

^٣ أحمد مصطفى الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ٣٤.

^٤ المصدر السابق، ص ٩٤٧.

^٥ على أحمد الندوبي، القواعد الفقهية، ص ٤٣.

^٦ المصدر السابق، ص ٤٥.

^٧ حميد، مقدمة في تحقيق القواعد، ج ١، ص ١٠٧.

٤) تعريف الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين: الذي يرى: أنَّ تعريف القواعد الفقهية ينبغي أن لا يعتمد على الجانب النظري وحده بل لابد من النظر إلى واقع القواعد الفقهية المنشورة إلينا في كتب التراث؛ ولقد أخذنا في تعريف القاعدة، معناها العام أنها قضية كلية فإذا أردنا أن نحصرها بميدان معين قيدناها به فقلنا: قضية كلية نحوية أو قضية فقهية؛ والقضايا الكلية يتسع معناها حتى يشمل أحکام الجزئيات ذات التحرير والعموم كما هو في القواعد القانونية والأحكام الفقهية الجزئية التي يمثل كل منها قاعدة كلية باعتبار تحديد موضوعها وعمومه نحو: من أفتر في رمضان نهاراً عامداً فعليه القضاء والكفارة، ومن أتلف مال غيره فعليه الضمان؛ فإذا أكتفينا في تعريف القاعدة بأنها قضية كلية دخلت أمثل هذه القضايا في التعريف إذ هي لا تقتصر على شخص بعينه، بل تحكم عليه بصفاته العامة التي لا تختص به؛ وكونهم يطلقون عليها جزئيات لا يعني سلب معنى القاعدة عنها ولهذا فإننا نجد أن رجال القانون يسمون هذه الجزئيات قواعد قانونية. ونظراً إلى أن الفقهاء لم يعدوا أمثل هذه الجزئيات قواعد وكان مصطلحهم في القاعدة أعم من ذلك نجد أن من الموفق لاستعمالاهم ومصطلحهم أن تعرف القاعدة الفقهية بأنها: "قضية كلية شرعية عملية جزئاتها قضايا كلية شرعية عملية"، أو "قضية فقهية كلية جزئاتها قضايا فقهية كلية".

(هـ) التعريف المختار: استناداً لما أورده الباحثون فإنني أجد تعريفه قد أوفي بالمراد وقدم تعريفاً جاماً ومانعاً للقواعد الفقهية، ولذلك فهو التعريف المختار.

المطلب الثاني: تعريف السنة لغةً واصطلاحاً:

(أ) "السنة" لغةً:

تطلق على السيرة والطريقة سواءً أكانت محمودةً أم مذمومةً^١.

(ب) تعريف السنة في اصطلاح الشرعيين:

تعريف المحدثين: لما كان اهتمام المحدثين بالسنة يتعلق بشيوخها واتصالها بالجناب النبوى جاء تعريفهم لها متوافقاً مع مقاصدهم فعرفوها بأنها: كلٌّ ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ حَلْقِيَّةٍ أو خُلُقِيَّةٍ وما أضيف للصحابة والتبعين كذلك^٢.

^١ الجوهري، الصحاح، ج ٥، ص ١٢٣٨.

^٢ عتر، نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٢٨.

تعريف الأصوليين: يهتم الأصوليون بمعرفة ما يصلح أن يكون دليلاً للأحكام، وكيفية الاستفادة من تلك الأدلة، فاهتمامهم بالسنة من حيث كونها دليلاً، وكيفية دلالتها على مدلولاتها، واستناداً على ذلك جاء تعريفهم للسنة بأنها: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعيٍ.

تعريف الفقهاء: لما كان موضوع الفقه أفعال المكلفين من حيث الحكم عليها من كونها واجبة أو مندوبة أو محرمة أو مكرروهه أو مباحة أو صحيحة أو باطلة...، إلى غير ذلك من الأحكام، فقد جاء تعريفهم للسنة من هذا المنطلق فعرفوها بأنها ما ليس بواجبٍ^١. وهي على هذا تطلق على المندوب الذي طلبه الشارع طلباً غير حازم؛ فيثاب فاعله ولا يعاقب تاركه بالجزء.

المبحث الثاني: أثر السنة في إثبات القواعد الفقهية:

وفيما يلي ذكر بعض القواعد الفقهية التي تتتب بالسنة النبوية:

المطلب الأول: أثر السنة في إثبات قاعدة الأمور بمقاصدها:

هذه القاعدة هي إحدى القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه، ولا يكاد يخلو كتاب من كتب القواعد الفقهية، أو من كتب الفقه من نص عليها، أو إشارة إلى معناها كما أنها قد وردت في بعض كتب الأصول^٢.

يندرج تحت هذه القاعدة عدد من القواعد والضوابط الأخرى التي تقيدها أو توضح معناها منها: قاعدة "لا ثواب إلا بنية"، وقاعدة "ما تميز بنفسه لا يحتاج إلى نية"، وقاعدة "الصريح لا يحتاج إلا نية"، وغيرها.

^١ التفتازاني، التلويع على التوضيح، ج ٢، ص ٢.

^٢ الشوكاني، إرشاد الفحول ج ١، ص ٩٥.

^٣ انظر: "الأشباه والنظائر" للسبكي ج ١، ص ٥، و"الأشباه والنظائر" للسيوطى، ص ٨، ولابن نجيم، ص ٢٧، والإسعاف بالطلب، ص ٦٣، ورسالة ابن سعدي في القواعد الفقهية، ص ١٠، وشرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٥٤. وألف في موضوع النية كتب مستقلة، منها: ١) "الأمنية في إدراك النية" للقرافي، وهو جزء صغير. ٢) و"نهاية الإحکام في بيان ما للنية من الأحكام" لأحمد بك الحسیني، وهو كتاب صغير أيضاً.^٣ ٣) و"مقاصد المكلفين أو النيات في العبادات" للدكتور عمر بن سليمان الأشقر، وهو مجلد واحد. ٤) "النية وأثرها في الأحكام الشرعية" للدكتور صالح بن غانم السدحان، وهو في مجلدين.

معانٍ المفردات: الأمور: جمع أمر، وهو هنا بمعنى: الشيء، والشأن، وبمقاصدها: المقاصد جمع مقصد، أو مقصد وهو: مصدر ميمي للفعل قصد، والقصد يطلق في اللغة بمعنى الأم وإتيان الشيء، ويطلق بمعنى: التوسط بين الإفراط والتغريط، وبمعنى: استقامة الطريق، ومعانٍ أخرى والمراد - هنا - المعنى الأول. فالقصد هنا بمعنى النية فكأن الناوي يوم بقلبه الشيء ويتوجه إليه لإتيان به.

المعني الإجمالي للقاعدة: معنى القاعدة إجمالاً: إن أحكام الأمور بمقاصدها؛ لأنَّ القواعد الفقهية موضوعها الحكم على أفعال المكلفين؛ فالمقصود بهذه القاعدة بيان أن الأعمال من قول و فعل تبني - من حيث آثارها المترتبة عليها - على المقصود من ذلك العمل، ونفيه العامل. فالعبادات - من حيث الجملة - لا تصح ولا تجزئ إلا مقتنة بالنية، ولا ثواب عليها إلا على أساس النية. والعمل المباح قد يثاب عليه الإنسان إذا ما أحسن نيته فيه، وقد يعاقب إذا أساء نيته، واللفظ لا يدل على معناه إلا إذا اقترن بنية ذلك المعنى... وهكذا، ويستثنى من ذلك ما كان صريحاً^١.

دل على صحة هذه القاعدة أحاديث كثيرة من سنة النبي ﷺ القولية من ذلك:
الحديث الأول: قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ»^٢، هذا لفظ البخاري، وجاء في رواية أخرى بلفظ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ»^٣.

شرح الحديث^٤:

إنما للحصر ويقصد بما الحصر الأكثر لا الكل؛ لأنَّ هناك أعمالاً لا يشترط فيها النية كالتروكات والأذان على قول وغسل الميت ودفنه وتكتيفه وإزالة النجاسة، والأعمال: جمع عمل وهو في اللغة عام في كل فعل يفعل، واصطلاحاً: إحداث أمر قولاً كان أو فعلاً بالجراحت أو القلب.

^١ ابن نجيم، الأشباه والنظائر ص ٩، والزرقا، شرح القواعد الفقهية ص ٥.

^٢ أخرجه البخاري في كتاب بدء الولي، باب كيف كان بدء الولي، حديث رقم ١، ج ١، ص ٣.

^٣ متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الأمان والندور، باب النية في الأمان، حديث رقم ٦٣١١، ج ٦، ص

٢٤٦١، ومسلم في كتاب، باب قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ»، رقم ٥٠٣٦، ج ٦، ص ٤٨.

^٤ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢.

والأعمال تقتضي عاملين، والتقدير: الأعمال الصادرة من المكلفين، والظاهر إخراج أعمال الكفار؛ لأنَّ المراد بالأعمال أعمال العبادة وهي لا تصح من الكافر وإنْ كان مخاطبًا بها مُعاقبًا على تركها.

والباء في قوله: "بالنيات: للمصاحبة، ويحتمل أن تكون للسببية. معنى أنَّها مُقومة للعمل فكأنَّها سبب في إيجاده، وعلى الأول فهي من نفس العمل فيشترط أن لا تختلف عن أوله.

تعريف النية:

معنى النية في اللغة: النيات: جمع نية ومادة هذه الكلمة (نوى) وهي تدل على معنين أحدهما: مقصد لشيء، والآخر عجم الشيء، والمراد من عجم الشيء الصلاة والشدة. والنوى التحول من دار إلى دار وهذا هو الأصل في المعنى ثم حملوا عليه الباب كله فقالوا نوى الأمر ينويه إذا قصد له، والنوية الوجه الذي تنويه. ونوبت نية ونواه عزمت وانتوت مثله، والنوى الوجه الذي تقصده^١.

معنى النية في الاصطلاح^٢:

- (١) تعريف القسطلاني: "النية قصد الشيء مقترنا بفعله"^٣.
- (٢) تعريف ابن عابدين: "النية العزم والعزم هو الإرادة الجازمة القاطعة"^٤.
- (٣) تعريف البيضاوي: "النية عبارة عن إنبات القلب نحو ما يراه موافقاً لغرضٍ من جلب نفع أو دفع ضرّ حالاً أو مآلًا، والشرع خصّصه بالإرادة المتوجّهة نحو الفعل لا بغاء رضاء الله وامتثال حكمه"^٥.
- (٤) تعريف النووي: "النية هي القصد، وهي عزيمة القلب"^٦.

^١ الجوهري، الصحاح، ٦، ٢٥١٦، مادة (نوى).

^٢ القرافي، الأمنية في إدراك النية، ص ٩، ١٠، ١٠، والسيوطى، الأشباه والنظائر، ص ٣٠، والحموى، وغمز عيون البصائر، ج ١، ١٠٤.

^٣ القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٠.

^٤ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج ٣، ص ٢٨٦.

^٥ أبوزهرة، زهرة التفاسير، ص ٢٠٤٦.

^٦ عبد الرحمن المباركفورى، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، ج ٥، ص ٢٣٢.

العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للنية:

وبوجه عام فإن المقصود من النية هو التوجه إلى الشيء وقصده أو العزم على فعله، وهو يتطابق مع المعنى اللغوي. والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده.

والحديث متترك الظاهر؛ لأن الذوات غير متنافية، إذ التقدير: لا عمل إلا بالنية، فليس المراد نفي ذات العمل لأنه قد يوجد بغير نية، بل المراد نفي أحکامها كالصحة والكمال، لكن الحمل على نفي الصحة أولى لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه؛ وأن اللفظ دل على نفي الذات بالتصریح وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما من الدليل نفي الذات بقيت دلالته على نفي الصفات مستمرة. والأحسن تقدير ما يقتضي أنَّ الأفعال تتبع النية، لقوله في الحديث "من كانت هجرته" إلى آخره. ثم لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان فتدخل الأقوال.

ويرى ابن دقيق العيد: أنَّ الحديث يتناول الأقوال كما يتناول الأفعال، وإن كان القول لا يدخل في العمل حقيقة بل بمحارأ، لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلْوَهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] بعد قوله: ﴿زُخْرُفَ الْقَوْلِ﴾؛ وأما الترورك فهي وإن كانت فعل كف لكن لا يطلق عليها لفظ العمل؛ وأمَّا عمل القلب كالنية فلا يتناولها الحديث لعلًا يلزم التسلسل. والذين اشترطوا النية قدرُوا صحة الأفعال، والذين لم يشترطوها قدرُوا كمال الأفعال، ورجحَ الأول بأنَّ الصحة أكثر لزوماً للحقيقة من الكمال فالحمل عليها أولى. وفي هذا الكلام إيهام أنَّ بعض العلماء لا يرى باشتراط النية، وليس الخلاف بينهم في ذلك إلَّا في الوسائل، وأمَّا المقاصد فلا اختلاف بينهم في اشتراط النية لها، ومن ثُمَّ خالف الحنفية في اشتراطها لل موضوع، وخالف الأوزاعي في اشتراطها في التيمم أيضًا^١.

والألف واللام في النيات معاقبة للضمير، والتقدير للأفعال بنبياتها، وعلى هذا فيدل على اعتبار نية العمل من كونه مثلاً صلاة أو غيرها، ومن كونها فرضاً أو نفلاً، ظهراً مثلاً أو عصراً، قسراً أو إتماماً؛ واحتلَّ الفقهاء في اشتراط تعين العدد؛ والراجح الاكتفاء بتعين العبادة التي لا تنفك عن العدد المعين، كالمسافر مثلاً ليس له أن يقصر إلا بنيَّة القصر، لكن لا يحتاج إلى نية ركعتين لأنَّ ذلك هو مقتضى القصر. وقوله: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ إِمْرِئٍ مَا نَوَى»: فيه تحقيق لاشتراط النية والإخلاص في الأفعال^٢.

^١ ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص ٦١.

^٢ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٤.

ال الحديث الثاني: وفي الصحيح من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقْ نَفْقَةً تَبْتَغِي
هَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ فِيهَا حَتَّىٰ مَا تَجْعَلْ فِيٰ إِمْرَاتِكَ»^١

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

يقتضي الحديث أنَّ النَّفْقَةَ إِذَا أَرِيدَ هَا وَجْهَ اللَّهِ وَالْتَّعْفُفُ وَالْتَّسْتِرُ وَأَدَاءُ الْحَقِّ وَالْإِحْسَانُ إِلَى
الْأَهْلِ وَعَوْنَمُ بِذَلِكَ عَلَى الْخَيْرِ مِنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ الَّتِي يُؤْجِرُ هَا الْمَنْفُقُ وَإِنْ كَانَ مَا يَطْعَمُهُ امْرَأَتُهُ،
وَإِنْ كَانَ غَالِبُ الْحَالِ أَنَّ إِنْفَاقَ الْإِنْسَانِ عَلَى أَهْلِهِ لَا يَهْمِلُهُ وَلَا يَضْيِعُهُ وَلَا يَسْعَى إِلَّا لِهِ مَعَ
كُونِ الْكَثِيرِ مِنْهُ وَاجِبًا عَلَيْهِ وَمَا يَنْفَقُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ أَيْضًا يُؤْجِرُ فِيهِ إِذَا قَصَدَ بِذَلِكَ
الْتَّقْوِيَّةَ عَلَى الْطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ^٢.

وَفِيهِ استحباب الإنفاق في وجوه الخير وفيه أنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَثَابُ عَلَى
عَمَلِهِ بِنِيَّتِهِ وَفِيهِ أَنَّ الْإِنْفَاقَ عَلَى الْعِيَالِ يَثَابُ عَلَيْهِ إِذَا قَصَدَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِيهِ أَنَّ الْمَبَاحَةَ إِذَا
قَصَدَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى صَارَ طَاعَةً وَيَثَابُ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَبَّهَ اللَّهُ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ حَتَّى الْلَّقْمَةُ
تَجْعَلُهَا فِيٰ إِمْرَاتِكَ؛ لَأَنَّ زَوْجَ الْإِنْسَانِ هِيَ مِنْ أَحْصَى حَظْوَهُ الدِّينِيَّةِ وَشَهْوَاتِهِ وَمَلَادِهِ
الْمَبَاحَةَ^٣.

فَالنَّفْقَةُ مَقِيَّدةٌ بِابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ، وَعُلِّقَ حَصْولُ الْأَجْرِ بِذَلِكَ وَهُوَ الْمُعْتَبِرُ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ
أَنَّ أَجْرَ الْوَاجِبِ يَزِدَّادُ بِالنِّيَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْفَاقَ عَلَى الزَّوْجَةِ وَاجِبٌ وَفِي فَعْلِهِ الْأَجْرُ، فَإِذَا نَوَى بِهِ
ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ازْدَادَ أَجْرَهُ بِذَلِكَ؛ وَنُبِّهَ بِالنَّفْقَةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ وَجْهِ الْبَرِّ وَالْإِحْسَانِ^٤.

^١ أَحْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ، بَابِ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ الْحَسَنَةِ وَلِكُلِّ امْرَأَ مَا نَوَى، بِرَقْمِ

.٣٠، ج١، ص٥٦.

^٢ الْبَاحِيُّ، الْمُتَقْنِيُّ شَرْحُ الْمُوطَأِ، ج٤، ص٨٠.

^٣ النَّوْوَيُّ، الْمُنَهَّاجُ شَرْحُ مُسْلِمَ بْنِ الْمَحَاجِ، ج١١، ص٧٧.

^٤ ابْنُ حَمْرَاءَ، فَتْحُ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَمْرَاءَ، ج٨، ص٢٩٧.

الحاديـثـ الثـالـثـ: وـمـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ: "وـلـكـنـ جـهـادـ وـنـيـةـ"

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

وـمـعـنـ الـحـدـيـثـ: أـنـ تـحـصـيـلـ الـخـيـرـ بـسـبـبـ الـهـجـرـةـ قـدـ انـقـطـعـ بـفـتـحـ مـكـةـ وـلـكـنـ حـصـلـوـهـ بـالـجـهـادـ وـالـنـيـةـ الـصـالـحةـ، وـفـيـ هـذـاـ الحـثـ عـلـىـ نـيـةـ الـخـيـرـ مـطـلـقاـ وـأـنـ يـثـابـ عـلـىـ النـيـةـ^١. قـالـ الـعـلـمـاءـ الـهـجـرـةـ

مـنـ دـارـ الـحـرـبـ إـلـىـ دـارـ إـلـاسـلـامـ باـقـيـةـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـتـأـولـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ تـأـوـيلـيـنـ^٢:

أـحـدـهـمـاـ: لـاـ هـجـرـةـ بـعـدـ فـتـحـ مـكـةـ لـأـنـمـاـ صـارـتـ دـارـ إـلـاسـلـامـ فـلـاـ تـتـصـورـ مـنـهـاـ الـهـجـرـةـ.

وـالـثـانـيـ: وـهـوـ الـأـصـحـ أـنـ مـعـنـاهـ أـنـ الـهـجـرـةـ الـفـاضـلـةـ الـمـطـلـوـبـةـ الـتـيـ يـمـتـازـ بـهـاـ أـهـلـهـاـ اـمـتـيـازـ^٣ ظـاهـرـاـ، انـقـطـعـتـ بـفـتـحـ مـكـةـ وـمـضـتـ لـأـهـلـهـاـ هـاجـرـوـاـ قـبـلـ فـتـحـ مـكـةـ؛ لـأـنـ إـلـاسـلـامـ قـوـىـ وـعـزـ
بـعـدـ فـتـحـ مـكـةـ عـزـاـ ظـاهـرـاـ بـخـالـفـ مـاـ قـبـلـهـ.

وـالـهـجـرـةـ تـكـوـنـ إـمـاـ فـرـارـاـ مـنـ الـكـفـارـ، وـإـمـاـ إـلـىـ الـجـهـادـ، وـإـمـاـ إـلـىـ نـوـحـ طـلـبـ الـعـلـمـ، وـقـدـ
انـقـطـعـتـ الـأـوـلـىـ وـبـقـيـتـ الـأـخـيـرـتـانـ، وـتـضـمـنـ الـحـدـيـثـ بـشـارـةـ مـنـ الـنـبـيـ^ص بـأـنـ مـكـةـ تـسـتـمـرـ دـارـ
إـلـاسـلـامـ.

الـحـدـيـثـ الـرـابـعـ: وـفـيـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ مـسـعـودـ^ص: "وـرـبـ قـتـيلـ بـيـنـ
الـصـفـينـ الـلـهـ أـعـلـمـ بـنـيـتـهـ"^٤.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ أـيـضـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ لـلـنـيـةـ أـنـرـ فيـ حـصـولـ الشـهـادـةـ وـعـدـمـهـاـ، إـذـ قـدـ يـقـاتـلـ الرـجـلـ
لـوـجـهـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـقـدـ يـقـاتـلـ لـغـيرـ ذـلـكـ، وـلـذـاـ جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ: «مـنـ قـائـلـ إـلـتـكـونـ كـلـمـةـ اللـهـ هـيـ

^١ مـتـقـنـ عـلـيـهـ، أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـ بـابـ لـاـ يـجـلـ الـقـتـالـ مـكـةـ، بـرـقـمـ ١٨٣٤ـ، جـ٤ـ، صـ٤٧٣ـ، وـمـسـلـمـ فـيـ
كـتـابـ، بـابـ تـحـرـيمـ مـكـةـ وـصـيـدـهـاـ وـخـالـهـاـ وـشـجـرـهـاـ وـلـفـقـطـهـاـ إـلـاـ لـمـتـشـيدـ عـلـىـ الدـوـامـ، بـرـقـمـ ٣٣٦٨ـ، جـ٤ـ،
صـ١٠٩ـ.

^٢ النـوـيـ، المـهـاجـ شـرـحـ مـسـلـمـ بـنـ الـحـجـاجـ، جـ١٣ـ، صـ٨ـ، وـجـ٩ـ، صـ١٢٣ـ، السـيـوطـيـ، الـدـيـاجـ شـرـحـ صـحـيـحـ
مـسـلـمـ بـنـ الـحـجـاجـ، جـ٣ـ، صـ٣٩٩ـ.

^٣ اـبـنـ حـجـرـ، فـتـحـ الـبـارـيـ، جـ٦ـ، صـ٥٥ـ.

^٤ أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ، بـرـقـمـ ٣٧٧٢ـ، جـ٦ـ، صـ٣١٣ـ؛ قـالـ اـبـنـ حـجـرـ: "إـنـ أـحـمـدـ أـخـرـجـهـ فـيـ مـسـنـدـ اـبـنـ
مـسـعـودـ، وـرـجـالـ سـنـدـ مـوـثـقـونـ". فـتـحـ الـبـارـيـ، جـ، صـ٢٥٧ـ.

الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^١، وجاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "حدثني رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: أن الله عَزَّ ذِي قُوَّةٍ إذا كان يوم القيمة نزل إلى العباد ليقضي بينهم، وكل أمة جاثية فأول من يدعوه به رجل جمع القرآن، ورجل يقتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل و آناء النهار، فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة له: كذبت، فيقول الله عَزَّ ذِي قُوَّةٍ: أردت أن يقال فلان قارئ، فقد قيل، ويؤتي بصاحب المال فيقول: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد؟ قال: بلى قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدق، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان جواد، فقد قيل ذلك، ويؤتي بالرجل الذي قتل في سبيل الله فيقال له: فيم قتلت؟ فيقول: أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلته حتى قتلت، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة له: كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان جريء فقد قيل ذلك ثم ضرب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على ركبتي فقال: يا أبا هريرة!: «أولئك الثلاثة أول خلق الله تسرع بهم النار يوم القيمة»^٢.

الحادي الخامس: وعند ابن ماجة من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «يبعث الناس على نياحهم»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

ومعنى الحديث أنَّ الأُمَّةَ تعذب ومعهم من ليس منهم، فيصاب جميعهم بآجالهم ثم يعيشون على أعمالهم، فالطائع عند البعث يجازي بعمله، والعاصي تحت المسيئة؛ قال ابن حجر: "والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الملاك الاشتراك في الثواب، أو العقاب، بل يجازي كل أحد على حسب نيته"^٤.

^١ متفقٌ عليه، أخرجه البخاري، كتاب العلم باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، برقم ١٢٣، ج ١، ص ٥٨، ومسلم، في كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، برقم ٥٠٢٨، ج ٦، ص ٤٦.

^٢ أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٥٧٩. والترمذى في السنن، كتاب الزهد عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، باب ما جاء في الرياء والسمعة، برقم ٢٣٨٢، ج ٤، ص ٥٩١، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^٣ أخرجه ابن ماجة في السنن، كتاب الزهد، باب النية، ج ٢، ص ١٤١٤، برقم ٤٢٩، قال المنذري: "رواه ابن ماجة بإسناد حسن"، الترغيب والترهيب ج ١، ص ٢٥.

^٤ المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج ٦، ص ٤٥٧.

ال الحديث السادس: وعند النسائي من حديث أبي ذر الغفاري رض: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلی من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى...»^١.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

وفي هذا الحديث ما يدل على أن المرء يجازى على ما نوى من الخير وإن لم يعمله كما لو أنه عمله، وأن النية يعطى عليها كالذى يعطى على العمل إذا حيل بينه وبين ذلك العمل، وكانت نيته أن يعمله ولم تصرف نيته حتى غلب عليه بنوم أو نسيان أو غير ذلك من وجوه المانع، فإذا كان ذلك كتب له أجر ذلك العمل وإن لم يعمله فضلاً من الله ورحمة؛ جازى على العمل ثم على النية إن حال دون العمل حائل، وفي مثل هذا الحديث جاء الحديث نية المؤمن خير من عمله.^٢

ودلالة الحديث على أن أجره إنما هو على النية ظاهرة، إذ لم يقيّد ذلك بقضاءاته.

ال الحديث الثامن: وفي معجم الطبراني من حديث صحيب رض: «أيما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئاً مات يوم يموت وهو زانٍ، وأيما رجل اشتري من رجل بيعاً فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئاً مات يوم يموت وهو خائن»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

فقد وصف النبي صل الزوج الذي نوى ألا يعطي زوجته نصيتها من الصداق بأنه زانياً معاملة له بقصده ونيته، وكذلك المشتري الذي اشتري سلعة ونوى ألا يعطي البائع ثمنها وصفه بأنه خائناً، مما يدل على أثر النية في ترتيب الحكم.

العمل بالقاعدة:

لا خلاف بين العلماء في اعتبار هذه القاعدة والعمل بها - من حيث الجملة - إذ إنما أصل من أصول الشرع، وقائمة على أدلة صحيحة ثابتة، وقد نقل عدد من العلماء الإجماع على

^١ أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب من نوى أن يصلى من الليل فغلبته عيناه، ج ١، ص ٤٥٦، برقم ١٤٥٩، قال البزار: "وهو حسن الإسناد من غريب حديث الأعمش متصل الإسناد"، مسند البزار ج ٢، ص ١١٩.

^٢ ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعان والأسانيد، ج ١٢، ص ٢٦٤.

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٨، ص ٣٥، برقم ٧٣٠٢، وقال الحيثمي: "فيه عمرو بن دينار، وهو متزوج"، مجمع الروايد، ج ٤، ص ١٣١.

مشروعية النية في مواضع كثيرة. ولا يقدح في هذا الاتفاق كون العلماء قد اختلفوا في كون النية ركناً في العبادة، أو شرطاً لها، ولا كونهم قد استثنوا بعض المواضع التي لا تحتاج إلى نية^١.

المطلب الثاني: أثر السنة في إثبات قاعدة اليقين لا يُرُول بالشك^٢:

هذه إحدى القواعد الخمس، التي ذكر العلماء أنها مبنى الفقه. وعلى هذا فإنه لا يكاد يخلو كتاب من كتب قواعد الفقه، أو من كتب الفقه من ذكر لها، أو تعليل بها، وتعرض لها بعض الأصوليين أيضاً بالذكر في باب الاستصحاب وغيره، وقال المقرى: "إِنَّمَا قاعدة فقهية أصولية"

وقد اختلفت عبارات العلماء في صياغة هذه القاعدة وإن اتحدت في المعنى.

فمن العلماء من ذكرها باللفظ المتقدم ومنهم من قال: "اليقين لا يزال بالشك"، ومنهم من قال: "اليقين لا يرفع بالشك"، ومنهم من قال: "ما ثبت بيقين لا يرفع إلا بيقين"، ومنهم من قال: "كل مشكوك فيه يجعل كالمعدوم"، ومنهم من جعل قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان على ما كان" في معنى هذه القاعدة، ومنهم من اعتبر قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان"، وقواعد أخرى مندرجة تحت هذه القاعدة^٣.

معاني المفردات: "اليقين": لغة العلم الذي لا تردد معه، وهو في أصل اللغة الاستقرار، يقال يقين الماء في الحوض إذا استقر. وفي اصطلاح علماء المعمول الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت^٤. ولكن المراد باليقين في القاعدة معناه اللغوي؛ لأنَّ الأحكام الفقهية تبني على الظاهر الذي يشمل ما دلالته ظنية^٥.

و"الشك" لغة: يعني التداخل، ومنه الشك الذي هو خلاف اليقين، ويأتي بمعنى اللزوق واللصوق^٦.

^١ القرافي، الأنبياء في إدراك النية، ص ٢٧-٢٨، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٥٩-٦٠، وللسفيطي، ص ١٢، ولابن نجيم، ص ٢٦، ٣٠.

^٢ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٦.

^٣ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٦، وللسفيطي، الأشباه والنظائر، ص ٧، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٣، والزركشي، المشور، ج ٣، ص ١٣٥، والقرافي الفروق، ج ١، ص ١١١، والندوي، القواعد الفقهية، ص ٣١٨.

^٤ الجرجاني، التعريفات ص ٣٢٣.

^٥ الزرقا، شرح القواعد الفقهية ص ٧٩.

^٦ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٣، ص ١٧٣، وابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ١٧٥.

وفي الاصطلاح: هو التردد بين النقيضين بلا ترجيح أحدهما على الآخر عند الشاك وقيل: ما استوى طرفاه^١.

المعن الإجمالي: إذا تعارض عند المكلف جهتان في أمر ما جهة يقين وجزم بحكم، وجهة شك في حصول ما ينافيه وذلك بأن يتيقن أمراً في وقت، ثم يطرأ عليه شك في حصول ما ينافيه في وقت آخر كمن تيقن أنه توضأ، ثم شك في حدوث الناكس، أو جزم أنه صلّى ركعة واحدة، ثم شك هل صلّى الثانية أم لا، فإن الواجب عليه واللازم له أن يأخذ باليقين الذي استقر عنده ويدع الشك الطاريء عليه بحيث يجعله كالمعدوم.

ومن هذا يظهر أن المراد باجتماع اليقين مع الشك استصحاب حكم اليقين السابق إلى وقت طرء الشك فيه؛ إذ لا يتصور اجتماع اليقين مع الشك في حكم واحد في وقت واحد حقيقة، ولا فرق بين أن يكون اليقين السابق مقتضايا للاباحة أم للحظر^٢.

الأحاديث التي تدل على صحة القاعدة:

دللت على صحة هذه القاعدة أحاديث كثيرة منها:

ال الحديث الأول عن أبي هريرة رض أن رسول الله ص قال: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكّل عليه، أخرج منه شيءٌ أم لا؟ فلا يخرجنَّ من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا»^٣.

شرح الحديث ووجه دلالته على القاعدة:

هذا الحديث يعتبره علماء الحديث وعلماء الأصول والفقهاء أساساً للقاعدة؛ ومعنى قوله: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً» يعني: حركة قد تحصل في البطن بتحرك غازات أو ما يسمى بالملعث أو شيء من هذا. قوله: «وأشكل عليه»، الإشكال مأخوذ من الشكل، وهو عند علماء المنطق التشكيك، وذلك: أن الصورة الذهنية بالنسبة لموضوع معين تشتبه بين أمرين: إذا نظر إلى هذا قال: هو منه، وإذا نظر إلى ذاك قال: هو منه، فشك بأيهما يلحق أو من أيهما يكون، ولذا قالوا: الشك هو: استواء الطرفين دون ترجيح. وقالوا: إن العلم هو: ما وقر في النفس دون منازعة، والظن هو: ما نازعه ما هو أضعف منه، فإذا تعادلت الكفتان ثم رجحت

^١ الجرجاني، التعريفات، ص ١٢٨.

^٢ الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ٣٧.

^٣ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك...، برقم ٣٦٢، ص ١٥٦.

إحدى الكفتين بأحد المعنين فالراجح ظن، والمرجوح وهم، وإذا تعادلت الكفتان دون ترجيح فهو شك. وهنا لما وجد الشيء في بطنه وأشكل عليه: شك، وقال في نفسه: هل يا ترى مع تلك الحركة التي في البطن هل خرج شيء أم لا؟ فحيثئذ عليه أن يلغى هذا الشك ويبيّن على ذاك اليقين؛ لأنّه في الصلاة - كما في بعض الروايات - والصلاحة ما دخلها إلا بيقين الطهارة، أو في المسجد - على بعض الروايات - والمسجد ما أتى إليه إلا بكمال الطهارة، إذًا الذي أشكل عليه طارئ بعد بيقين الطهارة، التي هي متأكدة منها وثابتة عنده بيقين، فلا يحكم بفرضها وإبطالها إلا بيقين مثله، وهكذا قالوا في عموم الأمور^١.

وقوله في الرواية الأخرى: «يُخَيِّل» بضم أوله وفتح المعجمة وتشديد الياء الأخيرة المفتوحة، وأصله من الخيال، والمعنى يظن، والظن هنا أعم من تساوي الاحتمالين، أو ترجيح أحدهما على ما هو أصل اللغة، من أنَّ الظن خلاف اليقين. ودل قوله بخليل إليه الشيء يعني خروج الحديث منه قوله ﷺ: «حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا»، معناه يعلم وجود أحد هما ولا يشترط السمع والشم بجماع المسلمين؛ قوله: «يجد الشيء» أي: الحديث خارجاً منه، وفيه العدول عن ذكر الشيء المستقدر بخاص اسمه إلا للضرورة. قوله: «صوتًا» أي: من مخرجه. قوله: «أو يجد» أو للتتوسيع وعبر بالوجود دون الشم ليشمل ما لو لم يحصل ثم شم يده. ودل الحديث على صحة الصلاة ما لم يتبيّن الحديث، وليس المراد تخصيص هذين الأمرتين باليقين؛ لأنَّ المعنى إذا كان أوسع من اللفظ كان الحكم للمعنى^٢.

قال الشوكاني: "والحديث يدل على إطراح الشكوك العارضة لمن في الصلاة، واللوسسة التي جعلها ﷺ من تسوييل الشيطان وعدم الانتقال إلا لقيام ناقل متيقن كسماع الصوت وشم الريح ومشاهدة الخارج"^٣.

وقال التَّوَوِّي في شرح مسلم: "وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الدين، وهي أن الأشياء يحكم بيقائتها على أصولها حتى يتبيّن خلاف ذلك، ولا يضر الشك الطارئ عليها. وأنّهذا الحديث جُمْهُور العلماء. وروي عن مالك النّقض مطلقاً، وروي عنه النّقض خارج الصلاة دون داخليها، وروي هذا التفصيل عن الحسن البصري، والأول مشهور مذهب مالك قاله القرطبي، وهو رواية ابن القاسم عنه. وروي ابن

^١ الصناعي، سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ج ١، ص ١٣٧ - ١٣٨.

^٢ ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ٢٢٠.

^٣ الشوكاني، نيل الأوطار شرح متنقى الأخبار، ج ١، ص ٢٥٥.

نافع عنه لا وضوء عليه مطلقاً كقول الجمهور، وروى ابن وهب عنه: "أحب إلى أن يتوضأ". ورواية التفصيل لم تثبت عنه وإنما هي لأصحابه، وحمل بعضهم الحديث على من كان به سواس، وتمسك بأنَّ الشكوى لا تكون إلَّا عن علة، وأجيبَ بما دلَّ على التعميم، وهو حديث أبي هريرة رض عند مسلم ولفظه: «إِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءًا أَمْ لَا فَلَا يَخْرُجُنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْنًا أَوْ يَجِدْ رِيحًا»، قوله: «فَلَا يَخْرُجُنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ»، أي: من الصلاة، وصرح بذلك أبو داود في روايته. وقال العراقي: ما ذهب إليه مالك راجح؛ لأنَّه احتاط للصلوة وهي مقصد، وألغى الشك في السبب المجرى، وغبة احتاط للطهارة وهي وسيلة وألغى الشك في الحدث الناقض لها، والاحتياط للمقاصد أولى من الاحتياط للوسائل. وأجاب عنه النووي بأنَّ ذلك من حيث النظر قوي؛ لكنه مغاير لمدلول الحديث لأنَّه أمر بعد الانصراف إلى أن يتحقق^١.

الحديث الثاني: وروى الترمذى عن عبد الرحمن بن عوف رض قال: سمعت رسول الله ص يقول: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ: وَاحِدَةٌ صَلَى، أَمْ اثْنَتَيْنِ؟ فَلَيَسْنَ عَلَى وَاحِدَةٍ إِذَا فَإِنْ لَمْ يَتَيقَنْ: صَلَى اثْنَتَيْنِ، أَمْ ثَلَاثَةِ؟ فَلَيَسْنَ عَلَى اثْنَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَدْرِ: ثَلَاثَةُ صَلَى أَمْ أَرْبَاعَ؟ فَلَيَسْنَ عَلَى ثَلَاثَةِ، وَلَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَسْلِمْ»^٢.

هذان الحديثان ورداً في شأن الشك في الصلاة، وفي الباب خمسة أحاديث أخرى وهي:

(١) حديث أبي هريرة رض فيمن شَكَ فلم يدرِ كم صَلَى وفيه أنه يسجد سجدين ولم يذكر موضعهما ونصه، عن أبي هريرة رض أنَّ رسول الله ص قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي حَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَيَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ؛ فَلَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَائِسٌ»^٣.

(٢) وحديث أبي سعيد رض فيمن شَكَ فيه أنَّ يسجد سجدين قبل أن يسلم ونصه، فعن أبي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله ص: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَى ثَلَاثَةِ أَمْ أَرْبَاعَ؟ فَلَيَطْرُحَ الشَّكَ، وَلَيَسْجُدْ عَلَى مَا اسْتَيقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ

^١ النووي، المنهاج، ج ٤، ص ٤٩.

^٢ أخرجه الترمذى في السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزiyادة والنقصان، ج ٢، ص ٢٤٤، برقم ٣٩٨، وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح".

^٣ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السهو في الصلاة والسعود له، ج ٢، ص ٨٢، برقم ١٢٩٣.

سَجَدَتِينِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا؛ شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِثْمَامًا لِأَرْبَعٍ؛ كَانَتَا تَرْغِيْمًا لِلشَّيْطَانِ^١.

(٣) وَحْدِيْثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَعٍ، وَفِيهِ الْقِيَامُ إِلَى خَامِسَةِ وَأَنَّهُ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ، وَنَصْهُ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الظُّهُرَ خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ «وَمَا ذَاكَ». قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَسَجَدَ سَجَدَتِينِ^٢".

(٤) وَحْدِيْثُ ذِي الْيَدَيْنِ، وَفِيهِ السَّلَامُ مِنْ اثْنَيْنِ وَالْمَشِيْ وَالْكَلَامِ، وَأَنَّهُ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ، وَنَصْهُ: "صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتِيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ». فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ». فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَئَمَّ رَسُولُ اللَّهِ مَا بَقَى مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتِينِ وَهُوَ حَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ^٣".

(٥) وَحْدِيْثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْيَةِ، وَفِيهِ الْقِيَامُ مِنْ اثْنَيْنِ وَالسُّجُودُ قَبْلَ السَّلَامِ وَنَصْهُ: "صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَكْعَتِيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرَنَا تَسْلِيْمَهُ، كَبَرَ فَسَجَدَ سَجَدَتِينِ وَهُوَ حَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ^٤".

وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كِيفِيَّةِ الْأَخْذِ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ دَاؤِدُ: "لَا يَقْاسِ عَلَيْهَا بَلْ تَسْتَعْمِلُ فِي مَوَاضِعِهَا عَلَى مَا جَاءَتْ"، قَالَ أَحْمَدُ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - بِقَوْلِ دَاؤِدِ فِي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ خَاصَّةٍ وَخَالِفِهِ فِي غَيْرِهَا، وَقَالَ: "يَسْجُدُ فِيمَا سَوَاهَا قَبْلَ السَّلَامِ لِكُلِّ سَهْوٍ"، وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا بِالْقِيَامِ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: "هُوَ مُخِيرٌ فِي كُلِّ سَهْوٍ، إِنْ شَاءَ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ، وَإِنْ شَاءَ قَبْلَهُ فِي الرِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ"، وَقَالَ أَبُو حِنْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "الْأَصْلُ هُوَ السُّجُودُ بَعْدَ السَّلَامِ" وَتَأْوِلُ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ عَلَيْهِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الْأَصْلُ هُوَ السُّجُودُ قَبْلَ السَّلَامِ"، وَرَدَ بَقِيَّةُ الْأَحَادِيثِ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَالِكُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إِنْ كَانَ السَّهْوُ زِيَادَةً سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ، وَإِنْ كَانَ نَقْصًا قَبْلَهُ".

^١ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِّيفَ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، جِزْءٌ ثَالِثٌ، صِفْرٌ، بِرَقْمٍ ١٣٠٠.

^٢ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِّيفَ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، جِزْءٌ ثَالِثٌ، صِفْرٌ، بِرَقْمٍ ١٣٠٩.

^٣ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِّيفَ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، بِرَقْمٍ ١٣١٨، جِزْءٌ ثَالِثٌ، صِفْرٌ، بِرَقْمٍ ٨٧.

^٤ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي الصَّحِّيفَ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، بِرَقْمٍ ١٢٩٧، جِزْءٌ ثَالِثٌ، صِفْرٌ، بِرَقْمٍ ٨٣.

فأما الشافعي رحمه الله تعالى فيقول في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: "فإن كانت خامسة شفعها، ونص على السجود قبل السلام مع تجويز الزيادة والمحوز كالموجود"، ويتأول حديث ابن مسعود رضي الله عنه في القيام إلى خامسة والسجود بعد السلام على أنه رضي الله عنه قبله ما علم السهو إلا بعد السلام ولو علمه قبله لسجد قبله، ويتأول حديث ذي اليدين على أنها صلاة جرى فيها سهو فسها عن السجود وقبل السلام، فتداركه بعده هذا كلام المازري وهو كلام حسن نفيس.

وأقوى المذاهب هنا مذهب مالك رحمه الله تعالى، ثم مذهب الشافعي، وللشافعي رحمه الله تعالى قول كمذهب مالك رحمه الله تعالى، يفعل بالتخير، وعلى القول بمذهب مالك لو اجتمع في صلاة سهوان سهو بزيادة وسهو بنقص سجد قبل السلام، قال القاضي عياض وجماعة من أصحاب الشافعي: "ولا خلاف بين هؤلاء المختلفين وغيرهم من العلماء أنه لو سجد قبل السلام، أو بعده للزيادة، أو النقص أنه يجزئه ولا تفسد صلاته، وإنما اختلافهم في الأفضل والله أعلم". قال الحمّهور: "لو سها سهوان فأشكر كفاه سجدةان للجميع"، وهذا قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد رضوان الله عليهم، وجمهور التابعين، وعن بن أبي ليلى: لكل سهو سجدةان.

وقوله رضي الله عنه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلِّى فَلِيُسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»، اختلف العلماء في المراد به، فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهر الحديث، وقالوا: إذا شك المصلى فلم يدر زاد أو نقص فليس عليه إلّا سجدةان وهو جالس، عملاً بظاهر هذا الحديث. وقال الشعبي والأوزاعي وجماعة كبيرة من السلف: إذا لم يدر كم صلّى لزمه أن يعيد الصلاة مرةً بعد أخرى أبداً حتى يستيقن. وقال بعضهم: يعيد ثلاث مرات، فإذا شك في الرابعة فلا إعادة عليه. وقال مالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم والجمهور: متى شك في صلاته هل صلّى ثلاثة أم أربعاً مثلاً؟ لرمم البناء على اليقين فيجب أن يأتي برابعة ويسجد للسهو عملاً بحديث أبي سعيد رضي الله عنه، وهو قوله رضي الله عنه: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثَةً أَمْ أَرْبَعَةً مَثَلًاً؛ لِرَمْمِ الْبَنَاءِ عَلَى الْيَقِينِ» فيجب أن يسجد سجدةان قبل أن يسلم، فإن كان صلّى خمساً شفع له صلاته، وإن كان صلّى إثاماً لأربع كانتا ترغيمًا للشيطان^١، قالوا: لهذا الحديث صريح في وجوب البناء على اليقين، وهو مفسر الحديث أبي هريرة رضي الله عنه، فيحمل حديث أبي هريرة عليه وهذا متعين فوجوب المصير إليه مع ما

^١ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب السهو في الصلاة والسبود له، برقم ١٣٠٠، ج ٢، ص ٨٤.

في حديث أبي سعيد من المواقف لقواعد الشرع في الشك في الأحداث والميراث من المفقود وغير ذلك^١.

ما يندرج تحت القاعدة من قواعد:

يندرج في هذه القاعدة عدة قواعد منها^٢: الأصل بقاء ما كان على ما كان؛ والأصل براءة الذمة؛ وقاعدة من شك هل فعل شيئاً أولاً؟ فالأصل أنه لم يفعله، ويدخل فيها قاعدة أخرى، وهي من تيقن الفعل وشك في القليل أو الكثير، حمل على القليل لأن المتيقن، اللهم إلا أن تشتعل الذمة بالأصل، فلا تبرأ إلا بيقين، وما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين؛ وقاعدة من شك هل فعل شيئاً أم لا؟ فالأصل أنه لم يفعل؛ والمراد به غالب الظن؛ وقاعدة الأصل العدم، وليس الأصل العدم مطلقاً، وإنما هو في الصفات العارضة وأما في الصفات الأصلية فالأصل الوجود؛ وقاعدة: الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته؛ وقاعدة الأصل في كل حادث تقديره بأقرب زمان؛ وقاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحرير وهذا مذهب الجمهور، وعند أبي حنيفة: الأصل فيها التحرير حتى يدل الدليل على الإباحة، ويعضد مذهب الجمهور قول أبي الدرداء رفع الحديث قال: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام» وما سكت عنه فهو عافية فاقبلا من الله عافيته فإن الله لم يكن نسياناً ثم تلا هذه الآية: «وما كان ربيك نسياناً» [مرم: ٦٤] ^٣، وروى الطبراني من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه: «إن الله فرض فرائض فلا تضيئوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهي كوها، وحد حذوداً فلا تنتهي دهونها، وغفل عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عن عنها»، وفي لفظ: «وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة لكم فاقبلوها». وروى الترمذى من حديث سلمان: أنه سُئل عن الجبن والسمن والفراء فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت

^١ النووي، المنهاج، ج ٥، ص ٥٦ - ٥٨.

^٢ ابن بحيم، الأشباه والنظائر، ص ٥٧ - ٦٧.

^٣ أخرجه البيهقي السنن الكبير، باب ما لم يذكر تحريره ولا كان في معنى ما يذكر تحريره ما يؤكل أو يشرب، ج ١٠، ص ١٢، برقم ٢٠٢١٦، قال الميسمى: "إسناده حسن، ورجاله موثقون"، مجمع الروايد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٧١.

^٤ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، من حديث مكحول بن أبي ثعلبة، ج ٢٢١، ص ٥٨٩، برقم ٢٢١، قال الميسمى: " رجاله رجال الصحيح"، مجمع الروايد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٧١.

عنه فهو ما عفا عنه»^١؛ وللحديث طرق أخرى؛ ومن القواعد المترددة تحت قاعدة اليقين لا يزول بالشك: قاعدة: الأصل في الأanciaع التحرير؛ وقاعدة: الأصل في الكلام الحقيقة.

المطلب الثالث: قاعدة المشقة: تحلّب التيسير:

هذه القاعدة من القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه. قال السيوطي وابن نجيم: "قال العلماء: تخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته"^٢. وقد ذكرها أكثر كتب القواعد بهذا اللفظ، أو بما يؤدي معناه^٣. ويندرج تحت هذه القاعدة الكبرى عدد من القواعد منها ما هو معناها - أو مقارب لها - كقاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، وقاعدة "إذا ضاق الأمر اتسع"، ومنها ما هو مقيد لها كقاعدة "الضرورة تقدر بقدرها"، وقاعدة "الاضطرار لا يبطل حق الغير"، ونحوهما وذكر الندوي أنها قاعدة فقهية وأصولية عامة وصارت أصلاً مقطوعاً به لتوافر الأدلة عليها^٤.

معاني المفردات: "المشقة" لغة: التعب والعناء^٥، و"التيسير" في اللغة: مصدر يسرّ ومادته (ي - س - ر)، و"اليسر" هو اللين والانقياد وهو ضد العسر، والتيسير التسهيل والتخفيف^٦. "تحلّب": الجلب لغة: هو سوقُ الشيء من موضعه والمراد أن حصول المشقة سبب للتيسير^٧.

^١ أخرجه الترمذى في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء، ج ٤، ص ٢٢٠، برقم ١٧٢٦، وقال الألبانى: "حسن".

^٢ السيوطي، الأشباه والنظائر ص ٧٧-٧٦، وابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨، ٧٥.

^٣ انظر: القرافي، الفروق، ج ١، ص ١١٨، والمقرى، القواعد، ج ٢، ص ٤٣٢، والسبكي، الأشباه والنظائر ج ١، ص ٤٨، والزركشى، المنشور في القواعد، ج ٣، ص ١٦٩، والحموى (ابن خطيب الدهشة)، مختصر من قواعد العلائى وكلام الأستوى، ج ٢، وص ٩٥، وص ٢٧٩، وص ٤١٠، وجماعة من علماء الدولة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم باز، ج ١، ص ٢٧.

^٤ الندوى، القواعد الفقهية، ص ٣٠٢.

^٥ الجوهري، الصحاح، ج ٤، ص ٧٧.

^٦ المصدر السابق، ج ٦، ص ٨٥٧، وابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ٤٤٥.

^٧ الفيروز آبادى، القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٧.

المعنى الإجمالي: لقد شرع الله تعالى لعباده الشرائع وتعبدهم بأوامر ونواه، وهذه الأوامر والنواهي تكليفات لا تخلو عن مشقة؛ إذ النفوس محبولة على حب الانتفاع من كل قيد ولذا قال الرسول ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»؛ وذلك أنه ليس في الدنيا مصلحة مخضة، وليس ذلك في التكاليف فحسب. بل حتى في الأمور الطبيعية الجبلية التي يفعلها الإنسان بطبيعته ويُقدم عليها برغبة دون أمر أو نهي.

وهذه التكاليف - وإن كانت لا تخلو من هذا القدر المختتم من المشقة - فهي مبنية أصلاً على التيسير ومراعاة حال المكلفين من الضعف وهي لصالحهم عاجلاً وآجلاً، وهذا التيسير يشترك فيه جميع المكلفين، ومع ذلك فإذا لحق بعض المكلفين أو غلب على ظنه أن يلحقه بسبب فعل شيء من هذه التكاليف حرج زائد عن المختتم والمقدور عليه - عادة - فإن الشرع المطهر يراعي خصوصية تلك الحالة، ويخفف عن المكلف بما يناسب حاله من إسقاط، أو تقليل، أو تحفيض، أو غيرها من أنواع التيسير. كما في التيسير على المريض والمسافر ونحوهما. وهذا من كمال هذا الشرع ليناسب كل حال. الأحاديث التي تدل على صحة القاعدة: دل على صحة القاعدة عدة أحاديث منها:

(١) قوله ﷺ: «بعثت بالحنفية السمية»^١.

(٢) أخرج البخاري في الأدب المفرد وأحمد في مسنده وغيرهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قيل: يا رسول الله، أي الأديان أحب إلى الله، قال: «الحنفية السمية»^٢. وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إن أحب الدين إلى الله الحنفية السمية»^٣.

(٣) روى البخاري وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره: «إنا بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»^٤ وحديث: «يسروا ولا تعسروا»^٥. وروى أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

^١ جزء من حديث رواه الإمام أحمد في باقي مسنده الأنصار من حديث أبي أمامة برقم ٢٢٢٩١، ج ٣٦، ح ٣٦٢٣ . قال الهيثمي: "وهو ضعيف". جمجم الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٥، ص ٢٧٩.

^٢ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب حسنخلق إذا فقهوا، برقم ٢٨٧، ج ١، ص ١٠٨.

^٣ رواه الطبراني في المعجم الأوسط من حديث أبي هريرة، ج ٧، ص ٢٢٩، برقم ٧٣٥١ . قال الهيثمي: "وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، مُنكر الحديث". جمجم الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ٦٠.

^٤ أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، برقم ٢١٧، ج ١، ص ٨٩.

^٥ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب ما كان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يتغولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، برقم ٦٩، ج ١، ص ٣٨.

مرفوعاً: «إن دين الله في يسر - ثلثاً»^١. وروى أيضاً من حديث الأعرابي بسنده صحيح: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره»^٢.

٤) روى الشیخان عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما خير رسول الله ﷺ بين أمرین، إلا اختار أيسرهم، ما لم يكن إثماً"^٣.

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث أنَّ من الشرع على التيسير ابتداءً وأصلًا، فهي تدل بعموم نفي الحرج والعسر فيها على التخفيف والتيسير، فالشرعية دائمًا تتوكى رفع الحرج ودفع العنت وليس في تكاليفها ما يتجاوز قدرات المكلف.

والمشاق على قسمين:^٤

القسم الأول: مشقة لا تنفك عنها العبادة غالباً، كمشقة البرد في الوضوء والغسل ومشقة الصوم في شدة الحر وطول النهار، ومشقة السفر التي لا انفكاك للحج والجهاد عنها، ومشقة ألم الحد ورجم الزناة، وقتل الجنة وقتل البعنة، فلا أثر لها في إسقاط العبادات في كل الأوقات.

القسم الثاني: مشقة تنفك عنها العبادات غالباً وهي على مراتب:

الأولى: مشقة عظيمة فادحة كمشقة الخوف على النفوس والأطراف ومنافع الأعضاء، فهي موجبة للتخفيف، وكذا إذا لم يكن للحج طريقاً إلا من البحر، وكان الغالب عدم السلامة لم يجب.

الثانية: مشقة خفيفة كأدنى وجع في أصبع أو أدنى صداع في الرأس أو سوء مزاج خفيف، فهذا لا أثر له ولا التفاتات إليه؛ لأنَّ تحصيل مصالح العبادات أولى من دفع مثل هذه المفسدة التي لا أثر لها.

وتخفيفات الشرع أنواع وهي:

^١ أخرجه أحمد في المسند، ج ٤، ص ٢٦٩، قال الميشimi: "وفيه عاصم بن هلال، وثقة أبو حاتم وأبو داود، وضئفة التساندي وغيره"، جمجم الروايد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ٦٢، فتكون أدنى درجات الحديث الحسن لتوثيق أبي حاتم وأبي داود لعاصم.

^٢ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب يحيى في وجوه المداهين، برقم ٣٤١.

^٣ أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، برقم ٤٦٤٠، ج ٦، ص ٢٤٩١، ومسلم في كتاب الرؤيا، باب مباعدته ﷺ للآثام واحتياره من المباح أسهلة وانتقامه الله عند انتهاء حرماته، برقم ٢٣٢٧، ج ٤، ص ١٨١٣.

^٤ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٧٥، ٨٣.

- الأول: تخفيف إسقاط: كإسقاط العبادات عند وجود أعذارها.
- الثاني: تخفيف تنفيص: كالقصر في السفر على القول بأن الإتمام أصل وأما قول الشافعية من أن القصر أصل والإتمام فرض بعده فلا إلا صورة.
- الثالث: تخفيف إبدال: كإبدال الوضوء والغسل بالتيمم والقيام في الصلاة بالقعود، والاضطجاع والركوع والسجود بالإيماء والصيام بالإطعام.
- الرابع: تخفيف تقديم: كالجمع بعرفات وتقديم الزكاة على الحول وزكاة الفطر في رمضان.
- الخامس: تخفيف تأخير: كالجمع بمزدلفة وتأخير رمضان للمريض والمسافر وتأخير الصلاة عن وقتها في حق مشتغل بإنقاذ^١ غريق ونحوه.
- السادس: تخفيف ترخيص، كصلاة المستحرر مع بقية النحو، وشرب الخمر للعُصَّة.
- السابع: تخفيف تغيير؛ كتغيير نظم الصلاة للخوف. والمشقة والحرج، إنما يعتبران في موضع لا نصٌّ فيه.

العمل بالقاعدة:

لقد دلت النصوص القاطعة على صحة هذه القاعدة، واتفق العلماء على صحتها والعمل بها، ويشهد لذلك أن كثيراً من كتب القواعد من المذاهب الأربعة نصت على ذكر القاعدة أو ألحنت إليها، وكذلك المسائل المتضمنة للتاريخ الموثقة في كتب الفقه.

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة: الضَّرَرُ يُزَالُ^٢:

أورد العلماء هذه القاعدة بعدة صيغ، وهذه الصيغة هي الأكثر شيوعاً في كتب القواعد الفقهية.^٣

وأوردها بعضهم بصيغة: "لا ضرر ولا ضرار" أحذأ^٤ من اللفظ البوي.

^١ ابن نجيم، الأشیاء والنظائر، ص ٩٢.

^٢ المصدر السابق، ص ٨٥.

^٣ السكري، الأشیاء والنظائر، ج ١، ص ٤١، والسيوطی، الأشیاء والنظائر، ص ٨٣، وابن نجيم، الأشیاء والنظائر، ص ٨٥، ومجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم، ج ١، ص ٢٩، وشرح القواعد الفقهية، ص ١٢٥.

^٤ انظر: مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم ج ١، ص ٢٩.

وأوردها الزركشي بلفظ: "الضرر لا يزال بالضرر"^١، وصاغها الفتوحى بلفظ: "يزال الضرر بلا ضرر"^٢. وهذه الصيغة تتضمن القاعدة مقيدة بأن تكون إزالة الضرر بما لا يضر، فتكون مغنية عن ذكر قاعدة أخرى يذكرها العلماء تقيداً لقاعدة "الضرر يزال"، وهي قولهم: "الضرر لا يزال بالضرر"، ويمكن القول: إن اعتماد الصياغة النبوية أولى؛ لأمور منها:

١) أن ذلك يكسب القاعدة قوة؛ إذ يجعلها دليلاً شرعاً صالحًا لاستنباط الأحكام الشرعية منه مباشرة.

٢) أن هذا اللفظ أشمل لتضمينه النهي عن الضرر ابتداءً، وعن مقابلة الضرر بالضرر. أصلها قوله عليه الصلاة والسلام «لا ضرر ولا ضرار»^٣ أخرجه مالك في الموطأ، والبيهقي^٤ والدارقطني من حديث أبي سعيد الخدري رض.

قال ابن دقيق العيد: "وقال الشيخ أبو عمرو بن صلاح رحمه الله: أسند الدارقطني هذا الحديث من وجوه مجموعها يقوى الحديث ويحسنه، وقد نقله جماهير أهل العلم واحتجوا به، فعن أبي داود قال: الفقه يدور على خمسة أحاديث، وعد هذا الحديث منها، قال الشيخ: فعد أبي داود له من الخمسة قوله فيه: يشعر بكونه عنده غير ضعيف"^٥. ومعنى الحديث: بأنه لا يضرُّ الرَّجُلُ أَحَادَ ابْتِدَاءً وَلَا جَزَاءً.

و"الحديث فيه حذف أصله: لا لحوق ولا إلحاق أو لا فعل ضرر أو ضرار بأحد. وخبر (لا) محنوف. أي: في ديننا أو شريعتنا. والمعنى: لا يجوز شرعاً لأحد أن يلحق بأخر ضرراً لا ضراراً. وقد سبق ذلك بأسلوب نفي الجنس ليكون أبلغ في النهي والحرر". وقد دل الحديث على تحريم الضرر؛ لأنه إذا نفي ذاته دل على النهي عنه؛ لأن النهي لطلب الكف عن الفعل، وتحريم الضرر معلوم عقلاً وشرعاً وإلا ما دل الشرع على إباحته رعاية للمصلحة؛ وذلك مثل إقامة الحدود والقصاص وسائر العقوبات والتعازير، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح^(٦).

^١ الزركشي، المشور ج ٢، ص ٣٢١.

^٢ ابن التخار، شرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٤٢.

^٣ رواه مالك في كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق، برقم ١٤٢٩، ج ٢، ص ٧٤٥، وصححه الشيخ الألباني، السلسلة الصحيحة، ج ١، ص ٩٩.

^٤ ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص ٨٢.

^٥ الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ١٦٥.

معنى قاعدة "لا ضرر ولا ضرار":

"الضرر" في اللغة الاسم وهو إلحاد مفسدة بالغير مطلقاً؛ و"الضرار" الفعل وهو إلحاد مفسدة بالغير على وجه المقابلة^١. ويجب أن لا يفهم من كلمة "لا ضرر" أنه لا يوجد ضرر، بل الضرر في كل وقت موجود والناس لا يزالون يفعلونه، وإنما المقصود هنا أنه: لا يجوز الضرر، أي: الإضرار ابتداءً، كما لا يجوز الضرار، أي: إيقاع الضرر مقابلة لضرر.

وتشتمل هذه القاعدة على حكمين؛ الأول: أنه لا يجوز الإضرار ابتداءً، أي لا يجوز للإنسان أن يضر شخصاً آخر في نفسه وماليه؛ لأن الضرر هو الظلم، والظلم منوع. أما الحكم الثاني: أنه لا يجوز مقابلة الضرر بمثله وهو الضرار، كما لو أضرَّ شخص آخر في ذاته أو ماليه لا يجوز للشخص المتضرر أن يقابل ذلك الشخص بضرر، بل يجب عليه أن يراجع الحاكم ويطلب إزالة ضرره بالصورة المشروعة^(٢).

والقاعدة تنفي الضرر وتوجب منعه مطلقاً سواء كان خاصاً أو عاماً. ويشمل ذلك دفعه قبل الوقوع بطرق الوقاية الممكنة، ورفعه بعد الواقع بما يمكن من التدابير التي تزيل آثاره وتنزع تكرره. وتدل أيضاً على وجوب اختيار أهون الشررين لدفع أحدهما؛ لأن في ذلك تحفيفاً للضرر عندما لا يمكن منعه بتاتاً. ومن ثم كان إنزال العقوبات المشروعة بال مجرمين لا ينافي القاعدة، وإن ترتب عليها ضرر بهم؛ لأن فيها عدلاً ودفعاً لضرر أعم وأعظم. والمقصود منع الضرار نفي فكرة الشأن المحض الذي يزيد في الضرر ولا يفيد سوى توسيع دائرته. فمن أتلف مال غيره مثلاً لا يجوز أن يقابل بإتلاف ماليه؛ لأن في ذلك توسيعاً للضرر بل منفعة. وذلك بخلاف الجنائية على النفس والبدن مما شرع فيه القصاص، فمن قتل يقتل، ومن قطع يقطع؛ لأن هذه الجنائيات لا يقمعها إلا عقوبة من جنسها كي يعلم الجاني أنه في النهاية كم يعتدي على نفسه^(٣).

إذا ألحق شخص ما ضرراً بآخر فإما أن يغفو عنه ويسامحه، وإنما أن يرفع أمره للقضاء؛ لأن مقابلة الضرر بمثله تحدث فوضى تقود حتماً إلى فساد وخراب، ولا شكل في أن

^١ الجوهري، الصحاح للجوهري، ج ٣، ص ٢٨٢.

^٢ علي حيدر، درر الحكم شرح مجلة الأحكام، ج ١، ص ٣٢-٣٣.

^٣ مصطفى الزرقاء، المدخل الفقهي العام، ص ٩٧٢-٩٧٣.

الضرر ظلم، ولكن لا يحق شرعاً للمتضرر أن يظلم غيره - من لا علاقة له بالبنة بمحدث الشرر - سواء كان غرضه التعويض عن ضرره أو التشفى. قال ﷺ: «أد الأمانة إلى من ائمنك ولا تخون من خانك»^(١).

ويُبيّن على هذه القاعدة كثير من أبواب الفقه؛ وهي مع التي قبلها متحدة أو متداخلة، وتعلق بها قواعد:

الأولى: "الضرورات تُبيح المظورات"، وزاد الشافعية على هذه القاعدة بشرط عدم نقصانها؛ قالوا: ليخرج ما لو كان الميت نبياً، فإنه لا يحل أكله للمضرر؛ لأن حُرمته أعظم في نظر الشرع من مهجة المضرر.

والثانية: "ما أبigh للضرورة يقدر بقدرها".

والثالثة: "الضرر لا يزال بالضرر".

والرابعة: "إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أحدهما".
والخامسة: "ال الحاجة تتزل مزلاة الضرورة عامة كانت أو خاصة".

والسادسة: "درء المفاسد أولى من حلب المصالح" فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدّم دفع المفسدة غالباً، لأن اعتماد الشرع بالمنهيات أشد من اعتماده بالأمورات، ومن ثم جاز ترك الواجب دفعاً للمشقة، ولم يُسامح في الإقدام على المنهيات، خصوصاً الكبار.

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة: العادة مُحَكَّمةٌ^(٢):

هذه إحدى القواعد الخمس الكبرى، وقد وردت في أغلب كتب القواعد الفقهية بهذه الصيغة، أو بما يدل على مضمونها. كما وردت في بعض كتب أصول الفقه^(٣).

^(١) أخرجه الترمذى في السنن، كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي لل المسلم أن يدفع إلى الذمى الخمر بيعها له، برقم ١٢٦٤، ج ٣، ص ٥٦٤، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^(٢) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٨٥، ٩٢.

^(٣) الكرخي، أصول الكرخي، ص ١٦٤، وابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٩٣، والقرافي، الفروق، ج ١، ص ٧٦، والمقرى، القواعد، ج ١، ص ٣٤٥، والسبكي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٥٠، والسيوطى، الأشباه والنظائر، ص ٨٩، وابن تيمية، القواعد النورانية الفقهية، ص ٣٨.

^(٤) ابن النجار، شرح الكوكب النير، ج ٤، ص ٤٨، والسبكي، جمع الجواب مع بحاشية العطار، ج ٢، ص ٣٩٩.

معاني المفردات:

"العادة" عبارة عمّا يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المقبولة عند الطياع السليمة. و "محكمة": اسم مفعول من حُكْم يُحَكَّم يقال: حُكْم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه، والحكم: القضاء، وأصل مادته تدل على المعن.

المعنى الإجمالي للقاعدة:

يعني الفقهاء بهذه القاعدة أنه يرجع في تحديد المراد من بعض الألفاظ الشرعية، والألفاظ التي يتعامل بها الناس، وبناء الأحكام الشرعية عليها إلى عادة الناس وما تعارفوا عليه، وذلك إذا لم يرد الشرع بتحديده، ولم يتضمن المعنى اللغوي للفظ تحديداً وتقديراً له.

قال السبكي: "وقد اشتهر عند الفقهاء أن ما ليس له ضابط في اللغة ولا في الشرع يرجع فيه إلى العرف، وعند الأصوليين أن العرف مقدم على اللغة".^١

وأقيمت العادة المعتبرة بـألا تختلف نصاً شرعاً، وبأن تطرد وتغلب، وقيد العرف بأن يكون سابقاً لإنشاء التصرف، أو مقارناً له، واشترط بعضهم أن يكون العرف عاماً كما اشترط فيه - فيما يجري بين الناس من المعاملات - ألا يصرّ بخلافه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكل اسم فلا بد له من حد، فمنه ما يعلم حده باللغة كالشمس، والقمر، والبر، والبحر، والسماء، والأرض، ومنه ما يعلم بالشرع، كالمؤمن والكافر والمنافق، وكالصلة، والزكاة، والصيام، والحج، وما لم يكن منه له حد في اللغة ولا في الشرع فالمراجع فيه إلى عرف الناس كالقبض المذكور في قوله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه»، ومعلوم أن البيع والإجارة والهبة ونحوها لم يحدد الشارع لها حدًا لا في كتاب

^١ ما ذكره - هنا - من قول الأصوليين ليس على عمومه، فقد قال بعضهم بما قال به الفقهاء، ثم إنه قد جمع بين قول الفقهاء، وقول الأصوليين بأنهما لم يتواترا على محل واحد، فمراد الأصوليين بتقادم العرف على اللغة أنه إذا تعارض المعاني في اللغة وفي العرف قدم المعنى العربي، ومراد الفقهاء بتقادم اللغة على العرف: أنه إذا عُرِّفَ معناه لغةً ولم ينص على حدّه، رُجع في ذلك إلى العرف؛ ولذا فهم يقولون: كل ما ليس له حدّ في اللغة، أو ما ليس له ضابط...، ولا يقولون: ما ليس له معنى فيكون المراد أنه يرجع إلى اللغة في معرفة المعنى، ويستدل بالعرف على معرفة حدّه. انظر: السبكي، الأشباه والنظائر مع حاشية محققه، ج ١، ص ٥١، والزركشي، المنثور، ج ٢، ص ٣٧٨، والأسنوي، نهاية السول بحاشية سلم الوصول، ج ٢، ص ٢٠٠.

الله ولا سنة رسوله، ولا نقل عن أحد من الصحابة والتابعين أنه عين للعقود صفة معينة من الألفاظ وغيرها...، بل تسمية أهل العرف من العرب هذه الأشياء بيعاً دليلاً على أنها في لغتهم تسمى بيعاً، والأصل بقاء اللغة وتقريرها، لا نقلها وتغييرها، فإذا لم يكن له حد في الشرع ولا في اللغة كان المرجع فيه إلى عرف الناس وعاداتهم، فيما سموه بيعاً فهو بيع وما سموه هبة فهو هبة. فكل ما ورد به الشرع مطلقاً، ولا ضابطاً له فيه، ولا في اللغة، يرجع فيه إلى العرف.

ويندرج تحت هذه القاعدة الكبرى عدد من القواعد، منها ما هو معناها، ومنها ما

هو كالقيد لها، ومن ذلك القواعد التالية:

- ١) استعمال الناس حجّة يجب العمل بها.
- ٢) المتنع عادة كالممتنع حقيقة.
- ٣) المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً.
- ٤) إنما تعتبر العادة إذا طردت أو غابت.

الأحاديث الدالة على القاعدة:

دل على اعتبار القاعدة واطرادها مجموعة من الأحاديث منها:

١) روى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا رَأَهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ»^١.

ووجه الاستدلال به: أن الشارع قد جعل ما تعارف عليه المسلمون وعدوه من الأمور الحسنة المقبولة، فهو عند الله كذلك، أي أنه موافق لما أراده الشارع.

٢) وعن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن هندأ بنت عتبة قالت يا رسول الله: "إن أبي سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيه ولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم" فقال النبي ﷺ: «خذلي ما يكفيك ولدك بالمعروف»^٢.

^١ رواه الطبراني، المعجم الأوسط، ج٤، ص٥٨، والحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة أصحاب النبي ﷺ، باب أبي بكر الصديق، ج٣، ص٨٣، ومالك في الموطأ، باب قيام شهر رمضان وما فيه من الفضل، ج١، ص٣٥٥. والحديث صحيح لقول الحاكم عنه: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

^٢ أخرجه البخاري في الصحيح تعليقاً، كتاب البيوع، باب من أحرى أمر الأمسكار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن، ص٣٩٣.

وهذا الحديث يدل على أنه يُرجع إلى العرف والعادة وذلك في الشيء الذي لم يجعل له الشارع حداً، قال ابن حجر: "وفيه اعتماد العرف في الأمور التي لا تحديد فيها من قبل الشرع"^١

(٣) حديث حمنة بنت جحش - رضي الله عنها - التي كانت تستحاض، فسألت رسول الله ﷺ عن صلاتها، وصيامها، والحديث طويل وفيه قوله ﷺ: «... وكذلك فافعل كما تخوض النساء وكما يطهرن ليقات حيضهن وطهرهن...»^٢.
والحديث واضح الدلالة على اعتبار العادة فيما لا تحديد فيه؛ فقد أحالها رسول الله ﷺ في تحديد ذلك على عادة النساء.^٣

(٤) «الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة»^٤.
قال العلائي: "وجه الدلالة منه أن أهل المدينة لما كانوا أهل خليل وزع، فاعتبرت عادتهم في مقدار الكيل، وأهل مكة كانوا أهل متاجر فاعتبرت عادتهم في الوزن، وذلك فيما يتقدر شرعاً..."^٥

عمل الفقهاء بالقاعدة: هذه القاعدة هي إحدى القواعد الكبرى المتفق عليها، وقد عدّ جملة من فقهاء المذاهب الأربعة من أصول أئمتهم اعتبار العرف والعادة في بناء الأحكام وتحديد ما لم يرد تحديده في الشرع.

^١ ابن حجر، فتح الباري، ج ٩، ص ٤٢٠.

^٢ أخرجه الترمذى في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في المستحاضة، برقم ١٢٨، ص ٣٤، ٣٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

^٣ العظيم آبادى، عون المعبد شرح سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٠، والمبادر كفوري، تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، ج ١، ص ٤٠١-٤٠٤، والشوكانى، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، ج ١، ص ٣٤٠، وما بعدها.

^٤ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب البيوع، باب قول النبي ﷺ: "المكيال مكيال المدينة"، برقم ٣٣٤٢، ج ٣، ص ٢٥١. وصححه الشيخ الألبانى، السلسلة الصحيحة ج ١، ص ١٠٧-١٠٩.

^٥ قوله: وذلك فيما يتقدر شرعاً، أي أنه ليس المراد حمل الناس في معاملاتهم على وزن أهل مكة، ومكيال أهل المدينة بل إن هذا في الزكاة والكافارات ونحوها. أما في المعاملات فإنما يحملان على عرف البلد وعادته الناس في المكان الذي هو به. انظر: السهارنفورى، بذل المجهود، ج ١٤، ص ٣٠٣-٣٠٤، وانظر: مجموع الأدلة السابقة، ومزيداً عليها في: قواعد الأحكام ج ١، ص ٧١، والندوى، القواعد الفقهية، ص ٢٥٦-٢٦٤، وابن النجاش، شرح الكوكب المنير، ج ٤، ص ٤٤٨-٤٥٢.

من فروع القاعدة:

المسائل المفرعة على هذه القاعدة كثيرة جداً منها:

- ١) تحديد أقل سن تحيض فيه المرأة بناءً على عادة النساء.
- ٢) وكذا معرفة الحيض من الاستحاضة بعادة المرأة إن كانت معتادة.
- ٣) تحديد ما يُعد حرزاً للمال المسروق.^٣

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث تبيّن جلياً أربعة فوائد كما يلي:

- ١) أنَّ للسنة النبوية أثراً في إثبات القواعد الفقهية.
- ٢) وأنَّ أي قاعدة من تلکم القواعد الكبرى قد دلَّ على صحتها وکينونتها مجموعة من أحاديث النبي ﷺ، مما يؤكّد عملياً أنَّ السنة تعتبر مصدرًا تشريعياً قوياً استفاد منه علماء الإسلام في تأسيس علومهم.
- ٣) وأنَّ تلکم القواعد تُعتبر جمعاً لأشتات الفقه المتناثر في أبوابه المختلفة، والتي هي إعمالٌ للاجتهاد المأذون فيه من قبل الشارع الحكيم لإظهار عظمة الشريعة ومرورتها ويسرها، واستيعابها لكلٍّ جديد، وصلاحيتها لكل زمانٍ ومكان.
- ٤) وأنَّ تلك القواعد ما أتت إلاً لمصالح العباد في العاجل والآجل، بما يتحقق مقاصد الشرع، عبوديةً لله تعالى، وتعظيمًا لأمره ونفيه، ووقفًا عند حدوده.

^١ الميرغاني، الهدایة شرح بداية المبتدئ، ج ٣، ص ٣١٩، وابن حزی، القوانین الفقهیة، ص ٢٠٤، والشیرازی، التنبیه في فقه الشافعی، ص ١٢، وابن قدامة، المغنی، ج ١١، ص ٢١١.

^٢ الميرغاني، الهدایة، ج ١، ص ٣٤، والخرشی، شرح الخرشی وہامشہ حاشیۃ العدوی، ج ١، ٢٠٤-٢٠٥، والشیرازی، التنبیه، ص ٢٢، وابن قدامة، المغنی، ج ١، ص ٣٩٩-٤٠٠.

^٣ الميرغاني، الهدایة ٢١٤ مصادر سابق، و بن حزی، القوانین الفقهیة ص ٣٠٨ مصادر سابق، والشیرازی، التنبیه ص ٢٤٥ مصادر سابق، و بن قدامة، المغنی ج ١٢، ص ٤٢٧ مصادر سابق.

المصادر والمراجع:

- (١) ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني. **القواعد النورانية الفقهية**. تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار الندوة الجديدة. (د.ط.د.ت.).
- (٢) ابن حزم، أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي. **القوانين الفقهية**. بيروت: الناشر دار الفكر. (د.ط.د.ت.).
- (٣) الأسنوي، جمال الدين. **نهاية السول بخاشية سلم الوصول**. بيروت: عالم الكتب. (د.ط.د. ت.).
- (٤) ابن أمير، محمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي. **التقرير والتحبير**. دراسة وتحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. بيروت: دار الكتب العلمية . ط ١٩٩٩/٥١٤١٩ م.
- (٥) ابن أنس، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي. **الموطأ - رواية محمد بن الحسن**، تحقيق: تقي الدين الندوبي. دمشق: دار القلم. ط ١٩٩١/٥١٤١٣ م. ورواية يحيى الليثي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار إحياء التراث العربي. (د.ط.د. ت.).
- (٦) البارجي، أبي الوليد سليمان بن حلف. **المتنقى شرح الموطأ**. تحقيق: عبد المجيد تركي، بيروت: دار الغرب الإسلامي. ط ١٤٠٧ هـ.
- (٧) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. **صحيح البخاري**. تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير. ط ٣٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- (٨) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. **الأدب المفرد**. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط ٣٠٩ هـ ١٩٨٩ م.
- (٩) البناي، عبد الرحمن بن جاد الله المالكي. **حاشية البناي على شرح جمع الجواب**. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د. ت.).
- (١٠) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. **الستن الكبرى**. حيدرآباد (الدنكن): مجلس دائرة المعارف الناظمة. ط ١٣٤٤ هـ.
- (١١) الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمى. **الستن**. بيروت: دار إحياء التراث العربي. (د.ط.د.ت.).
- (١٢) التفتازانى، سعد الدين مسعود بن عمر. **التلويح على التوضيح شرح متن التسييج في أصول الفقه**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت.).
- (١٣) التهانوى، محمد علي الفاروقى. **كتاب اصطلاحات الفنون**. تحقيق: لطفي عبد البديع. القاهرة: وزارة الثقافة والإرشاد القومى. ط ١٣٨٣ هـ.
- (١٤) الخرجانى، علي بن محمد بن علي. **كتاب التعريفات**. بيروت. دار الكتب العلمية. ط ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.
- (١٥) جماعة من علماء الدولة العثمانية. **مجلة الأحكام العدلية مع شرح سليم رستم باز**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د. ت.).

- (١٦) الجوهرى، إسماعيل بن حماد. *تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم للملائين. ط٤. م١٩٩٠.
- (١٧) الحكم، محمد بن عبدالله أبو عبد الله النيسابوري. *المستدرك على الصحيحين*. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١١٤١١. م١٩٩٠/٥١٤١١.
- (١٨) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار الفكر (د.ط.د.ت).
- (١٩) الحموي، أحمد بن محمد. *غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر لابن نجيم*. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١٤٠٥. م٥١٤٠٥.
- (٢٠) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني. *المسنن*. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة: ط٢٠. م١٩٩٩/٥١٤٢٠.
- (٢١) حيدر، علي حيدر. *درر الحكم شرح مجلة الأحكام*. تحقيق تعريب: الحامي فهمي الحسيني. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- (٢٢) الخرشبي، محمد بن عبد الله المالكي. *شرح الخرشبي وبهامشه حاشية العدوى*. بيروت: دار الكتاب الإسلامي. (د.ط.د.ت).
- (٢٣) الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي. *السنن*. تحقيق: السيد عبد الله هاشم يهانى المدى. بيروت: دار المعرفة: ط١٣٨٦. م١٩٦٦/٥١٣٨٦.
- (٢٤) أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. *السنن*. بيروت: دار الكتاب العربي. (د.ط.د.ت).
- (٢٥) ابن دقق العيد، تقى الدين أبو الفتح بن على بن وهب بن مطيع القشيري. *شرح الأربعين النووية*. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت.د.ط).
- (٢٦) الدهشة، أبو الثناء محمود بن أبي أحمد الحموي ابن خطيب الدهشة. *من قواعد العلاني وكلام الأستوى*. تحقيق مصطفى محمود البنجويين. الموصى: مطبعة الجمهور. ط١١٩٨٤.
- (٢٧) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. *الحصول في علم أصول الفقه*. تحقيق: طه حاير العلواني. الرياض: لجنة البحوث والتأليف بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط١٣٩٩. م٥١٣٩٩.
- (٢٨) الزرقا، أحمد مصطفى. *شرح القواعد الفقهية*. دمشق: دار القلم. ط٢٠٩٥. م١٩٨٩/٥١٤٠٩.
- (٢٩) الزركشي، أبو عبد الله محمد بن هادر. *المشور في القواعد*. تحقيق: تيسير فائق أحمد محمود. الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. ط١٤٠٢. م٥١٤٠٢.
- (٣٠) الزركلي، خير الدين . *الأعلام*. بيروت: دار العلم للملائين. ط٥. م١٩٨٠.
- (٣١) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. *الأشباه والنظائر*. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد عوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١١٤١١. م٥١٤١١.
- (٣٢) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. *طبقات الشافعية الكبرى*. تحقيق: محمود محمد الصناحي وعبد الفتاح محمد الحلوب. القاهرة: هجر. ط٢٠١٣. م٥١٤١٣.

- (٣٣) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**. القاهرة. القاهرة: مكتبة الآداب. ط. ١. ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- (٣٤) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. **الأشيه والظاهر**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١. ١٤٠٣ هـ.
- (٣٥) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين. **حسن المعاشرة في أخبار مصر والقاهرة**. موقع الوراق. (د.ت.د.ط.).
- (٣٦) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**. تحقيق: أحمد عزو عنابة. دمشق: دار الكتاب العربي. ط. ١. ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- (٣٧) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**. بيروت: دار الفكر. ط. ٢. ١٤٠٣ هـ.
- (٣٨) الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي. **التنبيه في فقه الشافعى**. بيروت: الناشر عالم الكتب: ط. ١. ١٤٠٣ هـ.
- (٣٩) صدر الشريعة، عبد الله بن مسعود بن محمد البخاري الحنفي. **التوضيح بحاشية التلويح**. القاهرة: محمد علي صبيح. (د.ط.د. ت).
- (٤٠) الصناعي، محمد بن إسماعيل الأمير. **سبيل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام**. القاهرة: دار دار الكتاب العربي. ط. ٤. ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- (٤١) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم. **المعجم الكبير**. تحقيق: حمدي بن عبدالحميد السلفي. الموصى: مكتبة العلوم والحكم. ط. ٢. ٤٠٤ هـ / ١٤٠٤ م.
- (٤٢) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم. **المعجم الأوسط**. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. القاهرة: دار الحرمين. ط. ١. ١٤١٥ هـ.
- (٤٣) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر التمري. **التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد**. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط. ١. ١٣٨٧ هـ.
- (٤٤) عتر، نور الدين الحلبي. **منهج النقد في علوم الحديث**. دمشق: دار الفكر. ط. ٣. ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- (٤٥) العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب. **عون العبود شرح سنن أبي داود**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ٢. ١٤١٥ هـ.
- (٤٦) ابن العماد، عبد الحفيظ بن أحمد العكري الدمشقي. **شنرات الذهب في أخبار من ذهب**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت).
- (٤٧) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. **معجم مقاييس اللغة**. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الفكر. ط. ١. ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- (٤٨) الفيروز آبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب. **قاموس المحيط**. بيروت: دار الفكر. ط. ١. ١٣١٨ هـ.

- (٤٩) الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد المقرى. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**. تحقيق: عبد العظيم الشناوى. القاهرة: دار المعارف. وكذلك طبعة مكتبة لبنان. ط١. ١٩٨٧ م.
- (٥٠) ابن قدامه، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي. **المغفي**. تحقيق: عبد الله بن عبد الحسن التركى. القاهرة: هجر. ط١٤٠٦ هـ.
- (٥١) القرافى، أبو العباس أحمد بن إدريس. **الأمنية في إدراك النية**. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ط.د.ت.).
- (٥٢) الكرخي، أبي الحسن عبد الله بن الحسن. **أصول الكرخي**. (المطبوع مع تأسيس النظر). تحقيق: مصطفى الدمشقى. بيروت: دار ابن زيدون. (د.ط.د.ت.).
- (٥٣) ابن ماجة، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني. **السنن**. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د.ت.).
- (٥٤) المباركفورى، أبي العلي محمد بن عبد الرحمن. **تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى**. المدينة المنورة: المكتبة السلفية بالمدينة النبوية. (الطبعة الثالثة د. ت).
- (٥٥) الخلوي، جلال الدين. **شرح الجلال الخلوي على جمع الجوامع بخاشية البنانى**. بيروت: دار الفكر. (د.ط.د.ت.).
- (٥٦) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. **صحيح مسلم**. بيروت: دار الجليل ودار الأفاق الجديدة. (د.ط.د.ت.).
- (٥٧) المقرى، أبو عبد الله محمد بن محمد. **القواعد**. تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد. مكة المكرمة: مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. (د.ط.د.ت.).
- (٥٨) المنawi، محمد عبد الرؤوف. **فض القدير شرح الجامع الصغير**. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى. ط١٣٥٦ هـ.
- (٥٩) ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. **لسان العرب**. بيروت: دار صادر. الطبعة ط٣. ١٤١٤ هـ.
- (٦٠) الميرغاني، أبو الحسن علي بن أبي بكر. **الهداية شرح بداية المبتدئ**. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١٤١٠ هـ.
- (٦١) ابن النجاري، أبي الوفاء محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي. **شرح الكوكب المنير**. تحقيق: محمد الرحيلى، ونزيه حماد. مكة المكرمة: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط١٤٠٨ هـ.
- (٦٢) الندوى، علي أحمد. **القواعد الفقهية**. دمشق: دار القلم. ط٥. ٢٠٠٠/١٤٢٠ هـ.
- (٦٣) النووى، أبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف. **النهائى شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. القاهرة: المطبعة المصرية بالأزهري. (د.ط.د.ت.).



الرواية بالمعنى

دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية

د. سيوطي عبد المناس^١
shayuthy@iium.edu.my

ملخص البحث:

شكّلت قضية رواية الحديث بالمعنى مدخلاً إلى الطعن في الأحاديث النبوية، وكان أول من طعن في الأحاديث النبوية قديماً الزنادقة وأتباع الفرق والمذاهب السياسية المارقة من الدين، وفي العصر الحديث كانت المدرسة الاستشراقة رائدة في النيل من الأحاديث، مستغلة منفذ الرواية بالمعنى، من باب أن المقدرات العقلية متفاوتة من شخص لآخر، وبناء عليه فلا يتصور أن ينقل عشرة رواة مثلاً حديثاً واحداً بألفاظه التي تحدث بها النبي ﷺ، لتفاوتهم في الحفظ والفهم، ولذلك ظهرت الروايات المتعددة والمختلفة في الموضوع الواحد، إذ اجتهد الصحابة والتابعون في فهم الحديث ونقله بالمعنى دون اللفظ، واحتهد تابعوهم بتكييف الحديث لموافقة متطلبات الحياة الجديدة، وتبرير بعض الأحداث السياسية أو الترويج لمذهب معين. وقد اتبع سبيل المستشرقين حفنة من الحداثيين في العالم الإسلامي، فأثاروا شبهاهم في ثوب جديد، وأثاروا حولها مزيداً من الصخب، وكان تأثيرهم أشد من تأثير المستشرقين لأنهم يحملون أسماء إسلامية، ويتممون إلى أقصiar العالم الإسلامي. وهذا البحث المتواضع يهتم بعرض دواعي رواية الحديث بالمعنى، وبيان حكم رواية الحديث بالمعنى وضوابطها، مع ذكر ظواهرها في متون السنة النبوية.

المقدمة

تشكل السنة النبوية المطهورة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وقد لقيت عنايةً خاصةً، من حيث تدوينها، وتصنيف الكتب في رجال الحديث، وفن العلل، ومختلف الحديث،

^١ الأستاذ المشارك للحديث وعلومه، في قسم القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا.

وغير ذلك من العلوم المتصلة بعلوم الحديث، وشرح المصنفات الحديثية شرحاً مختلفاً في أزمان متعاقبة، ولا زال العلماء يستخرجون من كنوز السنة الأحكام المختلفة لمواكبة تطورات العصر، ووضع الأحكام الشرعية لما استجدّ من الواقع والنوازل.

وقد أدرك أعداء الإسلام أهمية السنة النبوية، فأفرغوا وسعهم في النيل منها، وتطورت الدراسات الاستشرافية فيها من مجال إثبات الوضع في الأحاديث وبالتالي الطعن في مصداقية المصادر المعتمدة في الحديث؛ إلى مجال دراسة الأحاديث بصرف النظر عن صحتها أو ضعفها، دراسةً تاريخيةً - اجتماعية، وتحليلها بناء على الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد كان لمسار هذا التحول أثر كبير في إظهار مجموعة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة إلى ساحة الدراسات الحديثية، وخلطها بالصحاح، لسحب الأحكام المترتبة عن تلك الموضوعة على الصحة والحسنة، ويبدو أنَّ أكثر الدراسات التي تقوم بها التيارات الحديثة في العالم الإسلامي تتبنى هذا الاتجاه، فلا تسعى مطلقاً إلى بيان درجة الأحاديث، لعدم تمكن روادها من فنون الحديث وعلم الرجال، وخلط الحابل بالنابل، وإثارة البلبلة والتشويش حول الحديث النبوي الشريف.

ولا زال من أهم مرتكزاتهم في دراساتهم المعاصرة التركيز على راوية الحديث بالمعنى، والطعن في مصداقية (الذاكرة الأسطورية) التي كان يتمتع بها الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم، وإثبات أنَّ الأحاديث نُقلت بطريقة تعكس فهم الراوي لها، دون تقيد بالألفاظ التي وردت بها، وهذا فقد اختلفت متون الأحاديث التي تتناول جزئية واحدة، واحتللت كذلك الأحكام المترتبة عليها، فناقلوها - حسب زعمهم - وأضافوا إضافات من عندهم، تلبيةً لبعض الرغبات السياسية، أو المذهبية، أو توفيقاً بين ظاهرها وظاهر القرآن الكريم، إذا رأوا تعارضًا ولو شكلياً، أو تلبيةً لبعض المتطلبات الجديدة والملحّة التي ظهرت من حين لآخر في الدولة الإسلامية المترامية الأطراف، والمتناهية بصورة متتسارعة، والمكونة من خليط من الأمم والثقافات.

ويُسعي هذا البحث إلى توضيح إشكالية رواية الحديث بالمعنى، والرّد على الشبهات المثارة حولها، واستخلاص الضوابط المحددة للرواية بالمعنى مع ذكر ظواهرها في متون السنة النبوية. والله من وراء القصد.

المبحث الأول: دواعي روایة الحديث بالمعنى:

قد دعت الحاجة إلى روایة بعض الأحاديث بالمعنى لعسر ضبط الكلمات كما وردت بالكمال والتمام في كُل الأحاديث النبوية الشريفة؛ ولنتمكن العرب من اللغة إلى الدرجة التي يستبدلون الكلمة بأخرى مرادفة لها في المعنى دون أن يغيروا المراد؛ ولتبليغ الحديث الشريف إلى الناس وعدم كتمان العلم؛ ولأنَّ السُّنَّة النبوية لم تكن مدوّنة بالكامل في العصر الأوَّل وإنْ كان لبعض الصحابة صُحُفُهم الخاصة بهم، إلَّا أنَّ أكثر الرواية ما كانت لديهم صحف خاصة بهم، بل إنَّ المئتين من الحديث كأبي هريرة وعائشة أم المؤمنين - رضي الله عنهمَا - لم يكونوا يكتبان الحديث، معتمدين على الحفظ والأمانة في النقل مع خوف من الوقوع في محظوظ (الكذب) على رسول الله ﷺ، وتتوفر التقوى التي منعت في حالات كثيرة الإكثار من الرواية.

ولنشبت أولاً حفائق لا تتردد في تقريرها والتوكيد عليها، وهي أنَّ الأحاديث التي رُويت بالمعنى أقل بكثير من تلك التي نُقلت إلينا بآلفاظها، إذ لو تعمد كُلَّ رجل من رجال السنن نقل الحديث وفق فهمه هو متصرفًا بآلفاظ الحديث من تقديم وتأخير واختصار وتبدل كلمة بأخرى وكانت هناك صور لا نهاية لها من المتون للحديث الواحد، كما أنَّ الصحابي الواحد قد يروي عنه مجموعة من التابعين في مواقف متعددة، فلو روى الصحابي في كُلَّ موقف الحديث بلغط متغاير، لما وجدنا حديثين يتفرقان في اللفظ، بل على العكس نجد الشواهد على حرص الصحابة والتابعين على نقل الحديث بلغته واضحة لا تخفي على المعاين والباحث الموضوعي، ولولا وجود أحاديث منقوله بالمعنى، لما طرأ الشك على أنَّ الأصل في روایة الحديث هو الرواية باللفظ.

وهي نقطة ثانية نود التذكير بها كذلك، وهي أنَّ اختلاف آلفاظ الحديث، وبمجيئه مختصرًا، وحدوث تقديم وتأخير وقلب فيه... كُلَّ ذلك يعدُّ روایة بالمعنى إذا كان موضوع هذا الحديث واحدًا؛ لأنَّ اختلاف المواضيع يستلزم اختلاف الآلفاظ، فلا ضير حينها في الاختلاف كما أنه لا علاقة لها حينها بروایة الحديث بالمعنى، ولا يختلف في تقرير هذا العقلاء.

والنقطة الثالثة، وهي على قدر كبير من الأهمية في إدراك تفاصيل هذا الفن، تتعلق بكون الأحاديث التي نُقلت بالمعنى تدور حول صاحبي واحد أو عدة من الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً. وما نريد توكيده هنا أنَّ ورود الحديث الواحد من طريق صحابيين أو أكثر بآلفاظ مختلفة، قد يعني روایتهما أو روایتهم الحديث بالمعنى وقد لا يعني ذلك أبداً، والثاني

أرجح وأصوب؛ لأنَّ كُلَّ صحابي روى سمع الحديث من حضرة النبي ﷺ في موقف مغایر للآخر، وربما تحدث النبي ﷺ بالحديث نفسه بألفاظ مختلفة متقاربة في المعنى فيها تقديم وتأخير وحذف واختصار وما شابه ذلك، فإذا ثبت أنَّ اختلاف ألفاظ الحديث مردُّ إلى النبي ﷺ انقطع دابر الخلاف في المسألة، ولم يعد الأمر متعلقاً برواية الحديث بالمعنى؛ وإذا لم يثبت ذلك دخل الاحتمال في كون كُلَّ صحابي قد سمع الحديث في موقف مختلف، ولم ينصرف الأمر بصورة آلية إلى أنه روِي بالمعنى. أمّا إذا ورد الحديث نفسه بألفاظ مختلفة من طريق صحابي واحد فذلك من رواية الحديث بالمعنى، مع التنبية على أنَّ اختلاف الفظ قد يكون مردُّ الصحابي نفسه أو من روى عنه من التابعين، أو من روى عن التابعي وهكذا.

واثنة ملاحظة أخرى ثبتهما، وهي أنَّ من سُلم بوجود بعض الأحاديث مروية بالمعنى لا اللفظ وجب عليه أن يسلُّم بوجود الترافق في اللغة وإلاًّ وقع في خطأ جسيم، وتناقض كبير؛ لأنَّ راوية الحديث بالمعنى تستدعي في بعض صورها تبديل الكلمة بأخرى مرادفة لها، فلو انكر الترافق لزمه إنكار رواية الحديث بالمعنى؛ ولكن لا يعني هذا بالضرورة أنَّ إثبات الترافق في هذا الموضع يعني إثبات الترافق في القرآن الكريم، إذ إثبات الترافق في اللغة شيء وفي القرآن شيء آخر.

المبحث الثاني: حكم رواية الحديث بالمعنى وضوابطها:

المراد بالرواية بالمعنى: أن يؤدي الراوي الموضوع الواحد أو القصة الواحدة بألفاظٍ من عنده كُلًاً أو بعضاً مع المحافظة على المعنى، بحيث لا يزيد، ولا ينقص، ولا يصحّف ولا يبدل.

وإنما يصبح تفسير التعدد في الألفاظ بالرواية بالمعنى إذا تبين أنَّ الموضوع واحد، أو القصة واحدة لم تتعدد، وأما إذا تعدد الموضوع، أو تعددت القصة فيصار في تفسير تعدد الألفاظ إلى سبب آخر، وهو تعدد الموضوع، أو تعدد القصة كما سيأتي.

والرواية بالمعنى اختلف العلماء في جوازها وعدمها، والجمهور على جوازها بشروط،

وهي:

- ١) أن يكون الراوي عالِمًا بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدتها.
 - ٢) وخيِّرًا بما يحيي المعنى.
 - ٣) وبصيراً بقدر التفاوت بينها.
 - ٤) وعارفاً بالشريعة ومقاصدتها وقواعدها.
- وأما إذا لم يكن عارفاً بما ذكر فلا تجوز قط بالإجماع^١.

^١ انظر أبو شهبة: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ص ٤٠.

ولم تكن روایة الحديث باللفظ أو بالمعنى قضية في زمان الصحابة ﷺ، لقوة ذاكراتهم، وصفاء قرائحهم، بيد أنه منذ عهدهم وجد اتجاهان: اتجاه يشدد في الحفاظ على لفظ الحديث، واتجاه يرخص في روايته بالمعنى.

وقد شعر عدد من الصحابة بالحرج في روایة الحديث خوفاً من نسيان الكلمة أو تغيير فيها؛ فيقعوا في الكذب على رسول الله ﷺ فيستحقوا العقاب، لقد سأله عدد من الصحابة رسول الله ﷺ عن ذلك، فأذن لهم رسول الله ﷺ في روایة السنة بالمعنى بشرط أن يكونوا قد فهموها فهماً جيداً، ووعوا ما فيها من أحكام، فيؤدوها دون أي تغيير للأحكام. فعن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله! إننا نسمع منك الحديث، فلا نقدر أن نؤديه كما سمعنا؟ قال: «إذا لم تحلووا حراماً، ولم تحرموا حلالاً، وأصبتם المعنى فلا بأس»^١. فروى ذلك للحسن^٢ فقال: لولا هذا ما حدثنا^٣.

فقد أجاز الرسول ﷺ لسليمان هذا روایة الحديث بالمعنى بشرط أن يؤديه بعبارات تؤدي نفس المعانى التي قصدها الرسول ﷺ، وبحيث لا يتربّع عليها تغيير حكم من حلال إلى حرام، أو من حرام إلى حلال.

وعملأً بهذا الشرط فقد روى الصحابة الموضع الواحد، أو القصة الواحدة باللفاظ مختلفة من عندهم، ولم ينكر ذلك واحدٌ منهم على أحد، مما دل ذلك على الجواز. وقال قتادة: قال زرارة بن أوفى: لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ، فاختلقو في اللفظ، واجتمعوا في المعنى^٤. ومما يدل على روايتهما بالمعنى أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - كما تقدم - قال يوماً: "قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه، وانتفتحت أوداجه، ثم قال: "أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريباً من ذلك، أو شبهاً بذلك" مثله، "أو نحوه"، "أو شبيه به"^٥.

^١ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ١٠٠/٧، برقم ٦٤٩١، فقد وقع في الإسناد اختلاف، أشار إليه الحافظ ابن حجر في الإصابة. انظر: ٣٤١/٦، ١٦٦/٣.

^٢ وهو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنباري مولاه، ثقة فقيه فاضل مشهور، مات سنة ١١٠ هـ. ابن حجر: التقريب: ص ١٦٠ رقم ١٢٢٧.

^٣ السيوطي: تدريب الراوي: ٩٩ / ٢.

^٤ أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال: ص ٢٧٢، نقلًا عن د. محمد مصطفى الأعظمي: دراسات في الحديث النبوى؛ ويراجع التدريب للسيوطى: ٩٩/٢.

^٥ انظر: ابن ماجه، السنن، المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله، ١٠/١ ، برقم ٢٣.

وكل ما ذكره الصحابة بلفظ: "أمرنا النبي ﷺ بـكذا"، أو "نهى رسول الله ﷺ عن كذا" فهو مروي بالمعنى؛ لأنَّه لم يذكر لفظ النبي ﷺ في الأمر أو النهي. وأسند البيهقي في المدخل عن حذيفة بن اليمان رض قال: "إنا قوم عرب، نردد الأحاديث، فنقدم ونؤخر".^١

وقال الصناعي: "لم يقل الصحابة لفظ النبي إِلَّا في شيء قليل، وأكثر ما يروونه بالمعنى كما هو معروف، ورواية المعنى عمدتها فهمه".^٢

إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ نَقْلِ الصَّحَابَى لِلْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى، وَبَيْنَ غَيْرِ الصَّحَابَى مِنَ الْتَّابِعِينَ وَمِنْ بَعْدِهِمْ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِ^٣: "إِنَّ غَيْرَ الصَّحَابَةِ مُنْوَعُونَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى، وَإِنَّمَا جَازَ لِلصَّاحَابَةِ ذَلِكُّ؛ لِأَنَّمَا اجْتَمَعَ فِيهِمْ أَمْرَانٌ عَظِيمَانِ: أَحَدُهُمَا: الْفَصَاحَةُ وَالْبَلَاغَةُ، إِذْ جَبَّلُوهُمْ عَرَبِيًّا، وَلَغْتُهُمْ سَلِيقَةً. الثَّانِي: أَنَّمَا شَاهَدُوا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَفَعْلَهُ، فَأَفَادُهُمُ الْمَشَاهَدَةُ عَقْلُ الْمَعْنَى حَمْلَةً، وَاسْتِيَفاءُ الْمَقْصِدِ كُلِّهِ، وَلَيْسَ مِنْ أَخْبَرِ كُمْنَ عَائِنْ".^٤

ويقول ابن الأثير^٥: "لَا خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنَّ الْمَحَافَظَةَ عَلَى لَفْظِ الْحَدِيثِ وَنَصِّهِ كَمَا وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرٌ جَلِيلٌ، يُحرَصُ عَلَيْهِ أَشَدُ الْحَرَصِ، وَأَنَّهُ الْأُولَى بِكُلِّ نَاقْلٍ، وَالْأَجَدْرُ بِكُلِّ رَاوٍ".

ولكن الذي استقرَّ عليهُ الْأَمْرُ أَنَّ الرَّاوِي إِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالْأَلْفَاظِ وَمَدْلُولَاتِهِ وَمَقَاصِدِهِ، وَلَا خَبِيرًا بِمَا يَجْعَلُ مَعَانِيهَا، وَلَا بَصِيرًا بِمَقَادِيرِ التَّفَاوُتِ بَيْنَهَا، لَمْ يَجْزِ لَهُ رِوَايَةُ مَا سَمِعَهُ بِالْمَعْنَى. كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ وَالنَّوْيِي وَغَيْرُهُمَا^٦.

^١ السيوطي: تدريب الراوي: ٢/١٠٠.

^٢ الصناعي: سبل السلام: ٣/٤٨.

^٣ هو العالمة القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي. ولد ٤٦٨هـ، ولد قضاء إشبيلية. وصنف في الحديث والفقه وغيرها، ومن مؤلفاته "عارضة الأحوذى"، و"أحكام القرآن" وغيرهما، مات سنة ٤٣٥هـ. الذهبي: تذكرة الحفاظ: ٤/١٢٩٤ رقم ١٠٨١.

^٤ ابن العربي: أحكام القرآن: ١/١٠.

^٥ هو القاضي المبارك بن محمد بن عبد الكريم ابن الأثير، المزري، صاحب جامع الأصول والنهاية وغير ذلك، ولد سنة ٤٤٥هـ، وتوفي سنة ٦٥٠هـ. الذهبي: سير أعلام النبلاء: ٢١/٤٨٩.

^٦ انظر ابن الصلاح: مقدمة: ص ٨٠؛ والنوي: مقدمة شرح صحيح مسلم: ١/٣٧؛ والسيوطى: التدريب: ص ١٣٣.

واختلفوا في جواز الرواية بالمعنى بالنسبة للعلم العارف، فمنعها قوم على الإطلاق، وأجازها قوم ولكنهم قيدوها بشروط عديدة، وهي^١:

(١) أن يكون الراوي عارفاً بدقة الألفاظ، بصيراً بمقدار التفاوت بينها، خبيراً بما يحيط معناها، ضابطاً لمعنى الحديث، عالماً لمعنى المحتمل وغير المحتمل، والعام والخاص.

(٢) أن تكون الرواية في خبر ظاهر. أما الخبر المحتمل فلا يحيطون روایته بالمعنى؛ لأنه ربما نقله الراوي بلفظ لا يؤدي مراد الرسول ﷺ.

(٣) ألا تكون رواية الحديث بالمعنى قاصرةً عن الأصل في إفاده المعنى، وألا يكون فيها زيادة ولا نقصان، وأن تكون متساوية للأصل في الحال والخلف؛ لأن الخطاب النبوى يقع تارةً بالحكم، وتارةً بالتشابه.

إن الرواية بالمعنى أكثر ما يعلل به المحدثون تعدد الروايات في الحديث النبوى الشريف، خاصةً ما رُوى منها قبل التدوين، فكان الراوى من الصحابة أو من بعدهم يسمع الحديث، فيعيه ويحفظه، فإذا احتاج إلى ذكره بعد مدةٍ من الزمن فربما لا يستطيع ذكره بالألفاظ نفسها التي سمعها، فيذكره بالمعنى.

المبحث الثالث: صور ظاهرة الرواية بالمعنى في متون الأحاديث النبوية:

ولرواية الحديث بالمعنى عدة صور، وأذكر البعض منها فيما يلى:

الصورة الأولى: التقديم والتأخير:

يعنى بذلك أن كلمةً أو جملةً قدّمت في رواية، وأحرّرت في أخرى، وذلك لأن الراوى إما لم يضبط الترتيب، أو لأنه يرى أن الترتيب في مثل هذه الأحاديث غير مهم.

المثال الأول: ما رُوى في تحريم التجسس والتتنافس:

(١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، لا تحسّسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تخاسدوا، ولا تبغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^٢.

^١ انظر أبو شهبه: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ص ١٤٥

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: ٥/٥٧١٧، برقم ٥٧١٧؛ ومسلم في صحيحه واللقط له: كتاب البر: ٤/١٩٨٥، برقم ٢٥٦٣.

- ٢) وفي رواية أخرى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحسدوا، ولا تبغضوا، ولا تحسسوا، ولا تناجشوأ، وكونوا عباد الله إخواناً».^١
- ٣) وفي رواية ثالثة عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تبغضوا، ولا تحسدوا، وكونوا إخواناً كما أمركم الله».^٢
- ٤) وفي رواية رابعة عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تبغضوا، ولا تدابروا، ولا تنافروا، وكونوا عباد الله إخواناً».^٣
- ٥) وفي أخرى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحسدوا، ولا تناجشوأ، ولا تبغضوا، ولا تدابروا...».^٤

فهذه عدة روایات عن صحابي واحد، وفيها من تقدیم جملة أو تأثیرها ما لا يخفى.

المثال الثاني: ما رُوي في أركان الإسلام:

- ١) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «بني الإسلام على خمسة: على أن يوحد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج». فقال رجل: الحج وصوم رمضان؟ قال: «لا، صيام رمضان والحج». هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.^٥
- ٢) وعنده عن النبي ﷺ أنه قال: «بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويکفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان».^٦
- ٣) وعنده قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان».^٧

^١ التخش: الزيادة في ثمن السلعة من لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. ابن حجر: فتح الباري، ٤ / ٣٥٥.

^٢ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر، باب تحريم الظن والتتجسس والتنافس: ٤ / ١٩٨٥، برقم ٢٥٦٣.

^٣ المصدر نفسه: ٤ / ١٩٨٦ ، برقم ٢٥٦٣.

^٤ أخرجه أحمد في المسند، ١٥ / ٢٠٥١، برقم ٩٠٥١، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر، باب تحريم ظلم المسلم وخذله: ٤ / ١٩٨٦ ، برقم ٢٥٦٤.

^٦ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام: برقم ١٩.

^٧ المصدر السابق، رقم الحديث ٢٠.

^٨ المصدر السابق، رقم الحديث ٢١.

٤) وعن عكرمة بن خالد يحدث طاؤوساً، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟

فقال: "إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام بني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت»^١.

٥) وعن ابن عمر قال: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان». فقال له رجل: والجهاد في سبيل الله؟ قال ابن عمر: الجهاد حسن، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ^٢.

وقد جمع الإمام مسلم أربع طرق للحديث كلها عن ابن عمر، وفي الثانية والثالثة تقديم الحج على الصوم، وفي الأولى والرابعة تقديم الصوم على الحج، وزادت الأولى إنكار ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على الصوم.

وفي رفع هذا الإشكال قال النووي: "الأظهر - والله أعلم - أنه يحتمل أن ابن عمر سمعه من النبي ﷺ مرتين، مرة بتقديم الحج، ومرة بتقديم الصوم، فرواه أيضاً على الوجهين في وقتين، فلما رد عليه الرجل وقدم الحج قال ابن عمر: لا ترد على ما لا علم لك به، ولا تعترض بما لا تعرفه، ولا تقدح فيما لا تتحقققه، بل هو بتقديم الصوم، وهكذا سمعته من رسول الله ﷺ، وليس في هذا نفي لسماعه على الوجه الآخر، قال: ويحتمل أن ابن عمر كان قد سمعه مرتين بالوجهين".

ثم قال: فهذان الاحتمالان هما المختاران في هذا، ثم نقل رأياً لابن الصلاح، حاصله: أن الرواية التي سمعها ابن عمر من رسول الله ﷺ إنما كانت بتقديم الصوم على الحج، وهذا الترتيب في الذكر موافق للترتيب في زمن التشريع، فإن الصوم فرض في السنة الثانية للهجرة، ونزلت فريضة الحج سنة ست أو تسع، وحافظ ابن عمر على ما سمع، وأنكر خلافه، أما رواية تقديم الحج فكأنها وقعت من يرى الرواية بالمعنى".

ويرد النووي على ابن الصلاح قائلاً: "هذا الذي قاله ابن الصلاح ضعيف من وجهين: أحدهما: أن الروايتين قد ثبتا في الصحيح، وهما صحيحتان في المعنى لا تنافي بينهما، فلا يجوز إبطال إحداهما. الثاني: أن فتح باب احتمال التقديم والتأخير في مثل هذا قدح في الرواية

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: برقم ٧.

^٢ أخرجه أحمد في المسند، ٢١٣/١٠، برقم ٦١٠٥، وإسناده صحيح على شرط الشيفيين.

والروايات، فإنه لو فتح ذلك لم يبق لنا وثيق بشيء من الروايات إلا القليل، ولا يخفى بطلان هذا، وما يترتب عليه من المفاسد^١.

ويرى الباحث أن ابن الصلاح لم يبطل روايات الصحيح، وإنما حمل إحداها على اللفظ المسموع، والأخرى على المعنى. وهذه الطريقة في الجمع بين الأحاديث مقبولة وحسنة، ولا تقدح في صحة المروي بالمعنى، حتى اعترف النووي نفسه بذلك في شرحه لمقدمة صحيح مسلم^٢. ونحن مضطرون إلى الأخذ برأي ابن الصلاح في أن بعض الروايات هنا بالمعنى، ليس فيه من التقديم والتأخير فحسب، بل فيه كثير من الألفاظ المختلفة: ففي الرواية الأولى: "على أن يوحد الله". وفي الثانية: "على أن يعبد الله ويُكفر بما دونه". وفي الثالثة: "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله". وفي الرابعة: "شهادة أن لا إله إلا الله". وهناك اختلاف آخر: في الأولى: "بني الإسلام على خمسة". وفي الثانية والثالثة: "بني الإسلام على خمس". وفي الرابعة: "إن الإسلام بني على خمس".

وقد ضعَّف الحافظ ابن حجر الاتحتمالين اللذين اختارهما النووي، وأن ابن عمر سمع الحديث مررتين بعباراتين، فقال: "قد وقع عند البخاري في التفسير بتقسيم الصيام على الزكاة. أفيقال: إن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه؟ هذا مستبعد". وقال عن الاحتمال الثاني: "إن تطرق النسيان إلى الراوي عن الصحابي أولى من تطرقه إلى الصحابي، فتنوع ألفاظ الحديث دال على أنه روى بالمعنى"^٣.

الصورة الثانية: استعمال الرواية المترادفات:

المثال الأول في رواية قول لبيد^٤:

١) عن أبي هريرة رض عن النبي ﷺ أنه قال: «أشعر الكلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

^١ النووي: شرح صحيح مسلم: ١ / ١٧٨.

^٢ انظر النووي: مقدمة شرح صحيح مسلم: ١ / ٣٧.

^٣ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١ / ٤٨.

^٤ لبيد: هو لبيد بن ربيعة بن عامر العامري، كان من أشعر الشعراء في الجاهلية، فلما أسلم ترك الشعر، سكن الكوفة، ومات بها في خلافة عثمان، وعاش مائة وخمسين سنة. وقيل: أكثر ابن حجر: الإصابة: ٥ / ٦٧٥.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: ص ٩٩١، برقم ٢٢٥٦.

٢) وعنه قال: "قال رسول الله ﷺ: «أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما حلا الله باطل».^١

٣) وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شيء ما حلا الله باطل».^٢

٤) وعنه عن النبي ﷺ أنه قال: «أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شيء ما حلا الله باطل».^٣

احتللت ألفاظ هذه الروايات، ففي الرواية الأولى: "أشعر كلمة تكلمت بها العرب". وفي الرواية الثانية: "أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد". وفي الثالثة: "أصدق بيت قاله الشاعر". وفي الرابعة: "أصدق بيت قاله الشاعر". وكل هذه رويت عن صحابي واحد، وليس من المعقول أن نقول إن النبي ﷺ قال كل هذه الألفاظ، ولم يسمعه في كل هذه الروايات إلا أبو هريرة. وليس هذا إلا من قبيل استعمال الرواية المترادفات.

المثال الثاني: روایات في إثبات الصلاة بوقار وسکینة، والنہی عن إثباتها سعیاً:

١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة، فلا تأتواها تسعون، وأنوها تمسون، وعليكم السکینة، مما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا».^٤

٢) وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ثوب للصلاة فلا تأتواها وأنتم تسعون، وأنوها وعليكم السکینة، مما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة».^٥

٣) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثودي بالصلاحة فأتوها وأنتم تمسون، وعليكم السکینة، مما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا».^٦

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: رقم ٣٥٥٣، ٣٦٨١، ومسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٧.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: رقم ٦٠٠٨؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٨.

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: برقم ٤١٨٩.

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة: برقم ٨٥٧؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب استحباب إثبات الصلاة بوقار وسکینة: برقم ٩٤٤، والله أعلم.

^٥ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: برقم ٩٤٥. التشويب: إقامة الصلاة.

^٦ المصدر نفسه، رقم ١٩٤٦.

٤) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثوب بالصلاحة فلا يسع إليها أحدكم، ولكن لي Mish وعليه السكينة والوقار، صل ما أدركتم واقض ما سبقكم»^١.

٥) وعن أبي قتادة قال: "بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ فسمع حلة، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: استعجلنا إلى الصلاة. قال: «فلا تفعلوا، إذا آتتكم الصلاة فعليكم السكينة، مما أدركتم فصلوا، وما سبّقكم فأتموا»^٢.

ففي هذه الروايات اختلافان:

الأول: "إذا أقيمت الصلاة" في الرواية الأولى. و"إذا ثوب الصلاة" في الرواية الثانية. وفي رواية البخاري: "إذا سمعتم الإقامة". وفي الرواية الثالثة: "إذا نودي بالصلاحة". وفي الرواية الخامسة: "إذا آتتكم الصلاة".

والثاني: في الرواية الأولى: "فلا تأتوها تسعون وأتوها تمسون". وفي رواية أخرى: "فلا تأتوها وأنتم تسعون وآتوها عليكم السكينة". وفي الرواية الثالثة "فأتوها وأنتم تمسون". وفي الرواية الرابعة: "فلا يسع إليها أحدكم ولكن لي Mish وعليه السكينة". وفي الرواية الخامسة: "إذا آتتكم الصلاة فعليكم السكينة".

وهذه جمِيعاً من قبيل الرواية بمعنى، لأن الرواية رروا الحديث بألفاظ من عندهم، وغيروه كلاماً أو بعضاً مع المخالفة على المعنى بحيث لا يزيد شيئاً ولا ينقص منه شيئاً.

الصورة الثالثة: وصف الصحابة أحوال الرسول ﷺ بألفاظهم:
تكثُر هذه الصورة في الأحاديث الفعلية، أو التقريرية، أو الوصفية الخلقية، أو الحُلُقية. وفي هذه الحالة لا يمكن أن تتحد ألفاظ الصحابة لأن كل واحد منهم عبرَ عمّا رأه بلفظه، ومن أمثلته الكثيرة:

^١ المصدر نفسه، رقم ٩٤٧، ٩٤٨.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: برقم ٥٩٩؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد وموضع الصلاة: واللفظ له.

أ- المثال الأول للفعلي:

- ١) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب، فيقول: «نكسر حرّ هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحرّ هذا»^١.
- ٢) وعن أنس بن مالك ﷺ قال: "رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الرطب واللزبز"^٢.
- ٣) وعن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب.^٣
- فهذه ثلاثة روايات عن فعله ﷺ وهو أكل البطيخ، رواها ثلاثة من أصحاب رسول الله ﷺ، وكلّ منهم اختلفت ألفاظه عن الآخر تعبيراً، أو زيادةً.
- المثال الثاني للفعلي:

- ١) ما رواه البراء بن عازب ﷺ أئمّة كانوا يصلون خلف رسول الله ﷺ، فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحيى ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ حجه على الأرض، ثم يخر من وراءه سجداً.
- ٢) وعن عمرو بن حرث ﷺ قال: "صليت خلف النبي ﷺ الفجر، فسمعته يقرأ ﴿فَلَا أُقِسِّمُ بِالْحَنْسِ﴾ الْجَوَارِ الْكَكْسِ" [التكوير: ١٥-١٦]، وكان لا يحيى رجل منا ظهره حتى يستتم ساجداً^٤.

ب- المثال الأول للتقريري:

- ١) عن أبي هريرة ﷺ قال: "بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرابهم دخل عمر، فأهوى إلى الحصى، فحصبهم بها، فقال: "دعهم يا عمر!"^٥.

^١ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأطعمة، باب في الجمع بين لونين في الأكل: ٣/٣٦٣ ، برقم ٣٨٣٦؛ والترمذى في سننه: كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب، ٤/٢٨٠ ، برقم ١٨٤٣ . وقال: "حسن غريب".

^٢ أخرجه النسائي في سننه: ٤/١٦٧ ، برقم ٦٧٢٦؛ والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة: ٥/٢٨٢ ، برقم ١٩١٨ . وقال: "إسناده صحيح".

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٦/١٦٢ ، برقم ٥٨٥٩ . ولم يذكره الهيثمي في المجمع.

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب متابعة الإمام والعمل بعده: ١/٣٤٥ ، برقم ٤٧٤ . المصدر نفسه، ١/٣٤٦ ، برقم ٤٧٥ .

^٥ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب اللهو بالحراب ونحوها: ٣/١٠٦٣ ، برقم ٢٧٤٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد: ٢/٦١٠ ، برقم ٨٩٣ .

٢) وعن عائشة - رضي الله عنه - قالت: "رأيتُ النبيَّ يُسْتَرِّي بِرَدَائِهِ وَأَنْظَرَ إِلَى الْحِبْشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسَّمُ، فَاقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِ، الْحَرِيصَةَ عَلَى الْلَّهِ"١.

فالروایتان مختلفتان فيما بينهما في التعبير عن تقرير رسول الله ﷺ لعب الحبشه بالحراب في المسجد النبوی الشريف، فعبر أبو هريرة رضي الله عنه بالفاظ من عنده، وعائشة - رضي الله عنها - بالفاظ من عندها.
المثال الثاني للتقريري:

١) عن أبي معاوية قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها -

قالت: "كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ، وكان لي صوابح يلعبن معى، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن منه، فيُسْرِّبُهُنَّ إِلَيْهِ، فيُلْعَبُنَّ مَعِي"٢.

٢) وعن عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين، ودخل بي وأنا ابنة تسع سنين، وكانت ألعن بالبنات - تعنى اللعب -، فكن صواحي يأتييني ينقعن من رسول الله ﷺ، فكان رسول الله ﷺ يدخلهن على"٣.

فهاتان الروایتان تحکیان عن تقریر رسول الله ﷺ لعب عائشة - رضي الله عنها - ببنات اللعب، وبينهما من الفروق ما ترى.

ج- المثال للوصفي الخلقي:

أولاً: في وصف ما يتعلق بمسجد رسول الله ﷺ:

١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: "كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، ولا بالأدم، ولا بالجعد القحط، ولا بالسيط،

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: باب نظر المرأة إلى الجيش: ٥ / ٥٢٠٦ ، برقم ٤٩٣٨؛ ومسلم في صحيحه: كتاب العيددين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد: ٢ / ٦٠٧ ، برقم ٨٩٢.

^٢ أخرجه البخاري في صحيح: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس: ٥ / ٢٢٧٠ ، برقم ٥٧٧٩.

^٣ أخرجه أبو نعيم: المستدرج على صحيح الإمام مسلم: ٤ / ٨٧ ، برقم ٣٣١١.

بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالמדינה عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء^١.

٢) وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "لم يكن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بالطويل، ولا بالقصير، شن الكفين والقدمين، ضخم الرأس، ضخم الكراديس، طويل المسربة إذا مشى تكفاً تكافوا كأنما اخْطَ من صبب، لم أر قبله ولا بعده مثله"^٢.

وروايات أخرى لهذا الحديث في وصف النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وبينها اختلاف كثير في الألفاظ بالزيادة والنقص، أو التبدل والتغيير، أو التقديم والتأخير؛ لأن الرواية حكوا صفة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بتعبير من عندهم، فاختلت الألفاظ باختلاف الرواية.

ثانيةً: فيما يتعلق بحاتم النبوة:

١) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: "رأيت خاتماً في ظهر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كأنه بيضة حمام"^٣.

٢) عن السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول: "ذهبت بي حالتي إلى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقالت: يا رسول الله! إن ابن أخي وقع، فمسح رأسه ودعا لي بالبركة، ثم توضاً فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره، فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة"^٤.

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب صفة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: ٣٠٢ ، برقم ٣٣٥٤ ، ١٣٠٢ / ٣ . ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب في صفة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ويعده وسنة: ٤ / ١٨٢٤ ، برقم ٢٣٤٧ . البائن: المفرط الطول. الأمهق: الشديد البياض. الآدم: الأمر. السبط: الشعر الذي لا تدوير فيه. ابن حجر: فتح الباري، ٦ / ٥٦٩ .

^٢ أخرجه الترمذى في صحيحه: المناقب، باب ما جاء في صفة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: ٥ / ٥٩٨ ، برقم ٣٦٣٧ . وقال: "حسن صحيح". شن: أي ما كان في أصابعه غلظ. الكراديس: رؤوس العظام. المسربة: الشعر المستدق الذي يأخذ من أسفل السرة. تكفاً:قصد في مشيته، وتأمبل إلى الأمام. الصبب: المنحدر من الأرض؛ تحفة الأحوذى: ١٠ / ٨١ .

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب إثبات حاتم النبوة، وصفته ومحله من جسد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، برقم ٤٣٢٧ .

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات: برقم ٥٦٧٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: برقم ٤٣٢٨ . زر الحجلة: بيت كالقبة لها أزرار كبيرة. شرح النووي: ١٥ / ٩٨ .

٣) عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: "رأيت النبي ﷺ، وأكلت معه خبزاً ولحماً، أو قال ثريداً، قال: فقلت له: استغفر لك النبي ﷺ؟ قال: نعم ولك، ... قال: ثم دُرْتُ خلفه فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى جماعاً عليه خيلان، كأمثال الثاليل".^١

تعددت تعبيرات هؤلاء الصحابة في وصف خاتم النبوة، ففي الرواية الأولى: "كأنه بيضة الحمام"، وفي الثانية: "مثل زر الحجلة"، وفي الثالثة: "كأمثال الثاليل".

د- المثال الوصفي الخلقي:

أولاً: ما يتعلق بجود النبي ﷺ:

١) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ أajود بالخير من الريح المرسلة".^٢

٢) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان النبي ﷺ أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس".^٣

٣) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "... وكان إذا أحدث العهد بجبريل يدارسه، كان أجود الناس بالخير من الريح المرسلة".^٤ تحدث عن حلق الجود في رسول الله ﷺ هؤلاء الصحابة الثلاثة، وكلهم اخترروا للتعبير عنه ألفاظاً تختلف عن ألفاظ الآخر.

^١ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: برقم ٤٣٢٩. الثريد: طعام من اللحم والخبز المفتت. ناغض: أعلى. جمعاً: مثل قبضة الكف. خيلان: جمع وهي الشامة في الجسد. الثاليل: حبيبات تعلو الجسد. المصدر السابق.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الولي: الباب الأول: ١ / ٦، برقم ٦؛ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة: ٤ / ١٨٠٣، برقم ٢٣٠٨.

^٣ أخرجه مسلم في صحيح: كتاب الفضائل، باب شجاعة النبي عليه السلام: ٤ / ١٨٠٢، برقم ٢٣٠٧.

^٤ أخرجه الحاكم: المستدرك على الصحيحين: ٢ / ٦٧٠، برقم ٤٢٢٣. وصححه على شرط الشيخين.

ثانياً: ما يتعلق بتعامله مع الخادم أنس رض:

- ١) عن ثابت البخاري عن أنس بن مالك رض قال: "خدمت رسول الله صل عشر سنين، والله ما قال لي أبداً قط، ولا قال لي لشيء: لم فعلت كذا، وهلا فعلت كذا"١.
- ٢) عن عبد العزيز عن أنس رض قال: "ما قدم رسول الله صل المدينة أخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله صل، فقال: يا رسول الله! إن أنساً غلام كيس فليخدمك، قال: فخدمته في السفر والحضر، والله ما قال لي لشيء صنعته: «لم صنعت هذا هكذا». ولا لشيء لم أصنعه: «لم لم تصنع هذا هكذا»"٢.
- ٣) وعن سعيد بن أبي بردة عن أنس رض قال: "خدمت رسول الله صل تسع سنين، فما أعلمك قال لي قط: لم فعلت كذا وكذا، ولا عاب عليّ شيئاً قط"٣.
- ٤) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال أنس رض: "كان رسول الله صل من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً حاجة، فقلت: والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني بهنبي الله صل، فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله صل قد قبض بقفافي من ورائي، قال: فنظرت إليه وهو يضحك فقال: يا أنيس! أذهبت حيث أمرتك؟ قال: قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله"٤.

هكذا روى الرواية عن أنس بن مالك رض حكاية تعامل النبي صل معه بألفاظ

مختلفة متعددة.

الصورة الرابعة: وصف الواقع:

وهو عبارة عن وصف الصحابة الظروف والحالات المحيطة بالحديث سواء أكانت زمانية أو مكانية، دون أن تكون له صلة بفعله صل أو تقريره أو وصفه. ومن أمثلته:

^١ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب كان رسول الله صل أحسن الناس خلقاً: ٤ / ١٨٠٤، برقم .٢٣٠٩.

^٢ المصدر السابق: رقم .٢٣٠٩

^٣ المصدر السابق.

^٤ المصدر نفسه: رقم .٢٣١٠

أ- روایات في مقدار المدة التي أقامها رسول الله ﷺ في مكة عام الفتح:

١) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلِّي ركعتين"^١.

٢) وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: "غزوت مع رسول الله ﷺ، وشهدت معه الفتح، فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلِّي إلا ركعتين"^٢.

فالحاديَّة واحدة، ولكن اختلفت إقامته فيها ما بين ١٩ و ١٨ يوماً، والجمع بينهما أنه من اختلاف الصحابة في تقدير الواقع، فمن قال "تسعة عشرة" عد يومي الدخول والخروج يومين مستقلين، ومن قال "ثمانى عشرة" عد يومي الدخول والخروج يوماً واحداً؛ لأنَّه دخل مكة في جزء من ذلك اليوم، وخرج منها في جزء من ذلك اليوم، فكانت إقامته جزءاً من كل منها، فاعتبرهما يوماً واحداً.

ب- روایات في تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة:

١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، حتى نزلت الآية التي في البقرة: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وُجُوهُكُمْ شَطَرُهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فتركت بعدما صلى النبي ﷺ، فانطلق رجل من القوم، فمر بناس من الأنصار وهم يصلون فحدثهم، فولوا وجوههم قبل البيت"^٤.

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب مقام النبي ﷺ بمكة زمان الفتح: ٤ / ١٥٦٤، برقم ٤٠٤٧.

^٢ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر: ٩ / ٢ ، برقم ١٢٢٩، ضعفه الألباني: ضعيف أبي داود، برقم ٢٦٤.

^٣ انظر ابن حجر: فتح الباري، ٢ / ٥٦٢.

^٤ أخرجه مسلم في سننه: كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة: ١ / ٣٧٤ ، برقم ٨١٨. والآية من سورة البقرة: ١٤٤.

٢) وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - قال: "بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة"^١.

٣) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت: «قَدْ نَرِى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُولَّنَّكَ قِبَلَةً تَرْضَنَهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٤٤]، فسر رجل من بنى سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر، وقد صلوا ركعة، فنادى: ألا إن القبلة قد حولت، فمالوا كما هم نحو القبلة^٢.

قد اختلفت الألفاظ في وصف واقع تحويل القبلة في الصلاة كما رأيناها في الروايات الثلاث عن ثلاثة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

ج- روایات في وصف شغل المشرکین الرسول ﷺ يوم الأحزاب عن الصلاة:

١) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ: «مَلَأَ اللَّهُ قبورهم وَبِيُوقَمْ ناراً كَمَا حبسُونَا وَشَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ»^٣.

٢) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - قال: "حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر، حتى احمررت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «شاغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أحوافهم وقبورهم ناراً»^٤.

٣) عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الخندق جعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله! والله ما كدت أن أصلى العصر حتى كادت أن

^١ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة: ١ / ١٥٧ ، برقم ٣٩٥؛ ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة: ١ / ٣٧٥ ، برقم ٥٢٦.

^٢ أخرجه مسلم في صحيحه: الكتاب والباب السابقان: ١ / ٣٧٥ ، برقم ٥٢٧. والآية من سورة البقرة: ١٤٤.

^٣ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات، باب الدعاء على المشركون، ٥ / ٢٣٤٩ ، برقم ٦٠٣٣؛ ومسلم واللفظ له: كتاب المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر: ١ / ٤٣٦ ، برقم ٩٩٣.

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر: ١ / ٤٣٧ ، برقم ٦٢٨.

تغرب الشمس، فقال رسول الله ﷺ: «فوالله! إن صليتها»، فترننا إلى بطحان فتوضاً رسول الله ﷺ وتوضاناً، فصلى رسول الله ﷺ العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب^١.

هذه عدة روايات في وصف الواقع ليوم الأحزاب، والظروف المحيطة برسول الله ﷺ وأصحابه، صلاة الوسطى، كلّ وصفه باللفاظ من عنده، فاختللت باختلاف الرواية حسب ما رأوا تلك الأحوال المحيطة بالحادثة.

الصورة الخامسة: وصف أمر النبي ﷺ وهي:

قد تعدد الروايات في وصف أمر النبي ﷺ وهي، وجميعه يروونه بالمعنى، بالزيادة والنقص، والتبدل والتغيير، والتقديم والتأخير، وذلك لأنّ الرواية يعبرون عمّا رأوا أو سمعوا بعبارتهم المتنوعة، وألفاظهم المختلفة.

أ- روايات في أمره ﷺ بخش التراب في أفواه أو وجوه المداحين:

١) عن مجاهد عن أبي عمر قال: قام رجل فاثنى على أمير من الأمراء، فجعل المقاداد يخشى في وجهه التراب، وقال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نخشو في وجوه المداحين التراب"^٢.

٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نخشو في أفواه المداحين التراب"^٣.

ب- روايات في المتعة بالحج والعمرة:

١) عن حابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: "قدمنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج، فأمرنا رسول الله ﷺ أن يجعلها عمرة ونحل. قال: وكان معه الهدي فلم يستطع أن يجعلها عمرة^٤.

^١ المصدر نفسه / ٤٣٨ رقم .٦٣١

^٢ أخرجه الترمذى في سننه: الزهد، باب ما جاء في كراهة المدح: ٤/٥٩٩ ، برقم ٢٣٩٣، وقال: "حسن صحيح".

^٣ المصدر نفسه: ٤/٦٠٠ ، برقم ٢٣٩٤ ، وقال: "حديث غريب".

^٤ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام: ٢/٨٨٥ ، برقم ١٢١٦.

٢) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "خرجنا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه نصرخ بالحج صراغاً، فلما قدمنا مكة أمرنا أن يجعلها عمرة إلا من ساق المدي، فلما كان يوم التروية ورحنا إلى منى، أهللنا بالحج"^١.

٣) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "قدم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه صبح رابعة من ذي الحجة مهلين بالحج، لا يخلطهم شيء، فلما قدمنا أمراً، فجعلناها عمرة، وأن نحل إلى نسائنا، ففشت في ذلك القالة"^٢.

ج- روایات في النهي عن الخلط بين الزبيب والتمر:

١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "كانا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن يخلط بين الزبيب والتمر، وأن يخلط البسر والتمر"^٣.

٢) وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لا تنتبذوا الزهو والرطب جيئاً، ولا تنتبذوا الزبيب والتمر جيئاً، وانتبذوا كل واحد منهما على حدته»^٤.

٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن الزبيب والتمر والبسر والتمر، وقال: «ينبذ كل واحد منهما على حدته»^٥.

٤) وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "نهى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن يخلط التمر والزبيب جيئاً، وأن يخلط البسر والتمر جيئاً، وكتب إلى أهل حرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب"^٦.

٥) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه نهى أن يخلط التمر والزهو، ثم يشرب، وإن ذلك كان عاملاً حموراً يوم حرمت الخمر"^٧.

^١ المصدر نفسه، باب التقصير في العمرة: ٩١٤ / ٢ ، برقم ١٢٤٧.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب الاشتراك في المدي والبدن: ٢٣٧١ ، ٨٨٥ ، برقم ٢٣٧١.

^٣ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشارة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين: ٣ / ١٥٧٥ ، برقم ١٩٨.

^٤ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٥ ، ١٩٨٨.

^٥ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٦ ، ١٩٨٩.

^٦ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٦ ، ١٩٩٠.

^٧ المصدر نفسه: ٣ / ١٥٧٢ ، ١٩٨١.

د- روایات في النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام:

- ١) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه نهانا أن نأكل من لحوم نسكننا بعد ثلاث"^١.
- ٢) وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال: «لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام»^٢.
- ٣) وعن عبد الله بن واقد قال: "نهى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة". قال عبد الله بن أبي بكر: "فذكرت ذلك لعمره فقلت: صدق، سمعت عائشة تقول: دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ادخرعوا ثلثاً، ثم تصدقوا بما بقي». فلما كان بعد ذلك قالوا: يا رسول الله! إن الناس يتذمرون الأسبة من ضحاياهم، ويحملون منها الودك؟ فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «وما ذاك؟». قالوا: نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة. فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافأة التي دفت، فكلوا وادخرعوا وتصدقوا»^٣.
- ٤) وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة، ثم قال بعد: «كلوا وترودوا وادخرعوا»^٤.

فكل هذا التعدد الذي ذكرناه في هذه الصور للرواية بالمعنى هو تعدد مقبول عند المحدثين؛ لأن الروايات المذكورة كلها معنى واحد.

الصورة السادسة: صياغة الرواية من الحديث على مثال فتاوى الفقهاء:

إن أكثر من عني من علماء الحديث بإبراز هذا الجانب هو ابن رجب الحنبلي (ت ١٧٩٥ هـ) في كتابه "شرح علل الترمذى"، فجعل له قاعدةً ضمن القواعد التقديمة التي ذيل بها كتابه المذكور، فقال: "قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به، لا يكادون يحفظون

^١ المصدر نفسه: الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي: ١٥٦٠ / ٣، برقم ١٦٦٩.

^٢ المصدر نفسه: ١٥٦٠ / ٣ ، برقم ١٩٧٠.

^٣ المصدر نفسه: ١٥٦١ / ٣ ، برقم ١٩٧١.

^٤ المصدر نفسه: ١٥٦٢ / ٣ ، برقم ١٩٧٢.

ال الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويررون المتون بالمعنى، ويختلفون الحفاظ في ألفاظه، ربما يأتون بألفاظ الفقهاء المتدالة بينهم^١.
وذكر ابن رجب عدة أمثلة على ما ذهب إليه، منها:

المثال الأول:

روى شريك بن عبد الله النخعي، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج رض قال:
قال رسول الله صل: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء، وله نفقته»^٢.
قال ابن رجب بعد أن أورد هذا الحديث: «وهذا يشبه كلام الفقهاء»^٣.

وأصل هذا الحديث كما رواه محمد بن بشار، ثنا يحيى، ثنا أبو جعفر الخطمي، قال:
بعني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب، قال: فقلنا له: شيء بلغنا عنك في المزارعة.
قال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث، فأتاه فأخبره رافع،
أن رسول الله صل أتى بني حارثة، فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقال: «ما أحسن زرع ظهير».«
قالوا: ليس لظهير. قال: «أليس أرض ظهير؟» قالوا: بل ولكنه زرع فلان. قال: «فخذوا
زرعكم، وردوا عليه النفقة»^٤.

وهنا يظهر فرق كبير بين اللفظين للحديث، وتظهر الصياغة الفقهية واضحةً من قبل
شريك له.

المثال الثاني:

روى شريك القاضي أيضاً عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن حير، عن أنس بن مالك
رض قال: «كان النبي صل يتوضأ بإماء يسع رطلين، ويفتش بالصاع»^٥.

^١ ابن رجب: شرح العلل: ٨٣٣/٢.

^٢ أخرجه بهذا اللفظ أبو داود في سنته: كتاب البيوع، باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها: ٢٦١/٣ ، برقم ٣٤٠٣ ، والترمذى في سنته: كتاب الأحكام، باب ما جاء فيمن زرع في أرض قوم بغير إذنهم: ٦٤٨/٣ ، برقم ١٣٦٦ وقال: "حديث حسن"؛ وابن ماجه في سنته: كتاب الرهون، باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم: ٨٢٤/٢ ، برقم ٢٤٦٦.

^٣ ابن رجب: شرح العلل: ٨٣٤/٢.

^٤ أخرجه أبو داود في سنته: كتاب البيوع، باب في التشديد في ذلك (أي المزارعة): ٢٦٠/٣ ، برقم ٣٣٩٩.

^٥ أخرجه أبو داود في صحيحه: كتاب الطهارة، باب ما يجري من الماء في الموضوع: ٢٣/١ ، برقم ٩٥.

قال ابن رجب معلقاً على رواية شريك هذه: "وهذا ما رواه بالمعنى الذي فهمه؛ فإن لفظ الحديث: "أنه كان يتوضأ بالماء، والمد عند أهل الكوفة رطلان"^١. وأكثر الرواة يخالفون شريكاً في ذلك كما تقدم في بحثنا هذا".

وذكر ابن رجب عدداً من الرواية الفقهاء يروون المتون بالفاظ مستغربة منهم: سليمان بن موسى، وحماد بن أبي سليمان وأتباعه، والحكم بن عتبة، وعبد الله بن نافع الصائغ صاحب مالك.^٢.

خاتمة البحث:

تبين من المباحث السابقة في هذا البحث ما يتلخص في النقاط التالية:

- ١) أنَّ رواية الأحاديث باللفظ هي الأصل في نقل سُنَّة النَّبِيِّ ﷺ القولية.
- ٢) وأنَّ الرواية بالمعنى فرع، وعرض المقال الدواعي التي دعت إلى نقل الأحاديث بالمعنى ملخصاً إياها في ثلاَث، وربما تكون هناك أسباب أخرى متداخلة مع ما سبق أو زائدة عليها، وهي: عدم تدوين كُلَّ الصحابة للحديث واعتمادهم على الحفظ، وخاصة المكترون منهم وعلى رأسهم شيخ المكثرين أبو هريرة .
- ٣) وأنَّ نقل أجزاء من الأحاديث الطول من قِبَل بعض الصحابة ونقل آخرين أجزاء أخرى من الحديث نفسه، وطروع النسيان والقلب في بعضها وهو عارض بشرى لا يمكن تجاوزه.
- ٤) وأنَّ مناقشة جواز رواية الحديث بالمعنى ليست إلاً تنتظراً هدفه الدفاع أصلاً عن أنَّ الأصل هو نقل رواية الحديث باللفظ.
- ٥) وأنَّ إحرازه بعض التابعين نقل الحديث بالمعنى لا يعني أنَّ همهم كان المحافظة على دلالة الحديث دون لفظه وأنَّ ذلك تعيم فاسد وقع فيه المستشرقون ومن تبع مناهجهم، وحاولنا استقصاء الضوابط التي اشتربطها العلماء في رواية الحديث بالمعنى، مثبتين أنَّ الرواية بالمعنى لم تكن موكولة إلى الموى دون ضوابط وقيود. ومن هذه

^١ أخرجه أبو داود في صحيحه: الباب السابق من حديث عائشة وجابر ، برقم ٩٢، ٩٣.

^٢ وينظر أيضاً: البيهقي: السنن الكبرى: ٤/١٧١-١٧٢؛ وابن رجب: شرح العلل: ٢/٨٣٦.

^٣ ابن رجب: شرح العلل: ٢/٨٣٤.

القيود: أن يكون الراوي عارفاً بدقة الألفاظ. وأن تكون الرواية في خبر ظاهر. وألا تكون رواية الحديث بالمعنى قاصرةً عن الأصل في إفادة المعنى، وألا يكون فيها زيادة ولا نقصان.

المصادر والمراجع:

- ١) ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني. (١٤٠٥هـ). *تغليق التعليق*: تحقيق: سعد بن عبد الرحمن الفزقي. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ٢) ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني. (١٤٠٧هـ). *فتح الباري* بشرح صحيح البخاري. ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ومراجعة محمد الدين الخطيب. القاهرة: دار الريان. ط١.
- ٣) ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. (١٩٧٨م). *شرح علل الترمذى*، تحقيق: نور الدين عتر. د. ط.
- ٤) ابن العربي. (١٩٧٣م). *أحكام القرآن*، القاهرة: طبعة عيسى الحلبي.
- ٥) ابن قانع. (١٤١٨هـ). *معجم الصحابة*. تحقيق: صلاح بن سالم المصراوي. المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية. ط١.
- ٦) ابن ماجه، محمد بن زيد القزويني. (د.ت). *السنن*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر.
- ٧) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله. *المسند*. (١٤١١هـ). المسند. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٨) أبو رية، محمود. (د.ت). *أضواء على السنة الحمدية أو دفاع عن الحديث*. القاهرة: نشر البطحاء. ط٥.
- ٩) أبو شهبة، محمد بن محمد. (١٩٨٩هـ/١٤٠٩م). *دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرین*. القاهرة: مكتبة السنة، الدار السلفية. ط١.
- ١٠) أبو شهبة، محمد بن محمد. (د.ت) *الوسیط في علوم ومصطلح الحديث*. القاهرة: دار الفكر العربي.
- ١١) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله. *المسند*. (١٤١١هـ). المسند. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ١٢) البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤١٩هـ/١٩٩٩م). *الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه*. الرياض: دار السلام.
- ١٣) البسي، ابن حبان محمد بن أحمد. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). *صحیح ابن حبان*. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١.

- ٤) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (١٩٩٩م). **السنن الكبيرى**. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٥) الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى. (١٤٠٨هـ/١٩٧٨م). **الجامع الصحيح**. تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار الكتب العلمية. ط١.
- ٦) الخطيب البغدادى، أبو بكر أحمد بن علي. (د.ت). **الكافحة في علم الرواية**. تحقيق: أبو عبد الله السورقى وزميله. المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
- ٧) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. (١٩٩٧م). **سير أعلام النبلاء**. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٨) الذهبي، محمد بن أحمد عثمان. (١٣٧٧هـ). **تذكرة الحفاظ**. الهند: حيدرآباد.
- ٩) الشيباني، أحمد بن حنبل. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). **المستند**. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ١٠) الصناعي، محمد بن إسماعيل ابن الأمير. (د.ت). **توضيح الأفكار**. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. بيروت: دار الفكر. د. ط.
- ١١) محمد عبد الرزاق حمزة. (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م). **ظلمات أبي رية**. باكستان - فيصل آباد: حديث أكادمي نشاط آباد.
- ١٢) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (د.ت). **شرح صحيح مسلم**. القاهرة: دار الريان للتراث. د. ط.
- ١٣) النسابوري، مسلم بن الحجاج. (١٤١٠هـ). **الجامع الصحيح**. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمى. السعودية: مكتبة الكوثر. ط٣.
١٤. Ignaz Goldziher. (١٩٧١). **Muslim Studies**. Translated by C. R. Barber & S. M. Stern. London: George Allen & Unwin LTD.



القرائن الدالة - أحياناً - على عدم إثبات الإمام البخاري لسماع الرواية من شيخه في كتابه "التاريخ الكبير"

د. قاسم عمر حاج محمد^١

hadjkacem47@gmail.com

مقدمة:

يعتبر كتاب "التاريخ الكبير" للإمام البخاري من أجل ما كتب في علم الرجال، وعلم الطبقات، على حد سواء، بالنظر إلى رسوخ قدم مؤلفه في علم الحديث وسعة معرفته بأحوال الرواية وعلل روایاتهم، وكلّ من ألف في هذين العلمين بعد البخاري فإنه اعتمد عليه، اعتماداً كلياً أو جزئياً، ونذكر منهم الإمام مسلم في كتابه الكتب والأسماء، وأبي حبان في كتابه الثقات. ولا يزال هذا الكتاب مجالاً للتنظر والبحث من أجل استكناه منهجه مؤلفه فيه، فهو على اختصاره جم الفوائد، دقيق العبارة، تحتاج الإفادة منه إلى تقليل النظر ومقارنة ما ورد فيه مع ما كتبه المؤلف في مصنفاته الأخرى كالتأريخين الأوسط والصغير، وكذا سائر كتب التراجم والعلل.

وقد احترت بهذا الصدد الإشارة إلى مسألة اعنى بها البخاري كثيراً أثناء ترجمته للرواية، وهي بيان وقوع السمع أو نفيه بين الرواية وشيخه، والداعي لطرق هذه المسألة هو ما لاحظه بعض النقاد من بعض التعارض بين تصريح البخاري بسماع راو من شيخه، ثم نفيه عنه في أثناء الكتاب أو في كتب أخرى، فيما هو سبب هذا الاختلاف؟، وهل حكاية البخاري لسماع الرواية هو إثبات لذلك السمع دائماً أم لا؟. وإذا ثبت الأمر خلاف ما ذكره البخاري من وجود السمع، فهل معناه وقوعه في الوهم والخطأ؟، وهل ثمة قرائن في ثنيا التراجم تزيل هذا الاحتمال من الوهم عليه؟.

^١ المحاضر في قسمي الحقوق والشريعة بجامعة غرداية - الجزائر.

يقول الدكتور خالد الحاييك^(١): "وقد تبنّه بعض أهل العلم إلى مسألة إثبات السماع في تراجم التاريخ الكبير، فكانوا يشيرون إليها أحياناً، ومنهم من لم يتبنّه لذلك. وقد طرحت هذه المسألة في أيامنا هذه بين طلبة العلم وانتشرت على المنتديات على الشبكة العنكبوتية، وأدلى كلّ بدلوه، وقد لاحظت فيما طرحة الإخوة مناهج شتى في محاولة فهم كلام البخاري؛ لما في ذلك من تناقض في الظاهر؛ فأحياناً يثبت البخاري السماع للراوي المترجم له من شيخه، وأحياناً يستخدم العنونة، وأحياناً يثبت السماع ويضعف الحديث، وغير ذلك مما قد يشتبه على بعض الطلبة".

وأحاول في هذا المقال التركيز على القرائن الدالة على عدم إثبات السماع أو نفيه كلية، وقد جمعت منها سبع قرائن حسب ما أدى إليه تتبعي للكتاب، وهي:

القرينة الأولى: ذكر سماع الراوي، ثم الحكم عليه بالضعف.

القرينة الثانية: ذكر سماع الراوي، ثم التصريح بنفيه.

القرينة الثالثة: التردد في إثبات السماع.

القرينة الرابعة: ذكر لفظ "منقطع" أو "مرسل"، في آخر الترجمة.

القرينة الخامسة: ذكر السماع، ثم إيراد حديث غير محفوظ دالّ عليه.

القرينة السادسة: ذكر السماع، وإحالته إلى راو ضعيف.

القرينة السابعة: ذكر السماع، والإشارة إلى زمن الوفاة.

وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

القرينة الأولى: ذكر سماع الراوي، ثم الحكم عليه بالضعف:

كثيراً ما يذكر البخاري أنّ راوياً ما سمع من شيخ أو أكثر، ثم يختتم ترجمته بالإشارة إلى ضعفه، كقوله، "منكر الحديث"، أو "ضعف"، أو "فيه نظر"، أو غيرها من ألفاظ الجرح، وفي تلك الأحكام إيماء إلى عدم إثباته لسماعه، أي طالما أنه ضعيف، فقد يكون تصريحه بذلك السماع مجرد وهم أو خطأ، ولا وجود له في الواقع، كما لم يثبت متن الحديث الذي رواه.

^(١) باحث ومؤلف أردني متخصص في دراسات السنة النبوية، انظر: موقعه الخاص على الانترنت: www.addyaiya.com

ومن أمثلة ذلك: قوله في ترجمة سعيد بن زري أبي معاوية: "سمع ثابتاً البصري وأبا المليح، صاحب عجائب"^(٢).

وبالرجوع إلى ترجمة سعيد في الكتب الأخرى نجد أن ذلك السماع مستفاد من بعض روایاته التي أنكرت عليه، ومن ذلك ما رواه البغوي عنه ونقله ابن عدي في الكامل قال: "أَنْبَأَنَا الساجِي، حَدَثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَى، حَدَثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْيَ، حَدَثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَيْ مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤِدَ».

أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَثَنَا صَالِحُ بْنُ مَالِكَ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْيَ، حَدَثَنَا أَبُو الْمَلِحِ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: «غَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ حَنْينَ لِثَمَانِ عَشَرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَوَافَقَ يَوْمُ جَمِيعَةِ يَوْمِ مَطِيرٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْادِيًّا، فَنَادَى: أَنْ صَلَوَا فِي رَحَالِكُمْ»^(٣).

قال ابن عدي بعد إيراده لهذه الأحاديث وغيرها عن سعيد: "ولسعيد بن زري أحاديث غير ما ذكرت، وهو يأتي عن كلّ ما يُروى عنه بأشياء لا يتبعه عليه أحد، وعامة حديثه على ذلك"^(٤).

والحديث الأول ثابت من طرق أخرى، كما أخرجه أَحْمَدُ في المسند، قال: "حدَثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ مَغْوُلٍ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَخْذَ بِيَدِي فَدَخَلَتْ مَعَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ يَقْرَأُ وَيَصْلِيُّ، قَالَ: «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤِدَ»، وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُوسَيْ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَخْبَرْتَهُ؟، قَالَ: فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ: لَمْ تَرُلْ لِي صَدِيقًا»^(٥).

على أن الطبراني قد أخرجه من حديث أنس، قال: "حدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمٍ الْخُولَانِيُّ، حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ هَشَّامَ أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَثَنَا عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْطَّرَائِفِيَّ، حَدَثَنَا أَبْنَى ثُوْبَانَ، عَنْ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشٍ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَأْيِ مُوسَيْ رَافِعًا صَوْتَهُ يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤِدَ»^(٦)، وَأَبَانَ مَتْرُوكُ.

^٢ البخاري، التاریخ الكبير، ٤٧٣/٣، وذكر ابن عدي في الكامل أن الأصح في كنيته أبو عبيدة، انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣٦٥/٣.

^٣ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٣٦٦/٣.

^٤ المصدر نفسه: ٣٦٨/٣.

^٥ أَحْمَدُ، المسند، برقم ٢٣٠٨٣، ٥/٣٥٩.

^٦ الطبراني، مستند الشاميين، رقم ١٥٨، ١٥٥/١.

وأما الحديث الثاني، فهو ثابت عن أبي المليح عن أبيه، وقد أخرجه أحمد والنسائي وغيرهما عن شعبة عن قتادة عنه^(٧).

والشاهد في الترجمة، أنَّ السماع الذي ذكره البخاري لسعيد عن ثابت وأبي المليح مستفاد من ظاهر روایاته، لكن الواقع يثبت إمكان سماعه من أبي المليح فقط، لمتابعة الثقات له فيما رواه عنه، بينما لم يثبت سماعه من ثابت لتفرده عنه بما ينكر من مثله. ومثال ذلك أيضاً، قوله في ترجمة عثمان بن مطر الشيباني: "سمع ثابتاً وعمرأً، سمع منه على بن أبي هاشم وسعيد بن سليمان، منكر الحديث"^(٨).

وهذا السماع الذي ذكره البخاري مستفاد من بعض روایاته كذلك، ومنها ما أخرجه العقيلي في الضعفاء، قال: "حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: سُئل يحيى بن معين، وأنا أسمع: من عثمان بن مطر؟، قال: كان ضعيفاً، ضعيفاً. ومن حديثه ما حدثنا محمد بن أيوب قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: أخبرنا عثمان بن مطر قال: حدثنا ثابت عن أنس قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «إِنَّ كُفَّارَ الْجَلْسِ: سَبِّحَاتُكُمُ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكُمْ أَسْغُفْرُكُمْ وَأَتُوبُ إِلَيْكُمْ»، ولا يتبع عليه، وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا من غير هذا الوجه".

وقال أيضاً: "حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا عثمان بن مطر، حدثنا ثابت عن أنس: أَنَّ رجلاً أقبل إلى رسول الله ﷺ، ونحن صبيان نلعب، ورسول الله في حلقة فأثنوا عليه شرّاً، فرحب به النبي ﷺ، فلما مضى، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مُنْزَلٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يُخَافُ لِسَانَهُ وَيُخَافُ شَرَهُ»"^(٩).

وقال ابن عدي بعد أن أخرج له أحاديث أخرى عن أنس: "وهذه الأحاديث عن ثابت غير محفوظة، إلاًّ حديث السلام على الصبيان...، ولعثمان بن مطر غير ما ذكرت من الأحاديث، وأحاديثه عن ثابت خاصة مناكير، وسائر أحاديثه فيها مشاهير، وفيها مناكير، والضعف بين على حديثه"^(١٠).

^٧ مستند أحمد، رقم ٢٠٧٢١: ٧٤/٥، والنسائي، كتاب الإمامة، باب العذر في ترك الجمعة، رقم ٨٥٤، .١١٠/٢.

^٨ البخاري، التاريخ الكبير: ٦/٢٥٣.

^٩ العقيلي، محمد بن عمر بن موسى أبو جعفر، كتاب الضعفاء، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٤٠٤: ٣/٢١٦.

^{١٠} ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال: ٥/١٦٣.

وحدث ثابت عن أنس منكر باللفظ الذي رواه عثمان، والمحفوظ عنه غير ذلك، قال الترمذى: "حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، حدثنا أبو غياث سهل بن حماد، حدثنا شعبة عن سيار، قال: كنت أمشي مع ثابت البناني فمرّ على صبيان فسلم عليهم فقال ثابت: كنت مع أنس فمرّ على صبيان فسلم عليهم، وقال أنس: "كنت مع رسول الله ﷺ فمرّ على صبيان فسلم عليهم".

قال أبو عيسى: "هذا حديث صحيح، رواه غير واحد عن ثابت، وروي من غير وجه عن أنس، حدثنا قتيبة، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه" ^(١١).

وأما الجملة الثانية، فتشبه حديث عائشة الذي أخرجه البخاري وغيره عن عروة عن عائشة: أن رحلاً استأذن على النبي ﷺ فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة». فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل، قالت عائشة: يا رسول الله! حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلق في وجهه وانبسط إليه؟، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة! متى عهدتني فحاشا؟، إن شر الناس عند الله متلة يوم القيمة من تركه الناس ابقاء شره» ^(١٢).

فكان عثمان أدخل حديثاً في الحديث، وكما أخطأ في المتن، فمحتمل منه الخطأ في الإسناد والتصریح بالسماع من لم يحده، ولم أحد ما روي له من أحاديث عن معاشره، والله أعلم.

وتبقى دلالة هذه القرينة على عدم السماع محتملة، لاسيما إن لم يوجد ما يثبت معاشرة الراوي لشيخه ولقياه له وأخذته عنه، فإن ثبت ذلك، فإن التصریح بالسماع الوارد في الترجمة كاف لإثباته، ولو كان الراوي ضعيفاً، إذا سلم من التدليس.

(١١) الترمذى، سنن الترمذى، كتاب (٤٣) الاستذان، باب (٨) ما جاء في التسليم على الصبيان، رقم ٢٦٩٦ .٥٧/٥

(١٢) البخارى، صحيح البخارى، كتاب (٨١) الأدب، باب (٣٨)، لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشًا، رقم ٥٦٨٥ : ٢٢٤٤/٥

القرينة الثانية: ذكر سماع الراوي، ثم التصرير بنفيه:

وهذه القرينة واضحة الدلالة على عدم ثبوت السماع، ولها أمثلة عدّة، وقد يقع التصرير من البخاري نفسه بعدم ثبوته، أو من الراوي المترجم له، ومن ذلك ما جاء في ترجمة جميل بن زيد الطائي، قال: "سمع ابن عمر، روى عنه الثوري، وعبد بن العوام".

ثم ذكر عن جميل ما يدلّ على عدم سماعه، قال: "قال أحمد عن أبي بكر بن عياش، عن جميل: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعت من ابن عمر شيئاً. إنما قالوا: اكتب أحاديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها" ^(١٣).

وقال ابن حبان: "يروي عن ابن عمر، ولم يره، روى عنه الثوري، دخل المدينة فجمع أحاديث ابن عمر بعد موته، ثم رجع إلى البصرة، ورواه عنها" ^(١٤). ولكن ذكر العقيلي ما يدلّ على رؤيته له، قال: "حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن جميل بن زيد قال: رأيت ابن عمر طاف بالبيت في يوم حار ثلاثة أطوف، فجلس عند الحجر يستريح، ثم قام فبني على ما طاف" ^(١٥).

وقد ذكر البخاري بعضاً من حديثه عن ابن عمر في ترجمة كعب بن زيد أو زيد بن كعب، قال: "قال سليمان بن داود أبو الربيع، نا عبد بن العوام، قال: نا جميل بن زيد، سمع كعب بن زيد الأنصاري قال: تزوج النبي ﷺ امرأة فرأى بكشحها بياضاً أي لطخاً فقال: «الحقى بأهلك»، وقال لي يحيى بن موسى: نا محمد بن فضيل عن جميل بن زيد، عن عبد الله بن كعب قال: «تزوج النبي ﷺ امرأة من غفار، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أبصر بكشحها بياضاً فقام عنها، وقال: «سوّي عليك ثيابك وارجعي إلى بيتك»، وقال سليمان أبو الربيع: نا إسماعيل بن زكريا، سمع جميل بن زيد الطائي، سمع ابن عمر قال: "تزوج النبي ﷺ امرأة أنصارية فأبصر في كشحها بياضاً فخلّ سبيلها قبل أن يدخل بها"، وقال محمد بن عبد العزيز: نا القاسم بن غصن، سمع جميل بن زيد، عن ابن عمر، قال: "تزوج النبي غفارية، فلما دخلت عليه...", نحوه" ^(١٦).

(١٣) البخاري، التاريخ الكبير: ٢١٥/٢.

(١٤) ابن حبان، المجموعين، ٢١٧/١.

(١٥) العقيلي، كتاب الضعفاء: ١٩١/١.

(١٦) البخاري، التاريخ الكبير: ٢٢٣/٧.

ورجح ابن أبي حاتم صحة الحديث من طريق كعب، قال في ترجمته: "كعب بن زيد، ويقال: زيد بن كعب، روى أنّ النبي ﷺ تزوج امرأة فرأى بكسحها بياضاً... ، روى عنه جميل بن زيد، وقال بعضهم: جميل بن زيد عن ابن عمر، وجميل بن زيد عن كعب أصح" ^(١٧). وأغلب عباراته في نفي السماع قوله في الراوي: (ولا يعرف له سماع من فلان)، كقوله تعليقاً على حديث رواه الجهم بن الجارود عن سالم عن أبيه قال: أهدى عمر بختية له فأعطي بها ثلاثة دينار، فقلت للنبي ﷺ: أيعها وأشتري بمنها بدناء، فأنحرها؟، قال: «لا! ولكن انحرها». قال لي محمد بن سلام: أخبرني محمد بن سلمة قال: ثنا أبو عبد الرحيم عن جهم.

قال أبو عبد الله: ولا يعرف لجهنم سماع من سالم ^(١٨). وكذا قوله في حديث رواه خثيم بن مروان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تشد المطى إلا إلى مسجد الخيف، ومسجدي، ومسجد الحرام»، قال: «ولا يتبع في مسجد الخيف، ولا يعرف لخثيم سماع من أبي هريرة، سمع منه كلثوم بن حبر» ^(١٩).

القرينة الثالثة: التردد في إثبات السماع:

قد يرد تصريح البخاري بعدم السماع بصيغة التمريض، وذلك إذا لم يكن متاكداً منه تماماً، ومن ذلك قوله في ترجمة محمد بن عبد الله: "حدثني محمد بن عبد الله قال: حدثنا عبد العزيز عن محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رفعه: «إذا سجد فليضع يديه قبل ركبتيه»، ولا يتبع عليه، ولا أدرى سمع من أبي الزناد أم لا" ^(٢٠).

وقد علق الدكتور حمزة المليباري في كتابه "الموازنة" على هذا الراوي وحديثه هذا، قال: "أما محمد بن عبد الله بن حسن الذي رواه عن أبي الزناد وتفرد به، فليس من أصحاب أبي الزناد المعروفين، المكرثين، وكان مقل الحديث، يجب الخلوة ويلزم الbadia، ولهذا لم يوجد له عن أبي الزناد إلا حديث واحد عند أصحاب السنن...، فإذا جاء حديث أبي الزناد من رواية

(١٧) ابن أبي حاتم الرازي، الحرج والتعديل، ١٦١/٧.

(١٨) البخاري، التاريخ الكبير: ٢٣٠/٢.

(١٩) المصدر نفسه: ٢١٠/٣.

(٢٠) المصدر نفسه: ١٣٩/١.

محمد بن عبد الله بن حسن دون أن يشاركه أحد من أصحابه الحفاظ المكثرين يستغربه النقاد، لأنه لو حدث أبو الزناد ما خفي على أحد من هؤلاء الحفاظ، وهم أولى الناس بمعرفته وروايته عنه، والذي يقدر على السماع منه ما لم يسمعه الآخرون ينبغي أن يكون من الذين يلازمونه ملازمة طويلة، ويكترون السماع منه وإلا فظاهرة التفرد مما يؤثر في عدالته^(٢١).

وبالتالي فإن سبب تردد البخاري في إثبات سماعه هو أنه لم يكن معروفاً بين أصحاب أبي الزناد، وتفرده عنه بحديث لم يعرفه أصحابه مما يؤخذ عليه.

وقد صَحَّ بعض العلماء كالألباني الحديث ببناء على ظاهر الحال من الراوي لفنته عنده، وإدراكه لأبي الزناد، إذ ذلك كاف للحكم بالاتصال، قال: "ليس في ذلك شيء، إلا عند البخاري، بناء على أصله المعروف، وهو اشتراط معرفة اللقاء، وليس ذلك بشرط عند جمهور المحدثين بل يكفي عندهم مجرد إمكان اللقاء مع أمن التدليس، كما هو مذكور في المصطلح، وشرحه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، وهذا متوفر هنا، فإن محمد بن عبد الله لم يعرف بتدليس، ثم هو قد عاصر أبي الزناد وأدركه زماناً طويلاً، فالحديث صحيح لا ريب فيه"^(٢٢).

قلت: قد يصح ذلك إن لم توجد في الحديث علة ما، وهي هنا تفرد هذا الراوي بالحديث دون أصحاب أبي الزناد المعروفين، والحديث في أمر مشهور متداول كالصلة، مما يثير الشك في ثبوت السماع، على الأقل في هذا الحديث، وربما ذلك ما عنده البخاري. وعلى كل، فإن ورود العنونة في أسانيد ما عن مثل هذا الراوي الذي تردد البخاري في ثبوت سماعه، لا ينبغي الحكم بإفادتها الاتصال، إلا بعد التتبع والبحث، والله أعلم.

القرينة الرابعة: ذكر لفظ "منقطع" أو "مرسل"، في آخر الترجمة:

قد يذكر البخاري أن فلاناً روى عن غيره، ثم يختتم العبارة بقوله: "منقطع"، أو "مرسل"، فالمت被迫 في هذه الحال أن العنونة المذكورة لا تفيد الاتصال.

ومن ذلك قوله في ترجمة حصين أبو حبيب: "سمع حرب بن أبي حرب، وروى عن عكرمة، منقطع، سمع منه عبد الصمد"^(٢٣).

(٢١) الملياري، حمزة عبد الله، الموازنة بين المتقدمين والمتاخرين في تصحيح الأحاديث وتحليلها، ص ٥٩.

(٢٢) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار المسيل، ١/٥٩.

(٢٣) البخاري، التاريخ الكبير: ٣/١١.

ويؤكّد ذلك قول الذهبي في ترجمته: "حصين، رأى عكرمة" ^(٢٤).
وقال أبو أحمد: "أبو حبيب حصين، رأى أبا عبد الله عكرمة مولى ابن عباس، وسمع
حرب بن أبي حرب. روى عنه أبو سهل عبد الصمد بن عبد الوارث العنيري" ^(٢٥).
فالمستفاد إذن وجود واسطة بينه وبين عكرمة، ولم يرو عنه مباشرة، وذلك ما يفهم
من قوله: "رأى عكرمة".

القرينة الخامسة: ذكر السماع، ثم إيراد حديث غير محفوظ دال عليه:

قد يومئ البخاري إلى عدم ثبوت ما حكاه من سماع الرواية عن شيخه، بإيراد حديث غير ثابت ورد فيه لفظ التحديث، والذي استفيد منه حصول السماع، والحديث غير الثابت كما هو معلوم ليس بحججة، سواء في المتن أو الإسناد، فلا يثبت به حكم، ولا يفيد علما في الإسناد، لكونه خطأ.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في ترجمة أبي لقمان الحضرمي، قال: "سمع أبا هريرة، قال ابن مهدي وابن صالح: نا أبو لقمان، عن عبد الله، عن أبي هريرة، وهذا أصح: "نَبِيُّ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَبْاعَ سَهْمًا حَتَّىْ يُعْلَمَ مَا هُوَ" ^(٢٦).

قال ابن حبان في ترجمته: "أبو لقمان الحضرمي، من أهل الشام، يروي عن جماعة من الصحابة، روى عنه أهل الشام، مات سنة ثلاثين ومائة" ^(٢٧).

وقال الذهبي: "شامي، حدث عنه معاوية بن صالح، مجهمول" ^(٢٨).
والحادي الذي ذكره البخاري هنا أخرجه بتمامه في ترجمة عبد الله، قال: "عبد الله
سمع أبا هريرة ^ﷺ، عن النبي ^ﷺ قال: «من أحبيل على مليء فليحتل، ولا تبع ثمرة حتى تعلم ما
خراجها، ولا توطن جبال السي حتى يضعن»، قاله عبد الله بن صالح، وابن مهدي عن معاوية
بن صالح، عن أبي لقمان عنه» ^(٢٩).

(٢٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المقتنى في سرد الكني، ٢٢/٨.

(٢٥) الحاكم، أبو أحمد، الأسامي والكنى، ٨٢/٤.

(٢٦) البخاري، التاريخ الكبير: ٦٦/٩.

(٢٧) ابن حبان، كتاب الثقات، ٥٧٢/٥.

(٢٨) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٥٦٦/٤.

(٢٩) التاريخ الكبير: ٢٣٩/٥، وجاء في أصل الكتاب: (عن أبي صالح عن أبي لقمان)، وأثبتت "عنه" من ترجمة
لقمان في الجرح والتعديل، وقال محقق كتاب التاريخ: "وفي الجرح والتعديل: (عن أبي لقمان عنه)،

وقد سمي الطبراني عبد الله، وهو عنده ابن لحي، قال: "حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي لقمان عن عبد الله بن لحي، أنّ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إِنَّ الْمَطَالَ إِلَى الْغَرَبِمِ، فَمَنْ أُحِيلَ عَلَى مَلِئِهِ فَلِيَحْتَلْ، أَلَا لَا يَبْعَثْ سَهْمَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ، وَلَا ثَمَرَةَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا خَرَاجَهَا، وَلَا تَوْطِأَ جَبَالَ السَّيِّدِ حَتَّى يَضْعَنْ أَهْمَالَهُنَّ»" (٣٠).

ولكن قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: يقال: هو ابن أبي مرريم، ويقال: هو ابن لحي، ولا يشبه ذا، ولا ذا".

والأقرب هو عبد الله بن لحي، لكونه شامي، وابن أبي مرريم مدني، ولا يظهر سبب استبعاد ابن أبي حاتم لكتلهما.

وبين ابن أبي حاتم في ترجمة أبي لقمان من روى عنه الحديث عن أبي هريرة دون ذكر عبد الله، وهو معن بن عيسى، قال: "أبو لقمان الحضرمي، سمع أبا هريرة فيما رواه معن بن عيسى عن معاوية بن صالح، وروى عبد الرحمن بن مهدي وكاتب الليث، عن معاوية بن صالح، عن أبي لقمان، عن عبد الله، عن أبي هريرة، وهو أصح، قال: "نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّ يَبْعَثَ سَهْمًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ"، سمعت أبي يقول ذلك" (٣١).

واكتفاء البخاري بذكر رواية ابن مهدي ومعاوية من طريق ليث دون رواية معن عنه إشارة إلى ترجيح قولهما كما صرحت، وبالتالي لا يثبت سماع لقمان من أبي هريرة، المستفاد من ظاهر رواية معن، لكونها مرجوحة.

ومن ذلك أيضاً ما ذكره في ترجمة رجل يقال له أئوب، قال: "أئوب، سمع عبد الله بن عمرو، قاله لنا حفص بن عمر، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، سمع رجلاً من بني الحارث، أنه سمع رجلاً متأيلاً يقال له: أئوب، عن عبد الله بن عمرو: «من تاب قبل موته بساعة قُبْلَ مِنْهُ». أَحَدُّكُمْ مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ" (٣٢).

خطأً، لأنّ أبو لقمان هو عبد الله نفسه، غرض المصنف هنا بيان كنيته بأنه يكنى أبو لقمان". ويبدو أنه استدرك غير صحيح، وما قاله ابن أبي حاتم أصوب، وربما وقع سقط في الأصل، والله أعلم.

(٣٠) أحمد بن حنبل، مسنن الشاميين: ١٨٨/٣.

(٣١) الرازى، الجرح والتعديل: ٤٣٢/٩.

(٣٢) البخارى، التاریخ الكبير: ٤٢٧/١.

وقد نسبه ابن حبان في ترجمته في الثقات: "أَيُّوب، شِيخ يروي عن عبد الله بن عمرو: «من تاب قبل موته بساعة قُبْلَ منه»، أحسبه أَيُّوب بن فرقد، حديثه عند شعبة عن إبراهيم بن ميمون عن رجل من بني الحارث"^(٣٣).

ولكن تعقبه ابن حجر في "التعجيل"، بعدم وجود راوٍ بهذا الاسم، قال: "أَيُّوب الحارثي، غير منسوب، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، روى عنه رجل من بني الحارث، و قال ابن حبان في الثقات بعد أن ذكره في ثقات التابعين و عرفه بما في هذا السندي: أحسبه أَيُّوب بن فرقد. ولم أر لأَيُّوب بن فرقد عنده ذكرًا، ولا عند غيره"^(٣٤)، وهو كما قال. والشاهد هنا، أنَّ السَّمَاع المذكور لأَيُّوب عن عبد الله عند البخاري حكاية فقط، ولا يعني ثبوته في الواقع، لأنَّ الرواية التي جاء فيها ذكر السَّمَاع منقطعة، وربما كان ذكر السَّمَاع وهم من الراوي، هذا إنْ صحَّ الحديث أصلًا. على أنَّ هذا لا يتم الاستدلال به إلا على اعتبار أنه ليس هناك إلا هذه الرواية فقط الذي ورد فيها السَّمَاع دون غيرها.

القرينة السادسة: ذكر السَّمَاع، وإحالته إلى راوٍ ضعيف:
يشير البخاري أحياناً إلى أنَّ ما ذكره من سَمَاع الراوي هو مرويٌّ عن راوٍ آخر، غالباً ما يسميه، وقد يكون هذا الراوي ضعيفاً في روايته، فيدل ذلك على عدم ثبوت السَّمَاع المروي عنه.

وأمثلة هذه الحالة كثيرة، منها ما ذكره في ترجمة محمد بن المغيرة بن الأحسن، قال: "سمع سعيد بن المسيب: «الجمعة على من سمع»، قاله حاجاج بن أرطاة"^(٣٥). قال ابن أبي حاتم: "محمد بن المغيرة بن الأحسن، روى عن سعيد بن المسيب، روى عنه... ، سمعت أبي يقول ذلك، سمعته يقول: هو مجهول"^{*}^(٣٦).

(٣٣) ابن حبان، كتاب الثقات: ٤/٢٩.

(٣٤) ابن حجر العسقلاني، تعديل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، ١/٣٣٦.

(٣٥) البخاري، التاريخ الكبير: ١/٢٤٤. وانظر أمثلة أخرى في الموضع الآتية: ترجمة رقم ١٨١ (٧٣/١)، ترجمة رقم ٩٧١ (٣٠٦/١)، ترجمة رقم ١١٨٣ (٣٧٣/١)، ترجمة رقم ١٢٥٤ (٣٩٣/١)، ترجمة رقم ١٧٧٣ (٧٥/٢)، ترجمة رقم ٤١٢ (٤٢٣/٣).

* - هكذا في الأصل، ويبدو في النص نقص.

(٣٦) الرازى، الجرح والتعديل: ٨/٩١.

وقال الذهبي: "محمد بن المغيرة عن سعيد بن المسيب، لا يُدرى من هو، وعن حجاج بن أرطاة".^(٣٧)

والحادي الذي ذكره البخاري عن سعيد، رواه الشافعی عن إبراهيم بن محمد قال: "حدثني عبد الله بن زید، عن سعيد بن المسيب أَنَّه قال: «تَحْبُّ الْجَمْعَةِ عَلَى مَنْ يَسْمَعُ النَّدَاءِ»".^(٣٨)

وآخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عنه أيضاً قال: "حدثنا أبو حمال الأحمر، عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن المسيب، قال: سأله: على من تحب الجمعة؟، فقال: «على من سمع النداء»".^(٣٩)

وآخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً وموقاوفاً، وأوهما إلى رجحان وقفه، قال: "حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان عن محمد بن سعيد - يعني الطائفي، عن أبي سلمة بن نبيه، عن عبد الله بن هارون، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «الجمعة على كلّ من سمع النداء». قال أبو داود: "روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبد الله بن عمرو لم يرفعوه، وإنما أسنده قبيصه".^(٤٠)

ولم أجده روایة حجاج عن محمد بن المغيرة التي صرحت فيها بسماعه من ابن المسيب، وعلى كلّ، فهي روایة لا تثبت وقوعه فعلاً، لضعف حجاج بن أرطاة، ولا يعلم إن كان صرّح بالتحديث عن محمد أم لا، ذلك أنه معروف بالتلليس، وقال أبو حاتم: "صدوق يدلّس عن الضعفاء، يكتب حدیثه، وإذا قال: "حدثنا"، فهو صالح، لا يُرتّب في صدقه وحفظه، إذا بين السماع".^(٤١)

(٣٧) الذهبي، المعني في الضعفاء، ٦٣٥/٢.

(٣٨) الشافعی، محمد بن إدريس، الأم، ٢٢١/١.

(٣٩) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر العبسي، المصنف، ١٠٢/٢.

(٤٠) أبو داود، السنن، ٤٠٩/١.

(٤١) الرازی، الجرح والتعديل: ١٥٦/٣.

القرينة السابعة: ذكر السماع، والإشارة إلى زمن الوفاة:

من أهم القرائن التي يستعملها المحدثون لإثبات السماع أو نفيه النظر في تاريخ وفاة الرواية، لاسيما عند الاختلاف، ونلاحظ أن البخاري يورد في بعض التراجم تواريخ الوفاة أو الميلاد، من باب الذكر والتعريف، وقد يوردها كقرينة للدلالة على نفي السماع، ومن ذلك ما ورد في ترجمته لبشر بن عائذ، قال: "بشر بن عائذ، يُعدّ في البصريين، قال لنا آدم: حدثنا شعبة قال: "حدثنا قتادة حديثي بكر بن عبد الله وبشر بن الحتفز، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في الحرير". قال ابن مهدي: "حدثنا همام، عن قتادة، عن بكر وبشر بن عائذ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ". وقال عبد الرحمن بن المبارك: "حدثنا الصقع، عن قتادة، عن علي البارقي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ". وقال عبد الواحد بن غيثات: "حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا السكن بن خالد، عن مجاهد: استعمل عمر بشر بن الحتفز على السوس". ويقال: إن بشرًا قدِّمَ الموت، لا يُشبه أن قتادة أدرَّ كه" (٤٢).

أراد البخاري بذكر خبر مجاهد الاستدلال على احتمال عدم ثبوت سمعاع قتادة من بشر، فإذا كان هذا عاملاً لعمر بن الخطاب، فمحتمل جداً عدم سمعاع قتادة منه، لكونه متأنِّر، مع ما ذكر من تقدم وفاة بشر.

ويؤيد صحة كلام البخاري ما ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور، قال: "الحتفز بن أوس بن نصر بن زياد، والد بشر بن الحتفز، له صحبة، كانا بخراسان في جيش عبد الرحمن بن سمرة" (٤٣).

وقال ابن حبان في ترجمته: "بشر بن الحتفز بن أوس بن زياد، كان عامل عمر بن الخطاب على السوس، وسكن البصرة، ودخل خراسان غازياً، ومات في بعض المشاهد بما" (٤٤).

فإشارة البخاري إلى زمن الوفاة إيماء إلى عدم سمعاع قتادة من بشر، رغم أن الراوي عن قتادة هو شعبة، المعروف بتحرّيه في سمعاعه. وأخرج الحديث في الصحيح من رواية شعبة عن أبي بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه.

(٤٢) البخاري، التاريخ الكبير: ٢/٧٨.

(٤٣) المزي، جمال الدين أبو يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤/١٤٥.

(٤٤) ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ١/٩٢.

وذكر البخاري لرواية همام إشارة إلى الاختلاف في اسم بشر، وأهاماً واحداً، ويؤيد ذلك ما أورده ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة، قال: "سألت أبي وأباً زرعة، عن حديث رواه همام، عن قتادة عن بكر بن عبد الله المزني وبشر بن عائذ عن ابن عمر. قال أبو محمد: وروى هذا الحديث شعبة فقال: عن قتادة، عن بكر وبشر بن الحتفز، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إنما يلبس الحرير من لا خلاق له». فقلت لهم: أيهما أصح؟، فقال أبو زرعة: شعبة أحفظ. وقال أبي: همام أعلم بحديث قتادة من شعبة، يحتمل أن يكوننا أصحاباً جمِيعاً، لأن الحتفز لقب، وعائذ اسم، فيحتمل أن يكون كذلك»^(٤٥).

خاتمة:

نخلص في خاتمة هذا المقال إلى جملة من الملحوظات منها:

- ١) دقة الإمام البخاري في ما يستعمله من الألفاظ للدلالة على وقوع السماع أو نفيه.
- ٢) عبارة "سع" في الكتاب تفيد وقوع السماع في الأصل، فإذا افترضت بالراوي أو روایته إحدى القرائن المذكورة سابقاً دلت على أن ذلك السمع المذكور مجرد حكاية دون إثبات، لاسيما في القرائن الصريرة، أما المحتملة فيلزم مزيد من التحري لإمكان وجود ما يدل على السمع من وجه آخر.
- ٣) نلاحظ أن بعض المصنفين في الترجم ينقلون كلام البخاري عن وقوع السمع لبعض الرواية عن غيرهم كما هو دون نقل الترجمة كلها، وقد يوهم ذلك معنى غير ما يقصد البخاري، ولذلك ينبغي الرجوع إلى كتاب "التاريخ الكبير" نفسه لمعرفة سياق الترجمة وما يمكن أن تتضمنه من تفاصيل مبينة لحقيقة ذلك السمع، وعدم الاكتفاء بتلك المصادر الناقلة عنه فقط.
- ٤) من المفيد جداً القيام بدراسة متأنية لمسألة السمع في كتاب التاريخ الكبير، للتمييز بين مواضع الإثبات ومواضع النفي في الترجم محل الإشكال، والله أعلم. وسيحانك الله وبحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفك وتوب إليك. والحمد لله رب العالمين.

(٤٥) الرازى، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، علل الحديث، ١/٤٨٢.

قائمة المصادر والمراجع:

- ١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، دت.
- ٢) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر العبسي، المصنف، الدار السلفية الهندية، الهند، م ١٩٨٣.
- ٣) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البسي، المخروجين، تحقيق: إبراهيم محمود زايد، دار الوعي بحلب.
- ٤) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البسي، مشاهير علماء الأمصار، تحقيق: م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية، بيروت، م ١٩٥٩.
- ٥) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البسي، كتاب الثقات، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، م ١٣٩٥ - ١٩٧٥.
- ٦) ابن عدي، عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، م ١٤٠٩ - ١٩٩٨.
- ٧) أحمد بن حنبل، المسند، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة، م ١٩٨٠.
- ٨) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، م ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
- ٩) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن-الهند، الطبعة الأولى، م ١٣٦٠.
- ١٠) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغدادي، ابن كثير، الإمامية - بيروت، الطبعة الثالثة، م ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
- ١١) الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمى، سنن الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.
- ١٢) الحاكم، أبو أحمد، الأسامي والكتنى، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، م ١٩٩٤.
- ١٣) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، دت.
- ١٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، المقتني في سرد الكتني، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، م ١٤٠٨.
- ١٥) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوى، دار الفكر، دمشق، دت.

- ١٦) الرازى، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، الجرح والتعديل، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن-الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٥٢ - ١٢٧١ هـ.
- ١٧) الرازى، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد، علل الحديث، تحقيق: محمد الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- ١٨) الشافعى، محمد بن إدريس، الأم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: ١٩٨٣ - ١٤٠٣ هـ.
- ١٩) الطبرانى، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، مسند الشاميين، حمدى بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤ - ١٤٠٥ هـ.
- ٢٠) العسقلانى، تعجیل المنفعة بزواجه رجال الأئمة الأربع، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
- ٢١) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى أبو جعفر، كتاب الضعفاء، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.
- ٢٢) المزري، جمال الدين أبو يوسف، تذییب الکمال فی أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٥ - ١٤٠٦ هـ.
- ٢٣) المليباري، حمزة عبد الله، الموازنۃ بین المتقدمین و المتأخرین فی تصحیح الأحادیث و تعلیلها، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ م.
- ٢٤) النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، السنن الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب-سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.



مدرسة الحديث في بلاد الشّام في القرنين الأوّل والثاني المجريّين دراسة استقرائيّة تاريخيّة

سيد عبد الماجد الغوري^١
samghouri@gmail.com

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث تعريف ودراسة مدرسة الحديث في بلاد الشّام، التي تُعتبر إحدى أهمّ المدارس الحديثيّة في العالم الإسلامي في القرنين الأوّل والثاني المجريّين، اللذين كانا قد بلغا ذروة النشاط في نشر الحديث النبوي أداءً وتحملاً، روایةً ودرایةً. ويقتصر البحث على إبراز مكانة علم الحديث في بلاد الشّام في هذين القرنين فقط بسبب عدم وجود دراسات سابقة عنهما. وهو يشتمل على ثمانية مباحث، ويشرع فيها بتعريف مصطلح "المدرسة" لغةً واصطلاحاً. ثم يقدم نبذةً عن تاريخ الشّام، وحملةً من الفضائل التي وردت عنها في الكتاب والسّنة. ثم يترجم لروّاد مدرسة الحديث في الشّام من الصحابة والتّابعين وأتباعهم. ثم يعرّف بأصحّ الأسانيد وأضعفها لهذه المدرسة. ثم يتحدث عن مدى انتشار التدليس في هذه المدرسة وعن أشهر المدلّسين فيها. ثم يبحث عن مدى شيوع ظاهرة الإرسال فيها وعمن اشتهروا به من روّاكها. ثم يكشف عن مدى شيوع الكذب والوضع في الحديث في هذه المدرسة وعمن رُموا بهما من روّاكها. ثم يسلط الضوء على حركة التصنيف والتّأليف في هذه المدرسة في القرنين الأوّل والثاني المجريّين مع تعريف وجيز لمن اشتهر بهما من محدثيها وحفظتها. ثم يرتكز على بيان الخصائص العامة لهذه المدرسة. وفي الأخير يختتم - البحث - بذكر أهمّ النتائج التي أمكن الباحث استخلاصها من هذه الدراسة.

^١ الباحث الزميل في معهد دراسات الحديث النبوي (إنها)، الكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلامنخور (مالزريا).

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، وختام النبيـين: محمد بن عبد الله خـير خـلق الله الصادق الأمـين، وعلـى آلـه الخـيرـة، وأصحابـه البرـرة أجمعـين، ومن اقتـدى بـهم، وسـار عـلـى نـجـهم إـلـى يـوـم الدـين.

أما بعد: فإنـ للـحدـيـث التـبـويـ فيـ شـرـيـعـة دـيـنـا الـغـرـاء مـكـانـة عـظـيمـة، وـقـدـرـا جـسيـمـاً لـكـونـه شـارـحاً لـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، وـمـبـيـناً لـفـرـائـضـه وـمـقـادـيرـه وـاجـبـاتـهـ، لـذـلـك سـُمـيـ بالـمـصـدـرـ الثـانـيـ لـتـشـرـيـعـ، فـقـد سـخـرـ اللـه ﷺ لـأـحـلـ خـدـمـتـهـ أـنـاسـاً أـجـلـاءـ، بـدـءـاً بـصـحـابـة رـسـولـهـ الـكـرـيمـ ﷺـ، ثـمـ تـابـعـهـمـ، ثـمـ أـتـابـعـهـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـجـمـعـينـ، فـكـانـ الصـحـابـةـ ﷺـ هـمـ الـأـوـاـلـ الـذـينـ اـضـطـلـعـواـ بـحـفـظـ الـحـدـيـثـ النـبـويـ وـخـدـمـتـهـ وـنـشـرـهـ بـيـنـ الـأـمـةـ فـيـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ الـمـحـرـيـ. ثـمـ جـاءـ مـنـ بـعـدـهـمـ التـابـعـونـ فـأـكـملـهـمـ فـأـكـملـواـ مـهـمـةـ الـأـوـلـيـنـ فـيـ نـشـرـ وـتـبـلـيـغـ الـحـدـيـثـ النـبـويـ، وـبـذـلـواـ جـهـودـاً عـظـيمـةـ مـبـارـكـةـ فـيـ سـبـيلـ ذـلـكـ، حـتـىـ اـنـتـشـرـ الـحـدـيـثـ النـبـويـ فـيـ جـمـيعـ الـبـلـدـاـنـ وـالـأـمـصـارـ الـيـ كـانـتـ تـخـضـعـ لـلـحـكـمـ الـإـسـلـامـيـ وـقـتـنـدـ، فـاـنـتـظـمـتـ جـهـودـ هـؤـلـاءـ فـيـ شـكـلـ الـمـدـارـسـ الـحـدـيـثـيـةـ فـيـ بـعـضـ الـأـمـصـارـ الـإـسـلـامـيـةـ، فـكـانـتـ بـمـكـةـ مـدـرـسـةـ لـلـحـدـيـثـ، وـبـالـمـدـيـنـةـ أـخـرـىـ، وـبـالـكـوـفـةـ ثـالـثـةـ، وـبـالـبـصـرـةـ رـابـعـةـ، وـعـصـرـ خـامـسـةـ، وـبـالـيـمـنـ سـادـسـةـ، وـبـالـشـامـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـأـمـصـارـ الـإـسـلـامـيـةـ وـمـعـاقـلـ الـعـلـمـ وـالـرـوـاـيـةـ فـيـ ذـانـكـ الـقـرـنـيـنـ، وـقـدـ اـحـتـضـنـتـ فـيـهـمـاـ تـلـكـ الـمـدـارـسـ الـأـئـمـةـ الـأـعـلـامـ، وـكـيـارـ الـعـلـمـاءـ، وـجـهـابـذـةـ الـنـقـادـ، وـفـطـاحـلـ الـفـقـهـاءـ، الـذـينـ خـلـفـواـ آـثـارـهـمـ وـاضـحـةـ جـلـيـةـ فـيـ جـمـيعـ الـعـلـمـ الـإـسـلـامـيـةـ لـاـ سـيـماـ فـيـ عـلـمـ الـحـدـيـثـ النـبـويـ، فـكـانـواـ يـسـتـحـقـونـ عـنـ جـدـارـةـ أـنـ يـعـرـفـواـ وـيـنـوـهـواـ، كـمـاـ تـسـتـحـقـ آـثـارـهـمـ كـذـلـكـ أـنـ يـبـرـزـ فـيـ درـاسـاتـ مـسـتـقـلـةـ.

وـمـنـ هـنـاـ تـرـاءـيـ لـيـ أـنـ قـوـمـ بـإـعـادـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ المـتـواـضـعـ لـإـبـراـزـ أـهـمـ مـعـالـمـ مـدـرـسـةـ الـحـدـيـثـ فـيـ بـلـادـ الشـامـ، الـيـ تـتـمـثـلـ فـيـ جـهـودـ الـصـحـابـةـ وـالـتـابـعـيـنـ وـأـتـابـعـهـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـجـمـعـينـ، فـيـ خـدـمـةـ الـحـدـيـثـ الـنـبـويـ؛ وـذـلـكـ لـأـنـ هـذـهـ مـدـرـسـةـ رـغـمـ أـهـمـيـتـهـاـ الـكـبـيـرـةـ فـيـ خـدـمـتـهـاـ لـلـحـدـيـثـ الـنـبـويـ فـإـلـهـاـ لـمـ تـنـظـمـ إـلـىـ الآـنـ مـنـ الـبـاحـثـيـنـ بـالـعـنـيـةـ الـكـافـيـةـ، حـيـثـ لـمـ تـفـرـدـ دـرـاسـةـ مـسـتـقـلـةـ عـنـ هـذـهـ مـدـرـسـةـ كـمـاـ أـفـرـدتـ عـنـ مـيـلـاـتـهـاـ. وـهـذـاـ مـاـ حـدـيـنـ إـلـىـ إـعـادـهـ هـذـاـ الـبـحـثـ الـمـتـواـضـعـ، الـذـيـ سـيـكـونـ نـوـاـ لـلـدـرـاسـاتـ الـمـوـسـعـةـ فـيـ الـمـوـضـوعـ يـاـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ.

المبحث التمهيدي: تعريف "المدرسة" لغةً واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف "المدرسة" لغةً

قال ابن الأثير الجزارى (ت ٦٥٦هـ): "يقال: درس يدرس درساً ودراسة، وأصل الدراسة: الرياضة، والتعهد للشيء". ثم استشهد بالحديث فقال: "«تدارسوا القرآن»: أي: اقرؤوه وتعهّلوه لثلا تنسوه" ^١.

ومنه اللفظ "مدرس"، كما ورد في حديث اليهودي الزانى: "فوضع مدرساًها الذي يدرّسها منهم كفه على آية الرّجُم" ^٢. فالمعنى هنا: صاحب دراسة كتبهم. ثم قال ابن الأثير: "ومفعّل ومفعّال من أبنية المبالغة" ^٣. ويطلق لفظ "المدرسة" أيضاً على البيت الذي يدرّسون فيه ^٤.

فيستفاد من المعنى اللغوي للمدرسة أنها تطلق على اسم مكان من الفعل "درس"، أي: المكان الذي يحصل فيه الدرس والتعليم.

ثم استعار الباحثون في العصر الحديث هذه الكلمة واستعملوها لدراسة فترة معينة من الزمن في بلد معين، توافر فيه علماء، ودرس عليهم جمّع غفير من التلاميذ، وقصدتهم الطلاب من كل فج، فأخذوا منهم وتأثروا بهم، ونشروا آراءهم ومناهجهم و اختيارهم العلمية، ودوّنوا العلّماء بعد ذلك في كتبهم. فأصبح إطلاق كلمة "المدرسة" يحمل معنى عرفيّاً درج عليه الباحثون المعاصرون، وكتب به رسائل كثيرة، في معاهد علمية متعددة بعنوان: "مدرسة الحديث في بلد كذا"، أو "مدرسة الإمام الفلاي" وهكذا ^٥.

^١ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٢ أخرجه البخاري، في الصحيح، كتاب التفسير «قل فأتوا بالتوراة»، ص ٨٢٢، برقم ٤٥٥٦، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

^٣ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٤ انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ١، ص ٥٦٤.

^٥ محمد الثاني عمر موسى، المدرسة الحديبية في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه من نشأتها حتى نهاية القرن الثاني المجري، ج ١، ص ١

المطلب الثاني: تعريف "المدرسة الحديبية" اصطلاحاً

ويُستنتج ما جاء في التعريف اللغوي للمدرسة أنها تعني البناء، وقد تعني المنهج والمذهب العلمي. أما التعريف الذي يعني البناء فيقصد به: المدارس الحديبية، أو دور الحديث النبوى التي يحصل فيه التدريس، فالمدرسة بهذا المعنى كما يقول المؤرخ أبو العباس أحمد بن علي المقرئي (ت ٨٤٥ هـ) ما حَدَثَ فِي إِلَسْلَامٍ، وَلَمْ تَكُنْ فِي زَمْنِ الصَّحَافَةِ وَلَا التَّابِعِينَ، وَإِنَّمَا حَدَثَ عَمَلُهَا بَعْدَ أَرْبَعَمْةٍ مِنْ سِنِ الْمَحْرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَقْرِيزِيُّ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ بَنَ دَارَّاً لِلْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ نُورُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْكَيِّ (ت ٥٦٩ هـ) بِدمَشْقِ سَنَةِ ٥٥٦٩، وَهِيَ دَارُ الْحَدِيثِ النُّورِيَّةِ^١.

أما التعريف الاصطلاحي للمدرسة الحديبية التي أعني بها في هذا البحث فهو: "جماعة من الرواة والحدثين بينهم خصائص مشتركة تتعلق بوسائل تبليغ الحديث وصيانته - رواية و دراية - دون النظر إلى زمان أو مكان"^٢.

وتتميز تلك المدارس عن بعضها البعض في وسائل تبليغ الحديث وصيانته، لكنها تتفق في أصول المنهج والمهدف.

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ الشام وأهم ما ورد في فضائله من القرآن والسنّة:

المطلب الأول: نبذة عن تاريخ الشام:

معنى "الشام" وسبب تسميته بها:

ذكر المؤرخون عدة أسباب لتسمية هذه البلاد "الشام"، ومنها أنها سميت بهذا الاسم بسبب: كثرة قراها وتدان بعضها من بعض، ف شبّهت بالشمامات، وقالوا: إنها سمى بالشام نسبة للشمال أو لسام بن نوح^٣.

^١ المقرئي، الموعظ والاعتبار بذكر الخطوط والأماكن، ج ٢، ص ٣٧٥.

^٢ انظر: محمد زهير عبد الله الحمد، المدارس الحديبية الدلالات والمضمون، وهو بحث منشور في مجلة جامعة دمشق الاقتصادية والقانونية، (المجلد: ٢٤، العدد: ٢٠٠٨)، ص ٦٤٣.

^٣ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ص ٣١٢، انظر مادة "الشام". و ابن عساكر الدمشقي، تاريخ دمشق الكبير، باب في ذكر أصل اشتقاق تسمية الشام، ج ١، ص ٢١، ٢٢. و البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، ج ٣، ص ٧٧٣.

أما حدود الشَّام فقد ذكرها المؤرِّخ الجغرافي ياقُوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦ هـ) في كتابه "معجم البلدان" فقال: إنما من "الفرات" إلى "العريش" المتاخم للديار المصرية. وأما عرضها فمن جبل "طيء" من نحو القبلة إلى بحر الروم. وذكر مِن مُدُنها: "منج" و"حلب"، و"حَمَة"، و"حمص"، و"دمشق"، و"البيت المُقدَّس"، و"المَعْرَة". وفي الساحل: "أنتاطية"، و"عَكَّا"، و"صُور"، و"عَسْقَلَان". ويُعدُّ في الشَّام أيضاً التُّغور وهي: "المُصَيْصَة"، و"طَرْطُوس"، و"أَذْنَة"، و"أَنطاكِيَّة"، وجميع العواصم من "مُرْعِش"، و"الْحَدَّث"، و"الْبَلْقاء"، وغير ذلك.^١

ويلاحظ أنَّ حدود بعض الأجناد لم تكن كحدودها المتعارف عليها اليوم، فجند الأردن مثلاً وهو أحد الأجناد الخمسة، كان يضم زمان الفتح الإسلامي عدداً كور منها: طبرية وبيسان وصور وعكا، وكان لبنان تابعاً لحمص، ويمتد إلى دمشق والأردن وفلسطين بأسماء أخرى.

المطلب الثاني: تاريخ الشَّام قبل الإسلام وبعد:

"الشَّام" تلك البلاد التي تقع في الجناح العربي الآسيوي في غرب قارة آسيا، وخضعت هذه البلاد قديماً للسومريين والأكاديين والحيثيين، ثم سيطر عليها البابليون، وخضعت كذلك مدةً للفرعونة، ثم حكمها الآشوريون والكلدانيون، واستمرَّت سيطرة الكلدانيين عليها حتى الغزو الفارسي لها. ثم سيطر عليها الفرس في سنة ٥٣٩ ق.م، وكوئنا إمبراطورية كبيرة. ثم احتلَّها الرومان والبيزنطيون في عام ٦٤ ق.م، بقيادة القائد الروماني "يُوسيُّ"، ثم غَدَّت الشَّام منذ ذلك الوقت جزءاً من الإمبراطورية الرومانية، ثم باتت هذه البلاد في القرن الرابع جزءاً من الإمبراطورية البيزنطية الرومانية الشرقية؛ وظلت هكذا حتى ظهور الإسلام.^٢

أما الفتح العربي الإسلامي في الشَّام فإنه قد تَمَّ في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (ت ٢٣ هـ)، حيث افتتحت البلاد بأكملها بعد معارك في كافة بُقاع الشَّام، ومن أشهرها معركة البرموك في سنة ١٥ هـ^٣، التي قاوم فيها المسلمين الروم واستولوا على أجزاء من بلاد الشَّام، ثم حاصروا بيت المقدس أربعة أشهر بقيادة عمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ)^٤ حتى

^١ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ٣١١، ٣١٢، مادة "الشَّام".

^٢ انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ١، ص ١٤٧، ١٤٨، مادة "الأردن".

^٣ انظر للتفصيل: الموسوعة العربية العالمية، ج ١٢، ص ٢٣٠، ٢٣١.

^٤ التي كانت قُرْبَةً نهر البرموك جنوب سوريا وبقيادة خالد بن الوليد (رض).

فتحوها سنة ١٧ هـ. ثم تبعت الفتوحُ بعد ذلك في الشمال، فدخل المسلمون "حلب" ثم "أنطاكية"، ثم اتجهوا إلى الشرق إلى مدن الحزيرة وفتحوها، وبذلك تم الاتصالُ بين فتوح الشَّام وفتح العراق، وأصبحت الشَّام جزءاً من الخلافة الراشدة^١، ثم دخلت بعد ذلك في ظلِّ الحكم الأموي، ثم العباسي، ثم حكمتها الدولات المستقلة، ثم الفاطميين، فالسلاجقة فالأتراك فالزنكيون والآيوبيون فلم يمتد حكمهم إلى أن دخلت هذه البلاد تحت حكم الدولة العثمانية في سنة ٩٢٢ هـ، وظلت خاضعةً لها حتى عام ١٩١٨ مـ. ثم قُسّمت الشَّام إلى ولايات ثم إلى بلاد مستقلة مثل: لبنان والأردن وفلسطين^٢.

المطلب الثالث: أهم ما ورد في فضائل الشَّام من القرآن والسُّنَّة:
لقد وردت نصوصٌ من الكتاب والسُّنَّة تقرّر فضل بلاد الشَّام وبركته، والتي أورد بعضها فيما يلي.

(أ) ما ورد في فضائل الشَّام من القرآن الكريم:
ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الحَرَانِي (ت ٦٢٨ هـ)^٣ تسع آياتٍ من القرآن الكريم، التي تدلّ على فضل بلاد الشَّام وبركته؛ وهي:

١ - ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَأْصِعُفُونَ مَشَرِقَ الْأَرْضِ وَمَغَرِبَهَا الَّتِي بَرَكَنَا فِيهَا وَتَمَتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَارَبَ يَصْنَعُ فَرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧]. ومعلوم أنَّ بنى إسرائيل إنما أُورثُوا مشارق أرض الشَّام ومغاربها بعد أنْ أُغرِقَ فرعون في اليم.

٢ - ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعِبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكَنَا حَوْلَهُ لِنُرِيدُ مِنْ إِيمَانِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]، والمراد بـ﴿حَوْلَهُ﴾، في هذه الآية: أرض الشَّام.

^١ انظر للتفصيل: البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٤٩ ، ٢٤٩.

^٢ انظر للتفصيل: الموسوعة العربية العالمية، ج ١٣ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٣.

^٣ انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية، ج ٢٧ ، ص ٥٠٥.

- ٣ - «وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكَنَا فِيهَا لِلْعَنَمِينَ» [الأنياء: ٧١]. ومعلوم أنَّ لوطاً نجَّاهَ الله تعالى إلى أرض الشَّام من أرض الجزيرة والقرارات.
- ٤ - «وَلَسْلَيْمَنَ الْرِّسْخَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكَنَا فِيهَا» [الأنياء: ٨١]. وإنما كانت تجري إلى أرض الشَّام التي فيها مملكة سليمان عليه السلام.
- ٥ - «وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرَى الَّتِي بَرَكَنَا فِيهَا قُرَى ظَهِيرَةً وَقَدَرَنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرًا فِيهَا لَيَالِيٍّ وَأَيَامًاٍ ءَامِينِينَ» [إسب: ١٨]. هم كانوا يسيرون من اليمن إلى الشَّام في قرى ظاهرة متواصلة، وقال العوفي: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "القرى التي باركنا فيها بيت المقدس".
- ٦ - «فَلَمَّا أَتَنَاهَا نُودِيَ مِنْ شَطْهِ الْوَادِ الْأَيَمِّنِ فِي الْبَقْعَةِ الْمُبَرَّكَةِ مِنْ الشَّجَرَةِ» [القصص: ٣٠].
- ٧ - «إِنَّ أَنَا رَبُّكَ فَأَخْلَعْتُ عَلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوَّيْ» [طه: ١٢].
- ٨ - «إِذْ نَادَهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوَّيْ» [النازعات: ١٦].
- ٩ - «يَقُومُ أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» [المائد: ٢١]. فهذه الآيات الكريمة التي ذكر الله تعالى فيها أرض الشَّام، ووصفها بأنَّها الأرضُ التي بارك فيها.

(ب) ما ورد في فضائل الشَّام من السنة البوية:

أما الأحاديث والآثار التي دلت على فضل بلاد الشَّام بعامَّة، ودمشق خاصَّة، فكثيرة جدًّا وهي تُعتبر أصحَّ ما ورد في فضائل المدن بعد مكة والمدينة المنورة، وأورد فيما يلي بعضًا من تلك الأحاديث:

- ١ - عن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمَنِنَا»، قال: قالوا: يا رسول الله، وفي تَحْدِينَا؟ قال: قال:

^١ انظر: الطبرى، جامع البيان عن تأويل آى القرآن، ج، ٨، ص ٦٧٤٥، ٦٧٤٦. وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٦، ص ٥٣١.

- «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمَنِنَا»، قال: قالوا: يا رسول الله! وفي نجْدنا؟
قال: قال: «هُنَاكَ الرَّلَازُلُ وَالْقَتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».^١
- ٢ - وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كُنَّا عند رسول الله صلوات الله عليه وسلم نولف القرآن من الرقاع، فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «طُوبى للشام»، فقلنا: لأي ذلك يا رسول الله؟ قال: «لأنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَانِ بَاسِطَةٌ أَجْنَحَتَهَا عَلَيْهَا».^٢
- ٣ - وعن عبد الله بن حَوَالَةَ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُودًا مُجَنَّدَةً: جُنُدٌ بِالشَّامِ، وَجُنُدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنُدٌ بِالْعَرَاقِ»، قال ابن حَوَالَةَ: بِخُرُولِي يا رسول الله! إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ، فقال: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ؛ فَإِنَّهَا خَيْرَ الْأَرْضِ، يَحْتَبِي إِلَيْهَا خَيْرَهَا مِنْ عِبَادِهِ، فَأَمَّا إِذَا أَبْيَثْتُ فَعَلَيْكُمْ بِيَمَنِكُمْ، وَاسْقُوا مِنْ غُدْرِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ».^٣
- ٤ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «الشَّامُ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ بِلَادِهِ، يَسُوقُ إِلَيْهَا صَفْوَةُ عِبَادِهِ، مَنْ خَرَجَ مِنَ الشَّامِ إِلَى غَيْرِهَا؛ فِي سَخْطِهِ، وَمَنْ دَخَلَ مِنْ غَيْرِهَا فِي رَحْمَتِهِ».^٤
- ٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إِنِّي رَأَيْتُ كَانَ عُمُودَ الْكِتَابِ اتْتَرَعَ مِنْ تَحْتَ وَسَادَتِي، فَأَتَبَعْتُهُ بَصَرِي فَإِذَا هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ عَمَدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ - إِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنَ - بِالشَّامِ!».

^١ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات، برقم ١٠٣٧.

^٢ أخرجه الترمذى في الجامع، أبواب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، برقم ٣٩٥٤، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

^٣ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت، برقم ٢٤٨٣، والحاكم في المستدرك، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٦)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

^٤ أخرجه الحاكم في المستدرك، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٥)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه".

^٥ أخرجه الحاكم في المستدرك، ج ٤، ص ٥٥٥، برقم (٨٥٥٤)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه".

- ٦- وعن جُبَيْرٍ بْنِ ثُغْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «أَلَا إِنَّ عُقْرَ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ»^١.
- ٧- وعن أَبِي ذِرٍ الْغَفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الشَّامَ أَرْضُ الْهِجْرَةِ، وَأَرْضُ الْمَحْشَرِ، وَأَرْضُ الْأَنْبِيَاءِ»^٢.
- ٨- وعن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَيْثَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرٌ فِيهِمْ، لَا تَرَأَلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي مُنَصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ حَذَّلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^٣.
- ٩- وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ستخرج نار من حضرة موت قبل يوم القيمة تحشر الناس»، قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا؟ قال: «عليكم بالشام»^٤.

هذه بعض الأحاديث النبوية المروفة، التي وردت في فضل الشام وبركتها، وكلها تدل على أنها: حصن المسلمين، وأن الله يتكلّم بها وأهلها، وأن الملائكة تحميها، وأنها الأقل فساداً، وبها الطائفة المنصورة.

المبحث الثاني: رواد مدرسة الحديث في الشام:

لا شك أن ما ورد في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، من فضائل وبركات بلاد الشام؛ كان من الدافع الرئيس للصحابة رض على الرحلة إليها، والإقامة فيها، حيث عكف بعضهم على تعليم أهلها، وتلقينهم أمور الدين، وتبلیغهم الحديث النبوی، ونشر روايته فيهم، ثم ساروا على دربهم في ذلك تابعوهم ثم أتباعهم، الذين لهم فضل كبير في تكوين مدرسة الحديث في الشام،فهم - رضي الله عنهم أجمعين - كانوا الرواد الأوائل لمدرسة الحديث في هذه البلاد، وعلى

^١ أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، ج ٢٨، ص ١٦٥، برقم ١٦٩٦٥، وقال محققُهُ الشِّيخُ شَعِيبُ الْأَرْنَاؤْطَ: "إِسْنَادُ حَسْنٍ".

^٢ أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، ج ٤٥، ص ٥٦٧، ٥٦٩، برقم ٢٧٥٨٨. وقال محققُهُ الشِّيخُ شَعِيبُ الْأَرْنَاؤْطَ: "إِسْنَادُ ضَعِيفٍ لِضَعْفِ شَهْرِ بْنِ حُوشَبَ، وَبَقِيَّةِ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ".

^٣ أخرجه الترمذی في الجامع، أبواب الفتن، باب ما جاء في أهل الشام، برقم ٢١٩٢، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

^٤ أخرجه الترمذی في الجامع، أبواب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز، برقم ٢٢١٧، وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح".

أيديهم تأسست ببيان هذه المدرسة فيها، كما سيظهر ذلك من خلال ترجمتهم التي تحويها مطالب هذا البحث الآتية.

المطلب الأول: رواد مدرسة الحديث في الشام من الصحابة

(أ) تعريف الصحابة:

لغةً: "الصحابي" منسوب إلى "الصحاباة"، وهو إما مصدر "صاحبَ يَصْحَبُ"، وإما جمع "صاحبٌ"، ولم يُجمع فاعل على وزن "فعالة" سوى هذا اللفظ.
و"الصحابي" مشتق من "الصحبة"، و معناها: الاجتماع قليلاً كان أو كثيراً
والملازمة، والمرافقة. ويقال: "فلان صاحبٌ فلاناً" أي: اجتمع به، أو رافقه، أو لازمه.
واصطلاحاً: وقد اختلف العلماء في تعريف "الصحابي"، ولكن التعريف الذي استقر عليه العمل، هو ما عرفه الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٦٨٥ هـ)، حيث قال: "هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام".

عدالة الصحابة:

تطلق "العدالة" في مصطلح أهل الحديث على: ملكرة تحمل صاحبها على التقوى، واحتساب الأدناس، وما يخل بالمروعة عند الناس.^١

وقد أجمع علماء الإسلام كافة على عدالة الصحابة، وصدقهم فيما نقلوا عن النبي ﷺ، وبذلك يتضح مراد الحدّثين بقولهم: "الصحاباة عُدُولٌ" ، لأنهم يقصدون أن الصحابة ﷺ كانوا جمِيعاً من التقوى والورع بحيث لا يمكن أن يكذبوا على رسول الله ﷺ، أو ينسبوا إليه شيئاً لم يقله، ومن هنا أطبق الحدّثون على عدالتهم، قال الإمام شاه ولی الله الدھلوي (ت ١١٧٦ هـ): "وبالتتبع وجدنا أنَّ جميع الصحابة يعتقدون أنَّ الكذب على رسول الله ﷺ أشدُ الذنوب، ويحترزون منه غایة الاحتراز".^٢

^١ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ٢٨٦، ٢٨٧، ومحمد بن يعقوب الفيرزوآبادي، القاموس الحيط، ص ٤٠٤.

^٢ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ١٦، وشرح النخبة، ص ١١١، وابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٢٩٣.

^٣ نور الدين عتر، منهاج النتد في علوم الحديث، ص ٧٩.

^٤ قرشى بن عمر أَحْمَدَ، تنبِيَّهُ ذُوِّي التَّجَابَةِ إِلَى عِدَالَةِ الصَّحَابَةِ، ص ١٤، ١٥.

ولم يخالف في عدالة الصحابة أحدٌ من علماء المسلمين، إلا طائفة من أهل البدع، فقد اعتبر العلماء من يقدح بالصحابة زنديقاً^١.

وقد حفلت عشرات الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية في فضائل الصحابة وعدالتهم، والثناء عليهم، والشهادة لهم بالإيمان والإخلاص والمُسَارِعة إلى الخيرات، والإشادة بتضحياهم وجهادهم مع رسول الله ﷺ، والتَّرَضِي عنهم.

أهمية معرفة الصحابة في الحديث النبوي:

الصحابة ﷺ هم الطريق الذي يصل رواة الحديث بالنبي ﷺ، فهم جزء من سند الحديث، وهم من أول ما يجب معرفته حين النظر في الإسناد، لا لعرف عدالتهم من عدمها، فإن عدالتهم - كما أسلفت - أمرٌ مُجمَعٌ عليه، إنما لنعرف هل هذا الحديث مُرسَلٌ أو مُسَنَّد، وهل أدرك هذا الصحافي الحادثة التي رواها عن رسول الله ﷺ أم لا. وإنما يُعرَف ذلك من سنة وفاته وزمان إسلامه^٢.

لقد وردت في أهمية معرفة الصحابة في الحديث النبوي، أقوال كثيرة للعلماء، ومنها قولُ الحافظ ابن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، الذي يقول: "ونحن وإن كان الصحابة ﷺ قد كفينا البحث عن أحواهم لإجماع أهل الحق من المسلمين - وهم أهل السنة والجماعة - على أنهم كلهم عدول، فواجَب الوقوف على أسمائهم، والبحث عن سيرتهم وأحواهم؛ ليهتدى بهم، فهم خير من سَلَك سبيله واقتدى به. وأقل ما في ذلك معرفة المرسل من المسند، وهو علم جسيم لا يقدر أحدٌ يُنْسَب إلى علم الحديث بجهله، ولا خلاف علمته بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ من أوْكَد علم الخاصة، وأرفع علم أهل الخير"^٣.

وقال الحافظ ابن حجر: "إنَّ من أشرف العلوم الدينية علم الحديث النبوي، ومن أجل معارف تمييز أصحاب رسول الله ﷺ من خلف بعدهم"^٤.

ومن هنا تأتي أهمية معرفة الصحابة في الحديث عن المدارس الحديثية، إذ رواها يشكلون الجزء الأساسي في تلك المدارس، والصحابة ﷺ هم أول حلقة من سلاسلهم، فهم

^١ ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ٢٤ ..

^٢ أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري، ص ١٠٢ .

^٣ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ص ٤٦ .

^٤ ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ٥، ٦ .

أول من يجب أن يُدرسوا في هذا الصدد باعتبارهم المرجع الأول لمن بعدهم من أئمة الحديث وعلمائهم.

(ب) الرؤاد الأوائل من الصحابة:

تُعتبر الشام واحدةً من تلك البلاد الإسلامية التي سعدت بقدوم عدد غير من الصحابة رض بعد الفتوحات الإسلامية، وقد نزلوا فيها وأقاموا، ونشروا فيها التعاليم الإسلامية، وقد ذكر منهم ابن سعد (ت ٥٢٣هـ) في "طبقاته الكبرى" مئةً وخمسة من الصحابة^١، بدأهم بأبي عبيدة بن الحارث، فبلال الحبشي، فعبدة بن الصامت رض. واحتار منهم ابن حبان البستي (ت ٥٣٥هـ) في كتابه "مشاهير علماء الأمصار" خمسةٌ وخمسين صحابياً^٢، باعتبار أئمهم من مشاهير علماء الشام، فبدأهم معاذ بن جبل، فأبي الدرداء، فبلال الحبشي. بينما اقتصر النسائي^٣ (ت ٥٣٠هـ) في رسالته "تسمية الفقهاء"^٤ على معاذ بن جبل وأبي الدرداء فقط.

وقد رحل إلى الشام بعض أكابر الصحابة بعد تلقي الخليفة عمر بن الخطاب رض في عهد خلافته كتاباً من واليه على فلسطين يزيد بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي (ت ٥١٩هـ)، وما جاء في ذلك الكتاب: "إِنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَدْ كَثَرُوا، وَرَبَّلُوا، وَمَلَأُوا الْمَدَائِنَ، وَاحْتَاجُوا إِلَى مَنْ يَعْلَمُهُمْ قُرْآنًا وَيَفْقِهُمْ فِي الدِّينِ، فَأَعِنِّي يَأْمُرُ الْمُؤْمِنِينَ بِرِحَالٍ يَعْلَمُونَهُمْ".

فبعث عمر بن الخطاب رض إلى الشام ثلاثةً من هؤلاء الصحابة من الأنصار، الذين جمعوا القرآن في زمن النبي صل، وهم: معاذ بن جبل، وعبدة بن الصامت، وأبو الدرداء، فقدموها حمص، فكانوا بها حتى إذا رضوا من الناس، فأقام بها عبدة بن الصامت رض، وخرج أبو الدرداء رض إلى دمشق، ومعاذ بن جبل رض إلى فلسطين. أما معاذ فمات عام طاعون عمواس، وأما عبدة فصار بعد إلى فلسطين فمات بها. وأما أبو الدرداء فلم يزل بدمشق حتى مات^٥.

^١ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، انظر صفحات من ٢٦٩ إلى ٣٠٥.

^٢ ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٦٣، ٧٠.

^٣ النسائي، تسمية الفقهاء من الصحابة فمن بعدهم، ص ٩، ١٠.

^٤ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٤٥.

^٥ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٤، ٣٤٥.

وهكذا كانت جهود هؤلاء الصحابة رض نواةً لمدرسة الحديث في بلاد الشام، وهم انتشر الحديث النبوي فيها، فكانوا مؤسسي مدرسة الحديث في هذه البلاد وروادها، وقد تخرج على يد كل منهم جمع كبير من التابعين الذين كان منهم كبار أئمة الإسلام وفقهاء الدين. وهذا هي ترجم مختصرة لهؤلاء، ذكرها فيما يلي مرتبةً بحسب سني وفياتهم، إضافةً إليها ترجم بعض من نزل هذه البلاد من بعدهم من كبار الصحابة مثل: أبي أمامة الباهلي ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، اللذين انتشرت روایتهما للحديث في هذه البلاد:

١) **معاذ بن جبل (ت ١٨٥هـ)**:

هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ الخزرجي، أبو عبد الرحمن الأنصارى المدى: من علماء الصحابة، وفقهائهم، وكبار قرائهم، إماماً مقدماً في علم الحلال والحرام. أسلم وهو ابن ثالث عشر سنة، وشهد بدرأ والعقبة وأحداً المشاهد كلها مع رسول الله صل. واستخلفه رسول الله صل على أهل مكة حين خرج إلى حنین، وأمره أن يعلم الناس القرآن، ويفقههم في الدين^١. ثم أرسله صل إلى أهل اليمين مع أبي موسى الأشعري ومالك بن عبدة رض ليربّسخ الإسلام في قلوبهم، ويعلّمهم حفافاته، ويفقههم الكتاب والسنّة، فسافر صل إلى اليمين ومكث هناك مدة، ثم عاد إلى المدينة بعد وفاة النبي صل وكان أبو بكر صل خليفةً للمسلمين، ثم خرج منها إلى بلاد الشام، حيث شارك في أكثر المعارك التي أُدِتَّ إلى فتحها، ومكث هناك حتى توفي بالأردن في طاعون "عمواس"^٢.

روى صل عن النبي صل، وروى عنه: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وحابر بن عبد الله، وعبد الرحمن بن سمرة، وأنس بن مالك، وأبو موسى الأشعري وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^٣.

وروى عنه من التابعين: أبو وائل الكوفي، وأبو مسلم الحولاني الشامي، وعبد الرحمن بن غنم الشامي، وأبو عبد الله الصنابحي، ومسروق بن أجدع، وعمرو بن ميمون الأودي، وعطاء بن يسار، وعبد الرحمن بن أبي ليلى وخلق^٤.

^١ ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٠٣، ٢٠٦.

^٢ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٠٦.

^٣ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٩٧.

^٤ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٩٧.

وكان عليه السلام في أيام إقامته في الشّام يجلس إلى الناس في مسجد دمشق ومسجد حمص يقرئهم ويفقههم، ويعلمهم ويرشدهم، فكان إليه المرجع في الفتوى، والفراغ عند الاختلاف^١. أخرجه له الشيخان في صحيحهما ستة أحاديث، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بواحد^٢.

٢) أبو الدرداء (ت ٥٣٢):
هو عُويْمَر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، المشهور بكنيته "أبو الدرداء": من الحكماء الفرسان الفُضلاء. الإمام القدوة، قاضي دمشق، حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق.

كان تاجراً قبل البعثة، ولما أسلم عُقَيْبَ بَدْرِ اشتهر بالشجاعة واللُّسُك. قال فيه النبي صلوات الله عليه وسلم: "عُويْمَر حكيم أميٍّ، ونعم الفارس عويْمَر". آخر النبي صلوات الله عليه وسلم بينه وبين سلمان الفارسي. ولأنَّ معاوية بن أبي سفيان قضى دمشق بأمر من عمر بن الخطاب صلوات الله عليه وسلم، وهو أول قاضٍ لها^٣. روى عن: النبي صلوات الله عليه وسلم، وعن عائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت صلوات الله عليه وسلم^٤.

وروى عنه: ابنه بلال، وزوجته أم الدرداء، وفضالة بن عبيدة، وأبو أمامة، ومعدان بن أبي طلحة، وأبو إدريس الخولاني، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وجحيب بن نفير، وسُويد بن غفلة، وزيد بن وهب، وصفوان بن عبد الله بن صفوان، وعلقمة بن قيس، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن كعب القرظي، وآخرون^٥.

وكان صلوات الله عليه وسلم شديداً التحرّي في رواية الحديث، فعن أبي إدريس الخولاني قال: "رأيتُ أبا الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: هذا، أو نحو هذا، أو شكله"^٦.

^١ عبد المستار الشيباني، أعلام الحفاظ، والحدثان عبر أربعة عشر قرناً، ج ١، ص ٢٩٣.

^٢ انظر: يحيى بن أبي بكر العامري اليمني، الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة، ص ٢٥٧.

^٣ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٣٥، ٣٣٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠.

^٦ الخطيب البغدادي، الجامع لأحكام الرواية وآداب السامع، ج ٢، ص ٣٥.

وكان أحد هؤلاء الثلاثة الذين بعثهم عمر بن الخطاب صلوات الله عليه إلى الشام ليعلم أهلها القرآن ويفقههم في الدين، فاختار أبو الدرداء دمشق فلم يزل بها حتى مات في خلافة عثمان بن عفان صلوات الله عليه، ودُفن في باب الصغير بدمشق^١.

روى عنه الشیخان في صحيحهما ثلاثة عشر حديثاً، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة ومسنون بشمانية. وخرج عنده جماعة، وجملة ما روی عنه في كتب الحديث (١٧٩) حديثاً.

٣) عبادة بن الصامت (ت ٥٣٤):

هو عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد: أحد سادات الصحابة، ومن الموصوفين بالورع، ومن العلماء الجليلة.

شهد العقبة - وكان أحد النقباء - وبدراً وسائر المشاهد، ثم حضر فتح مصر. استعمله النبي صلوات الله عليه على الصدقات، وأنجى بينه وبين أبي مرتضى الغنوبي رضي الله عنهما^٢. سمع عبادة صلوات الله عليه من النبي صلوات الله عليه كثيراً، وروى عنه عملاً طيباً مباركاً فيه، وحدث به، ونشره بين الناس، وكانوا يأتونه ليحدثهم بما حفظه عن رسول الله صلوات الله عليه.

وروى عنه: أبناؤه: الوليد، وداود، وعبد الله، وحفيداه: يحيى وعبادة، وإسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة - لم يدركه -. وروى عنه من أقرانه من الصحابة: أبو أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك، وجاير بن عبد الله، ورفاعة بن رافع، وشرحبيل بن حسنة، وسلمة بن المحقق، وأبو أمامة، وعبد الرحمن بن غنم وغيرهم رضي الله عنهم.

وروى عنه من التابعين: الأسود بن تغلبة، وجابر بن تفیر، وحنادة بن أبي أمية، وحطان بن عبد الله الرقاشي، وأبو عبد الرحمن الصنابحي، وعطاء بن يسار، وقيصة بن ذؤيب، ويعلى بن شداد بن أوس، وأبو الأشعث الصناعي، وأبو إدريس الخواري، وآخرين^٣.

^١ ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٦٤

^٢ انظر: العامری، الرياض المستطابة، ص ٢٢٢.

^٣ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٥٦٧، ٥٧١.

^٤ ابن حجر، تمذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٥.

^٥ عبد السنار الشیخ، أعلام الحفاظ والمخذفين، ج ١، ص ٤١٣.

^٦ ابن حجر، تمذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٥، ٢٨٦.

وكان عبادة صلوة أحد هؤلاء الثلاثة الذين بعثهم عمر بن الخطاب صلوة إلى بلاد الشام لتعليم أهلها القرآن وتفقيههم في الدين، وقد مكث فيها مشغولاً في هذه المهمة الشريفة إلى أن توفي بالرملة وهو ابن اثنين وسبعين سنة، ودُفن ببيت المقدس^١.
روى صلوة (١٨١) حديثاً، وأخرج له الشيخان عشرة أحاديث، اتفقا في ستة، وانفرد كل واحدٍ منهما بحديدين، وخرج عنده الأربعة^٢.

٤) معاوية بن أبي سفيان (ت ٦٥):

هو معاوية بن أبي سفيان صَخْر بن حرب بن أمية القرشي الأموي: أحد دهاء العرب، ومن عظماء الفاتحين في الإسلام، ومؤسس الدولة الأموية في الشام. ولد بمكة، وأسلم يوم فتح مكة. ولأه عمر بن الخطاب صلوة، ولد على الأردن، ثم على دمشق، فجمع له الديار الشامية كلها وجعل ولاة أمرها تابعين له. مات بدمشق^٣.

روى عن النبي صلوة، وعن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأخته أم حبيبة، رضي الله عنهم أجمعين^٤.

وروى عنه: جرير بن عبد الله البجلي، والسائل بن يزيد الكيلاني، وعبد الله بن عباس، ومعاوية بن حُدَيْج، ويزيد بن حرية، وأبو أمامة بن سهل بن حُنَيْف وغيرهم من الصحابة صلوة، وأبو إدريس الخولاني، وسعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وأبو مجاز، وحُمَيْد بن عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن حُبَيْر بن مُطْعِم، وغيرهم من التابعين^٥.
وله في كتب الحديث (١٣٠) حديثاً، اتفق له الشيخان على أربعة منها، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة، وخرج عنده أصحاب السنن^٦.

^١ عبد المستار الشيخ، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ١، ص ٤١٩.

^٢ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ٢١٢.

^٣ انظر: ابن حجر، الإصابة، ج ١٠، ص ٢٢٧، ٢٣٤.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٠٧.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٠٧.

^٦ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ٢٦١.

٥) أبو أمامة الباهلي (ت ٥٨٦):

هو صدّيقي بن عَجْلَانَ بْنَ وَهْبٍ، ويُقال: ابن عمرو، أبو أمامة الباهلي: الراوي المُكثِرُ عن رسول الله ﷺ.

كان مع عليّ بن أبي طالب ﷺ في صَفَين، وسكن الشَّام، فتوفي في قرية يُقال لها: "دُؤَة" قُرب حمص، عن مئة وستين من عمره. روى عن النبي ﷺ علمًا كثيرًا طيباً، وحفظه ووعاه، وأدَّاه كما سمعه، وحثَ تلامذته على إبلاغه مَنْ ورَأَهُمْ.

كان ﷺ من المُكثِرين في الرواية عن رسول الله ﷺ، قال ابن عبد البر: "كان أبو أمامة الباهلي مَنْ روى عن النبي ﷺ فأكثَرَ^٢، وأكثَرَ حديثه عند الشاميَّين". وقد روى ﷺ عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعليّ بن أبي طالب، وعُبادة بن الصامت، وعُمار بن ياسر، وأبي عبيدة بن الجراح، وعمرو بن عَبَّاسة، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وغيرهم.^٣

وروى عنه: سليمان بن حَبِيب الْمُحَارِبِي، وشَدَّادُ بْنُ عَمَّار الدِّمْشِقِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْأَلَمِيِّي، وَأَبُو سَلَامَ الْأَسْوَدِ، وَمُكْحُولُ الشَّامِيِّي، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ، وَرَجَاءُ بْنُ حَيَّةَ، وَسَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، وَخَالِدُ بْنُ مِعْدَانَ، وَجَمَاعَةٌ^٤. له في كتب الحديث (٢٥٠) حديثاً، خَرَجَ مِنْ الشِّيخَانَ سَبْعَةً أَحَادِيثَ، لِبَخَارِي ثَلَاثَةً، وَلِسَلِيمَ أَرْبَعَةً، وَخَرَجَ لِهِ الْأَرْبَعَةُ.

وهو لِاءُ الْخَمْسَةِ كَانَ لَهُمْ فَضْلٌ كَبِيرٌ فِي نَسْرِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ فِي بَلَادِ الشَّامِ، فَقَدْ مَكَثَ فِيهَا بَعْضُهُمْ لِأَجْلِ هَذِهِ الْمَهْمَةِ الْمُبَارَكَةِ حَتَّى تَوَفَّاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى. ثُمَّ نَزَلَ هَذِهِ الْبَلَادُ بَعْضُ كَبَارِ الصَّحَابَةِ وَسُكُونُهَا، مَثَلُ: سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ (ت ٤١٥)، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ (ت ٤٢١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الَّذِينَ عُرِفُوا كَذَلِكَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ فِي الشَّامِ، لَكِنْ لَمْ يَكُنْ شَأْنُهُمَا فِي ذَلِكَ شَأنٌ هُؤُلَاءِ الْأَوَّلَيْنَ.

^١ عبد المستار الشیخ، أعلام الحفاظ والمخذلين، ج ٣، ص ١٦٠.

^٢ بن عبد البر، الاستيعاب، ص ٣٧٢.

^٣ انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ١٣، ص ١٥٩، ١٦٠، و ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٠٩.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٠٩.

^٥ انظر: العامري، الرياض المستطابة، ص ١٢٨.

المطلب الثاني: رواد مدرسة الحديث في الشام من التابعين:

(أ) تعريف التابعين:

لغةً: "التابعون" جمع: "التابعيّ" أو "التابع". و"التابع": اسمُ فاعلٍ مِنْ: "يَتَّبِعُ يَتَّبِعُ تَبَّاعًا"، ويُقال: فلانٌ تَبَّاعٌ فلاناً، أي: لحقه أو تلاه. أو: مشى خلفه، أو مرّ به، فمضى معه.^١ واصطلاحاً: "التابعيّ" هو مَنْ شافَهُ أ أصحابَ رسولِ الله ﷺ معَ كُوْنِهِ مُؤْمِنًا به.^٢

(ب) الرواد الأوائل من التابعين:

وهذه نبذة من تراجم هؤلاء التابعين الذي عُنوا برواية الحديث في الشام فعدوا من رواد مدرسة الحديث فيها، وهم:

١) مالك بن يُخَامِر (ت ٧٠ هـ، وقيل: ٥٧٢):

هو مالك بن يُخَامِر، - ويقال: ابن أَحَامِر - السَّكْسَكِيُّ الْأَلَهَانِيُّ الْحَمْصِيُّ: من الرواة الثقات، قيل إن له صحبة، ولكنها لم تثبت. توفي في خلافة عبد الملك بن مروان.^٣

روى عن النبي ﷺ مرسلاً، وروى عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن عوف، وعبد الله بن السعدي، ومعاوية بن أبي سفيان^٤.

وروى عنه ابناه: عبد الرحمن وعبد الله، ومعاوية بن أبي سفيان، وجُبَير بن نَعْير، وعُمير هاني العَسْسي، ومكحول الشَّامي، وشُرَيْح بن عَبِيد، وسليمان بن موسى، وآخرون.^٥ وثقة العجلي وابن سعد^٦، وذكره ابن حبان في الثقات.^٧

^١ ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ١٣، ١٤، انظر مادة "تابع".

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٤٢.

^٣ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٠٧، وابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٦.

^٧ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٣٨٣.

٢) أبو إدريس **الخولاني** ٧ - ٨٠:

هو عائد الله بن عبد الله بن عمرو الخولاني العيني الشامي الدمشقي: الفقيه، عالم أهل دمشق وواعظهم وقاصدهم، من أبناء الصحابة، وكان من جمع بين العلم والعمل. مولده عام حنين في حياة رسول الله ﷺ، ولا صحة له^١. ولأنه عبد الملك بن مروان القضاة في دمشق. أتى عليه الزهراني فقال: "كان أبو إدريس من فقهاء الشام"، وقال سعيد بن عبد العزيز: "كان عالِمَ أهل الشَّامَ بَعْدَ أَبِي الدَّرَدَاءِ" ^٢. توفي بدمشق عن اثنين وسبعين سنة من عمره.

كان عالِماً فقيهاً، محدثاً ثبِتاً، ولم يكن مكثراً من الحديث، لكن كانت له حالات عجيبة^٣.

روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وبلال، وثوبان، وحُذيفة بن اليمان، وعبدة بن الصامت، وعاوية بن أبي سفيان، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم. أما من التابعين فروى عن: حسان بن الضامر، وعبد الله بن الدئامي، وعبد الله السعدي، ووائلة بن الأسعق، وأبي مسلم الخولاني، وآخرين^٤.

وروى عنه: الزهراني، وربيعة بن يزيد، وسُرُّ بن عَبَيدِ اللهِ، ويونس بن ميسرة بن حلس، وأبو عَوْنَ الأنباري، ومكحول الشامي، وشهْرُ بن حوشب، وأبو حازم بن سلمة بن دينار، وغيرهم^٥.

وثيقه كبار الأئمة أمثال: العجمي، وأبي حاتم، والنسيائي، وابن سعد^٦. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان من عباد أهل الشام وقرائهم، ولم يسمع من معاذ"^٧.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٥٦، ٥٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ٢٧٣، ٢٧٤.

^٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ٥٦، ٥٧.

^٣ عبد السنار الشيباني، أعلام الحفاظ والمحدثين، ج ٣، ص ٤١٩، ٤٢٤.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٢٧٧.

٣) مَكْحُولُ الدِّمْشَقِيُّ (ت ١١٢٥):

هو مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل، أبو عبد الله، الْهُذَلِيُّ بِالوَلَاءِ: عالم الشَّامِ، المحدث الفقيه، من الحفاظ الأثبات. أصله من فارس، ومولده بكابل. ترعرع بها وسي، وصار مولى لامرأة مصر من هذيل فُسِّبَ إِلَيْهَا، وأعتق. أقبل على طلب العلم وتفقه، ورحل في طلب الحديث إلى العراق فالمدينة، وطاف كثيراً من البلدان، واستقرَّ في دمشق، وتوفي بها^١.

روى عن النبي ﷺ مرسلاً، وروى عن أبي بن كعب، وثوبان، وعبدة بن الصامت، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي ثعلبة الخشنى - مرسلاً أيضاً -، وعن أنس بن مالك، وأبي أمامة، وعبد الله بن مُحَيْرِيز، وجُبَيرُ بْنُ ثَفَّيْرٍ، وسليمان بن يسَارٍ، وطاوس، وأم الدرداء الصغرى، وغيرهم^٢. وروى عنه من قدماء التابعين: مسروق بن الأحدع، وقيصمة بن ذؤيب، ومحمد بن الربيع، وسعيد بن المسيب، وآخرون.

وروى عنه: ابن شهاب الزهري، وربيعة بن الرأي، وابن عجلان، والأوزاعي، وثور بن يزيد الحمصي، والحجاج بن أرطاة، وعامر بن عبد الواحد الأحوال، وإسماعيل بن أمية، وعكرمة بن عمّار، والنعمان بن المنذر، ومحمد بن إسحاق، وآخرون^٣.

كان كثيراً بالإرسال والتديليس، مع ذلك وثقه الأئمة أمثال العجلي^٤، وذكره ابن في الثقات^٥. وأتى عليه الزهري فقال: "العلماء أربعة" فذكرهم فقال: "مكحول بالشَّامِ" ، وقال أبو حاتم الرازي: "ما أعلم بالشَّامِ أفقهَ من مكحول"^٦. أخرج له مسلم في صحيحه، وحديثه في السنن الأربعة.

٤) عبد الله بن مُحَيْرِيز القرشي (ت ٩٩٥):

هو عبد الله بن مُحَيْرِيز بن جنادة بن وهب بن لُوذان الجُمَحِي القرشي، أبو مُحَيْرِيز المكي: الإمام الربابي، الزاهد النقي، العابد الورع، من سادات التابعين، ومن العلماء العاملين.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٠٧، ١٠٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٢ انظر: المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٥، ٤٦٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٣ انظر: المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٦، ٤٦٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٩.

^٥ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٦.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٠٧، ١٠٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٩، ١٤٩.

كان من رهط أبي مخدورة، وكان يتيمًا في حجره، نزل الشام، وسكن بيت المقدس. مات في الجهاد في خلافة الوليد بن عبد الملك.^١

وكان من خيار الناس وثقات المسلمين، وكان يُرْحَل إليه في طلب الحديث، وقد أتني عليه الأئمة، فقال دحيم: "رأيته أحلاً أهل الشام عند أبي زرعة بعد أبي إدريس وأهل طبقته"، وقال الأوزاعي: "من كان مقتدياً فليقتد بمثل ابن محيريز"^٢، وكان يُشَبِّه عبد الله بن عمر في العبادة والفضل، لذا قال رجاء بن حيوة: "إن كان أهل المدينة ليرون ابن عمر فيهم أماناً، وإننا نرى ابن محيريز فيناأماناً".^٣

روى عن: أبي مخدورة، وأبي سعيد الخدري، ومعاوية بن أبي سفيان، وعبدة بن الصامت، وعبد الله بن السعدي، وأم الدرداء، وغيرهم.^٤

وروى عنه: عبد الملك بن أبي مخدورة، وعبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مخدورة، ومحمد بن يحيى بن حبان، ومكتحول الشامي، وبُسر بن عبد الله الحضرمي، وأبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد، وغيرهم.^٥

كان ثقة ثبتاً، وثقة العجمي والنسيائي وابن خراش^٦، وذكره ابن حبان في الثقات.^٧

٥) خالد بن معدان الكلاعي (ت ٤١٥ هـ):

هو خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي، أبو عبد الله الشامي الحمصي: من فقهاء الشام بعد الصحابة، وأحد الرواة الثقات الذين اشتهروا بالعبادة والتألس. أدرك سبعين رجلاً من الصحابة. أصله من اليمين، سكن حمص وتوفي بها.^٨

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٥، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٢٩.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٦.

^٨ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤٠، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٥٣٦، ٥٤١،

وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

روى عن: ثوبان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، ومعاوية بن سفيان، والمقدام بن معاذ، وأبي أمامة، عبادة بن الصامت، وأبي الدرداء - ولم يذكر سماعه منهما - من الصحابة. وعبد الله بن سُرْر، وجُبَير بن نُفَيْر، وعبد الله بن أبي بلال، وحُجْر بن حجر الكلاعي، وغيرهم^١.

وأرسل من الصحابة عن: معاذ بن جبل، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي ذرٍّ، وعاشرة أم المؤمنين، رضي الله عنهم أجمعين^٢.

وروى عنه: بَحِيرَةُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، وَثُورُ بْنُ يَزِيدَ، وَحَرَبِيْزُ بْنُ عَثْمَانَ، وَعَامِرُ بْنُ حَشِيبَ، وَحَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، وَفُضَيْلُ بْنُ فُضَّالَةَ، وَغَيْرُهُمْ^٣. وَتَقَهَّقَ جَمْعُهُ مِنْ أَئِمَّةِ كَابِنِ سَعْدٍ، وَالْعَجْلَى، وَالنَّسَائِىٰ، وَذَكْرُهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ^٤. وَحَدِيثُهُ عِنْدَ أَئِمَّةِ السَّنَةِ.

٦) رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ (ت ١٢٥):

هو رجاء بن حيوة بن جرول الكندي الشامي، أبو المقدام: شيخ أهل الشام في عصره وكبير الدولة الأموية، من الوعاظ الفصحاء، وأحد جلة العلماء الأعلام^٥.

أرسل عن معاذ بن جبل^٦. وروى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبادة بن الصامت، وعبد الرحمن بن عمّم، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وأبي أمامة، والمسور بن مخرمة، وقيصرة بن ذؤيب، وأبي صالح السمان، وآخرين^٧.

وروى عنه: ابنه عاصم بن رجاء، وعدي بن عدي بن عميرة الكندي، وابن عجلان، وثور بن يزيد، وابن عون، ومطر الوراق، والزهرى، وحميد الطويل، وغيرهم^٨.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٥٣٢، ٥٣٣.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ١٩٧.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١١٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٢، ٦٠٣.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١.

^٨ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١، ٦٠٢.

كان ثقةً فاضلاً، كثير العلم، وثقة ابن سعد، والعجلي، والنسائي^١، وذكره ابن حبان في الثقات^٢. وكان من عباد أهل الشّام وفقهائهم وزهادهم، قال ابن عوْن: "رأيت ثلاثة ما رأيت مثلهم: ابن سيرين بالعراق، والقاسم بن محمد بالحجاز، ورجاء بالشّام"^٣. حديثه عند مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وأخرج له أصحاب السنن الأربع.

٧) ميمون بن مهران الجزري (٣٧ - ١١٧):

هو ميمون بن مهران الجزري الرققي، أبو أيوب: الإمام القدوة، العالم المجاهد، العابد الزاهد، فقيه من القضاة.

كان مولى لامرأة بالكوفة وأعتقته، فنشأ فيها. ثم استوطن الرقة (من بلاد الجزيرة الفراتية)، فكان عالماً الجزيرة وسيدها. استعمله الخليفة عمر بن عبد العزيز على خراج الجزيرة وقضائها^٤.

أرسل عن عمر بن الخطاب، والرّبّير بن العوام. وروى عن: أبي هريرة، وعائشة، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الرّبّير، وصفية بن شيبة، وأم الدرداء من الصحابة، وسعيد بن جعير، ونافع مولى ابن عمر، ومقسم مولى عبد الله بن عباس، ويزيد بن الأصم، وشيبان بن محرّم وغيرهم من التابعين^٥.

وروى عنه: ابن عمرو، وحميد الطويل، وأبي السختياني، وجعفر بن برقان، وجعفر بن أبي وحشية، وعلي بن الحكم البُنَياني، والحكم بن عتبة، أبو المليح الرققي، وآخرين^٦.

وثقة كبار الأئمة أمثال: ابن سعد، والعجلي، وأبي زرعة، والنسائي^٧، وذكره ابن حبان في الثقات^٨.

أخرج له جميع الأئمة ما عدا البخاري.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٢.

^٢ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ص ٢٣٧.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١١٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٢.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٩٨، ٩٩، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٧ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٩٨.

^٨ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٥، ص ٤١٧.

٨) أبو الزَّاهِرِيَّةُ (ت ١٢٩ هـ، وقيل غير ذلك):

هو حُدَيْرٌ بْنُ كَرِيبٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَيُقَالُ: الْحَمِيرِيُّ، أَبُو الزَّاهِرِيَّ الشَّامِيُّ الْحَمْصِيُّ: الْمَدْحُوتُ الثَّقَةُ، كثير الحديث، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز^١.

روى عن: حذيفة اليماني، وأبي الدرداء، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي أمامة، وعُتبةً بن عبد، وأبي ثعلبة، وأبي عينة الخواري، وعبد الله بن بُشْرٍ، وكثير بن مُرَّة، وغيرهم^٢.

وروى عنه: ابنه حُمَيْدٌ، وأبو مهدي سعيد بن سِنَانٍ، ومعاوية بن صالح، وعَقِيلٌ بْنُ مُدْرِكٍ، وإبراهيم بن أبي عَلَيَّة، وغيرهم^٣.

أجمع الأئمة أمثال: يحيى بن معين، والعجلي، والنسيائي وابن سعد على: أنه ثقة^٤. وذكره ابن حبان في الثقات^٥.

وحيث أنه عند مسلم، وأبي داود، والنسيائي، وابن ماجه.

وكان هؤلاء من أبرز وأشهر التابعين الشاميين الذين لهم جهود مباركة في رواية الحديث ونشره في بلاد الشام.

المطلب الثالث: رواد مدرسة الحديث في الشام من أتباع التابعين:

(أ) تعريف أتباع التابعين:

"تابع التَّابِعِيِّ" هو مَنْ شَافَهَ التَّابِعِيَّ الَّذِي شَافَهَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ.

وهم الطبقة الثالثة بعد الصحابة والتَّابِعِينَ، وفيهم قال النبي ﷺ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنَيْنِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ»^٦. فهذه صفة أتباع التَّابِعِينَ؛ إِذْ جَعَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ^٧.

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٤١، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦، ٣٦٧.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٦، ٣٦٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٦٧.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٤، ص ١٨٣.

^٦ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور...، برقم: (٢٦٥٢).

^٧ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٤٦، ٤٧.

(ب) الرواد الأوائل من أئمّة التابعين:

ومن اشتهر ببذل المجهود في روایة الحديث ونشره في الشّام من هذه الطبقة، هم:

١) سليمان بن موسى الأموي (ت ١١٥ هـ، وقيل: ١١٩ هـ):

هو سليمان بن موسى الأموي مولاهم، أبو أيوب، ويُقال: أبو الرّبيع، والدمشقي المعروف بالأَشْدَق: أحد أَجْلَةِ التَّابِعِينَ، وكبار الفقهاء في الشّام في زمانه، وأحد كبار أصحاب مكحول الشّامي، وكان أعلم أهل الشّام بعد مكحول. توفي بالرّصافة^١.

أرسل عن: حابر بن عبد الله، ومالك بن يَخَامِر السَّكَسِكِي، وأبي سيارة المُتَعَيِّن^٢.

وروى عن: وائلة بن الأَسْقَع، وأبي أمامة، وطاووس بن كيسان، والزهري، ونافع مولى ابن عمر، وأبي الأشعث الصناعي، وكُرَيْب، وعمرو بن شعيب، ومكحول، وعطاء بن رياح، وغيرهم^٣.

وروى عنه: ابن جُرِيْج المكي، وسعيد بن عبد العزيز، والأوزاعي، وأبو معبد حفص بن غَيْلان، ومحمد بن راشد المكحولي، ومعاوية بن يحيى الصَّدَفِي، وثُور بن يزيد، وجماعة^٤.

وثُقَّه جماعة من الأئمّة مثل يحيى بن معين، وابن سعد، وعلي بن المديني، والدارقطني^٥.

وذكره ابن حبان في الثقات^٦.

٢) حَسَّانَ بن عَطِيَّة (مات بين ١٢٠ هـ و ١٣٠ هـ):

هو حسان بن عطية، أبو بكر المخاري مولاهم الدمشقي: الإمام الحجة. روى عن: أبي أمامة الباهلي، وسعيد بن المسيب، وأبي كبشة السَّلْوَلِي، وأبي الأشعث الصناعي، ومحمد بن أبي عائشة وطائفه.

روى عنه: الأوزاعي، وأبو معبد حفص بن غيلان، وأبو غسان محمد بن مطرف.

^١ انظر: ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٢١٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١، ١١٢.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٥ انظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٤، ص ٢٦٢، ٢٦١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١، ١١٢.

^٦ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٧٩.

وثّقه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَيَحْيَى بْنُ مَعْنَى .

وقد رماه سعيد بن عبد العزيز بالقدر، فبلغ الأوزاعيَّ كلامُ سعيد فيه، فقال: "ما أَغْرَى
سعيداً بالله، ما أدركتُ أحداً أشدَّ اجتِهاداً، ولا أعمل من حسان بن عطية" ١ .

٣) عبد الرحمن الأوزاعي (ت ٨٨٧ - ٥١٥ھ):

هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحَمَّد السَّيَّابي الشَّامي الدمشقي ثم الْبَيْرُوتي، أبو عمرو الأوزاعي،
من قبيلة "الأوزاع": الحافظ الحجة، إمام بلاد الشَّام في الفقه والرَّهْد، وأحد الكُتُب المترسّلين.
وُلد في "بعلك"، ونشأ في "البُقَاع". توفي والده وهو صغير، فنشأ في حَجْرِ أمه يتيمًا
فقيرًا، إلى أن صارت به إلى بيروت، ثم انتقل إلى دمشق وسكن بها مدةً، ثم انطلق إلى اليمامة
والحجاز وغيرها من أمصار الإسلام، وسمع من حفاظها وعلمائها، ثم رجع إلى دمشق.
وكان إماماً أهل زمانه في العلم والعبادة والزهد والتقوى، وقد أثنى عليه الأئمة فقال
عبد الرحمن بن مهدي: "الائمة في الحديث أربعة: الأوزاعي، ومالك، والثوري، وحماد بن
زيد" ، وقال أيضًا: "ما كان بالشَّام أعلمُ بالسنة منه" ٢ .

وقد وَعَى حديث الشَّاميين، ورحل إلى كبريات المدن الإسلامية التي تضجّ بحملة
الآثار، وأنحدَر عن الجمْ الغفير من أوعية العلم وبخور الرواية، من مثل: ابن حريج، وعطاء بن
أبي رياح، وقَتَادَة بن دعامة السَّدُوسي، وابن شهاب الزهرى، ونافع مولى عبد الله بن عمر،
ويحيى بن كثير، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وشَدَّاد بن عَمَّار، ويحيى بن سعيد
الأنصاري، وحسَّان بن عطية، وعمرو بن شعيب، ومكحول الشَّامي، وغيرهم كثيرين جداً،
ويبلغ عددهم (١٢١) رجلاً ٣ . وقد أكثر الرواية عن بعض هؤلاء، مثل مكحول الشَّامي، وابن
شهاب الزهرى، ويحيى بن كثير، لذا عدَّه النقادُ من أصحاب هؤلاء.

وقد حمل عنهم الأوزاعي ب مختلف طرق التحمل حديثاً كثيراً جداً، وأصبح واحداً من
أئمة الإسلام الذين يدور عليهم الإسناد في الأمصار، وصنف العلماء إسناده ضيمناً أصح
الأسانيد، واعتبروه أصحَّ أسانيد الشَّاميين، كما سنتحدَّث عن ذلك في المبحث الثالث.

١ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٤٦٦، ٤٦٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٨٢ .

٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٧٨، ١٨٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧، ٥٣٨ .

٣ انظر: المزري، تهذيب الكمال، ج ١٧، ص ٣٠٨، ٣١٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧ .

وروى عن الأوزاعي جماعة من التابعين وشيوخه، وجماعات من أقرانهم وكبار العلماء وخلائق لا يحصون^١.

وقد أجمع جميع ثقّاد الحديث أمثال: يحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي، وابن سعد، والنسائي على أنه كان ثقةً مأموناً، حافظاً حجةً صدوقاً فاضلاً، خيراً، كثيراً الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات^٢.

وكان شديداً التحرّي في التحمّل والأداء، فكان لا يروى الحديث إلا عمن يثق فيه، ولم يكن يقدّم أو يؤخّر من ألفاظ الحديث شيئاً. وكان مشهوراً بتحقيقه للأحاديث، وانتقاده للأسانيد، وعرضه الحديث على أشياخه من صيارة الآثار، واعتماده في رواية السنّن على ذاكرته، وحضر الناس على الحفظ وتلقّي العلم من أفواه العلماء^٣.

وكان يحرص على الأخذ عن الثقات، ويرى في ذهب الإسناد ذهاباً للدين، فقال: "ما أذهبَ العلمَ ذهابَ الإسناد"، وفي رواية: "ما ذهابُ العلمِ إلا ذهابُ الإسناد"^٤.

وكان يدعو لإصلاح الخطأ واللحن في الحديث الناجم عن جهل الرواة باللغة العربية، فيقول: "إما اللحن من حمّلة الحديث، فأغربوا الحديث"^٥، ومن أقواله في ذلك أيضاً: "لا يأس بإصلاح الخطأ واللحن والتصحيف والتحريف في الحديث"^٦، وكان يبحث أصحاب الحديث على تقويم ما يسمعونه من أخطاء في الحديث، روى ابن عساكر بسنده عن بشر بن بكر قال: "سُل الأوزاعي فقيل: يا أبا عمرو! الرجل يسمع الحديثَ عن النبي ﷺ في لحنٍ، أنقيمه على عربته؟ قال: نعم! إنَّ رسولَ الله ﷺ لا يتكلّم إلا بعربيٍّ"^٧.

^١ أبو زكريا محيي الله يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ج ١، ص ٢٩٨.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٨.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٦٢.

^٤ عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي: شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ص ١٧٦.

^٥ أبو زرعة الدمشقي، تاريخه، ص ٣١٧، عبد الفتاح أبو غدة، الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين، ص ٢٠.

^٦ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ١٩٥.

^٧ الخطيب البغدادي، الجامع لأحكام الرواية وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، ج ٢، ص ٢٣.

^٨ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٧، ص ١٣١.

وقد صنف كتابين في الحديث هما: "المستد"، و"السنن في الفقه"، كما صنف - أيضاً - كتاباً في مسائل الفقه (الفتاوى)، وكتاباً في "السير"، لكن لم يصلنا شيء من الكتب الثلاثة الأولى، أما كتابه "السير" فقد نقله الإمام الشافعى في كتابه "الأم"، والإمام محمد بن الحسن الشيبانى في كتابه "السير الكبير"، فلذلك وصلت إلينا نصوصه عن طريقهما^١. وقد روى له أصحاب الكتب الستة مجموعة كبيرة من مروياته.

٤) سعيد بن عبد العزيز (٩٠ - ١٦٧هـ):

هو سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التسخنوي الدمشقى، أبو محمد: الحافظ الحجة، أحد أكابر التابعين، ومن عباد أهل الشام وفقهائهم ومتقينهم في الرواية^٢.

كان من المتقيين في الرواية، وأية في الحفظ، وكان يقول: "ما كتبتُ حديثاً قطُّ"، يعني كان يحفظ، لذا قال الإمام أحمد بن حنبل: "ليس بالشَّام أصح حديثاً منه"، وقال الحاكم: "هو لأهل الشَّام كمالٌ لأهل الحجاز في التقدُّم والفقه"^٣.

روى عن: عبد العزيز بن صهيب، والزهري، وربيعة بن يزيد الدمشقى، وبلال بن سعد، وسليمان بن موسى الأموي، وعطاء بن قيس، ومكحول الشامي، وأبي الزبير، ويونس بن ميسرة بن حبيب، وجماعة^٤.

وروى عنه: سفيان الثورى، وشعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وبقية بن الوليد، ووكيع بن الجراح، والوليد بن مسلم، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو مسهر، وآخرون^٥.

وقد أطلق القول بتوثيقه الأئمة النقاد أمثال: يحيى بن معين، وأبي حاتم الرازى، والعجلى، والن sai، وابن سعد، وغيره من الأئمة^٦، وذكره ابن حبان في الثقات^٧.
وروى له مسلم والأربعة.

^١ حسين محمد الملاح، الإمام الأوزاعي محدثاً حافظاً، ص ٢٥٤، ومروان محمد الشعار، الأوزاعي إمام السلف، ص ١٣.

^٢ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٦٩.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣٢.

^٧ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٣٦٩.

٥) محمد بن الوليد الربيدي (٧٩ - ١٤٩ هـ):

هو محمد بن الوليد بن عامر الكيني الربيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي: من الثقات الأعلام في رواية الحديث. ومن الحفاظ المتقين، ومن الفقهاء في الدين.

أقام مع ابن شهاب الزهرى عشر سنين حتى احتوى على علمه حتى عد من الطبقه الأولى من أصحابه، وقال ابن سعد: "كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث"، وقال الإمام أحمد بن حنبل: "كان لا يأخذ إلا عن الثقات".^١

روى عن: الزهرى، وسعيد المقبرى، وعبد الرحمن بن جبیر بن ثعیر، ونافع مولى ابن عمر، وعمرو بن شعیب، والفضائل بن فضالة، ومکحول الشامى، وهشام بن عروة، ويزيد بن شریح الحضرمي، وغيرهم.^٢

وروى عنه: الأوزاعى، وشعیب بن أبي حمزة، وأخو أبي بكر الوليد، ويحيى بن حمزة الحضرمي، وعبد الله بن سالم الأشعري، وإسماعيل بن عياش، ومحمد بن حرب الخولانى، وبقية بن الوليد، ويحيى بن سعيد العطار، وآخرون.^٣

أجمع أئمه الحديث أمثال: على بن المدى، والعجلى، وأبي زرعة الرازى، والنمسائى، ودحيم على توثيق محمد بن الوليد الربيدي وإنقاذه في رواية الحديث^٤. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "كان من فقهاء الدين".^٥

روى له البخارى ومسلم وأبو داود والنمسائى وجماعة.

٦) ثور بن يزيد الكلاعي (ت: ١٥٣ هـ):

هو ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، أبو خالد الحمصي: محدث حمص، ومن رجال الحديث الثقات.

^١ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٢٣، وابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٣٧٣، والذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ١٦٣، وابن حجر، مکذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٣، ٧٢٤.

^٢ انظر: ابن حجر، مکذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٣، ٧٢٤.

^٣ انظر: ابن حجر، مکذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٤.

^٤ انظر: ابن حجر، مکذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٤.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٣٧٣.

رُمي بالقدر، فأخرجه أهل حمص لذلك من بلدتهم سحباً، وأحرقو داره، فانتقل إلى المدينة، وتوفي في بيت المقدس. أما بالنسبة لرميه بتهمة القدر فقد دافع عنه الذهبي وقال: إنه قد رجع. وهو مستقيم الحديث، صالح في الشَّامِينَ^١.

روى عن: الزهرى، ومكحول الشَّامِى، ورجاء بن حَيْوة، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وأبي الزُّبَير، وابن جريج، وأبي الرَّزَنَاد، وخالد بن مَعْدان، وحبيب الرَّحَبِي، وغيرهم^٢.

وروى عنه: بقية بن الوليد، وسفيان بن الثورى، وسفيان بن عيينة، وعيسى بن يونس، ومحمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، والوليد بن مسلم، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو عاصم التَّبَّيل، وجماعة^٣.

وثقَه جمْعٌ كَبِيرٌ من الأئمَّةِ أمثلَ: علي بن المديني، ويحيى بن سعيد الأنباري، والعجلي، وابن سعد، والنَّسائِي^٤، وذكره ابن حبان في الثقات^٥.
أخرج له البخاري والأربعة، فهو من أفراد البخاري.

٧) شَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ (ت ١٦٢ هـ، وقيل: ١٦٣):
هو شعيب بن أبي حمزة دينار الأموي بالولاء، أبو بشر الحمصي: الإمام الحجة المتقن، وأحد حفاظ الحديث الثقات.

كان مَلِيقَ الضَّبطِ حِيدَ الخطْ. ولِي الْكِتابَةَ لِهشام بن عبد الملك بالرَّصَافَةِ. وكتب له كثيراً من الحديث بإملاء الزهرى. وكان مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزَّهْرِيِّ. أَخْرَجَ لَهُ السَّتَّةُ.^٦

روى عن: الزهرى، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وأبي الرَّزَنَاد، وابن المُنْكَدِر، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، وغيرهم^٧.

^١ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٢٤، وابن عدي، الكامل، ج ٢، ص ٣١٤، والذهبى، سير أعلام النبلاء، ج ٦، ص ٣٤٤، ٣٤٥، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٣ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

^٥ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ١٢٩.

^٦ انظر: الذهبى، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٢١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٢، ١٧٣.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٢، ١٧٣.

وروى عنه: ابن بشر، وبقية بن الوليد، والوليد بن مسلم، ومسكين بن بكيه، وأبو اليمان، وعلى بن عياش الحمصي، وعدة^١. ووثقه الأئمة أمثال: العجلي، وأبي حاتم الرازى، والتستائى، وقال أحمد بن حنبل: "ثبت صالح الحديث"^٢، وذكره ابن حبان في الثقات^٣.

٨) أبو إسحاق الفزارى (ت ١٨٨ هـ):

هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزارى، أبو إسحاق: الإمام الحجة، شيخ الإسلام، من الفقهاء العباد.

وُلد في الكوفة، وفِي دمشق وحَدَّثَ بها. وكان من أصحاب الأوزاعي ومعاصريه. وهو الذي علَّم أهل الشغف (بيروت وأطرافها) السنَّة، وكان يأمر وينهى، وإذا دخل الشغف رجلٌ مبتدعٌ أخرجه. ثم رحل إلى بغداد فأكرمه هارون الرشيد وأحلَّه. وقيل: إن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتلنه فقال: "أين أنت من ألف حديث وضعتها؟" قال الرجل: "فأين أنت يا عدو الله! عن أبي إسحاق الفزارى وابن المبارك يَنْخَلَفُ فِي خَرْجَانَا حِرْفًا حِرْفًا". توفي بغير المصيبة. قال أبو داود الطيالسي: "مات أبو إسحاق وليس على وجه الأرض أفضل منه". له كتب، منها: "كتاب السير" في الأخبار والأحداث، نظر فيه الشافعى وأملأ كتاباً على ترتيبه ورضيه^٤.

روى عن: حميد الطويل، وأبي إسحاق السبئي، وأبي طواله، والأعمش، وموسى بن عقبة، ويجي بن سعيد الأنصارى، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثورى، وجماعة^٥.

وروى عنه: معاوية بن عمرو الأزدي، وزكريا بن عدي، والأوزاعي - وهو من شيوخه -، ومحمد بن سلام الب يكنى، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن كثير المصيصي، وغيرهم^٦.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣، ١٧٢.

^٢ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٤٣٨.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٧٣، ٢٧٤، وسير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٥٣٩، ٥٤٣، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠، ٨١.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

وقد أثني عليه جميع الأئمة وأطلقوا عليه التوثيق، فقال ابن سعد: "كان ثقةً فاضلاً، صاحب سُنّةٍ وغَزْوٌ"^١، وقال أبو حاتم الرازبي: "الثقة المأمور الإمام"، وقال يحيى بن معين: "ثقةٌ ثقةٌ"^٢، وذكره ابن حبان في الثقات^٣.

٩) بقيةُ بن الوليد (١١٠ - ١٩٧هـ):

هو بقية بن الوليد بن صالح بن كعب بن حَرِيزِ الْكَلَاعِي الْمَيْتَمِي، أبو يُحَمَّدِ الْحَمْصِي: الإمام الحافظ، محدث الشَّام في عصره.

من أهل حمص، كان يُعَتَّ بالكياسة والظرف. تفقه بالأوزاعي. كان شعبة بن الحجاج مبيحًا لبقية لما قدم عليه. له كتاب في الحديث رواه عن شعبة بن الحجاج، قيل: فيه غرائب انفرد بها.

روى عن: محمد بن زياد الألهاني، وصفوان بن عمرو، وعبد الله بن المبارك، والأوزاعي، وابن حريج، ومالك بن أنس، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وأبي بكر بن أبي مرريم، وخلق كثير^٤.

وروى عنه: عبد الله المبارك، وشعبة بن الحجاج، والأوزاعي، وابن حريج وهم من شيوخه، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ووكيع بن الجراح، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن حُجْرٍ، وهشام بن عمار، وآخرون^٥.

كان معروفاً بالتدليس، ويدلس كثيراً فيما يتعلق بالأسماء، ويدلس عن قوم ضعفاء وعوام، قال عبد الله بن المبارك: "أعيبني بقية يسمى الكنى ويكتن الأسماء"^٦، لذلك تحرى العلماء في قبول روایاته، قال أبو حاتم الرازبي: سألتُ أبا مسْهُرَ عن حديث بقية فقال: "احذر أحاديث بقية، وكُنْ منها على تقية، فإنها غير نقية"^٧.

^١ ابن سعد، الطبقات الكبيرى، ج ٧، ص ٣٣٩.

^٢ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠.

^٣ ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٦، ص ٢٣.

^٤ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٥ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٦ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٧ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٤١، ٢٣٩، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

كذلك اشتهر بقية بالتساهل في الرواية، لذلك تحرّى الكثير من الأئمة في الرواية عنه، والسبب في ذلك كما قال عبد الله بن المبارك: "كان صدوقاً، ولكنكَ كان يكتب عنمن أقبل وأدبر".^١

وكان ثقةً إذا روى عن الثقات، وضعيفاً إذا روى عن غيرهم، قال ابن سعد: "كان ثقةً في روايته عن الثقات، وكان ضعيفَ الرواية عن غير الثقات".^٢

وكان صالحًا فيما يروي عن أهل الشَّام، وأما عن غيرهم ضعيفٌ، قال عليُّ بن المديني: " صالحٌ فيما روى عن أهل الشَّام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضييف جدًا".^٣ وقد أنصف ابن عدي بقيةً وقال: وهو "في بعض رواياته يخالف الثقات، وإذا روى عن أهل الشَّام فهو ثبتٌ، وإذا روى عن غيرهم خلطٌ...، وإذا روى عن المجهولين فالعمدة عليهم والباء منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه، وبقيةُ صاحبُ حديثٍ، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الصغار والكبار، ويروي عنه الكبارُ من الناس، وهذه صفةٌ بقيةٌ".^٤

وقد روى له مسلمٌ حديثاً واحداً متابعةً ولم يخرج له البخاري.

وهؤلاء الذين ذكرُتُمُهم في هذا المبحث من الصحابة والتابعين وأتباعهم هم من كانوا رواه هذه المدرسة الأوائل في بلاد الشَّام، وكانت لهم اليد الطولى، والسابقة الأولى في إثراء علم الحديث روایةً ودرایةً فيها.

ولكن للأسف... لم تستمرّ هذه المدرسة في تخريجها أئمَّةً وأعلاماً في الحديث البوي بعد القرن الثاني الهجري، وقد مرّت - هذه المدرسة - خلال تاريخها مراحل مختلفة في قوة علم الحديث وضعفه، ويلخص ذلك الحافظُ الذهبي في كتابه "الأمسكار ذوات الآثار" إذ هو يتحدث عن دمشق، فما ينطبق عليها لكونها عاصمة الشَّام، ينطبق كذلك على البلاد كلها، يقول رحمة الله تعالى: "دمشق، نزلها عدّةٌ من الصحابة، منهم: بلال الصحابي المؤذن لرسول الله

^١ انظر: ابن حجر، مُهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٢ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٢٦.

^٣ انظر: ابن حجر، مُهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٤١.

^٤ ابن عدي، الكامل، ج ٢، ص ٢٧٦.

وغيره، وكثيرٌ بها العلم في زمن معاوية، ثم في زمن عبد الملك وأولاده، وما زال بها الفقهاء والمقرئون والحدّثون في زمن التابعين وتابعيهم، ثم إلى أيام أبي مسْعُور، ومروان بن محمد الطاطري، وهشام، ودُحَيم، وسليمان بن بنت شرحبيل، ثم أصحابِهم وعصرِهم...، وتناقضَ بها العلمُ في المئة الرابعة والخامسة، وكثيرٌ بعد ذلك، ولا سيما في دولة نور الدين، وأيام محدثها ابن عساكر، والمقاديس النازلين بسفحها، ثم كثُر بعد ذلك بابن تيمية والجزي وأصحابِهما^١. وكما أشار الحافظ الذهبي فقد توسيَّع النشاط العلمي عامَّةً والحاديسي خاصَّةً في دمشق منذ عصرِ الحافظ ابن عساكر في القرن السادس الهجري، واستمرَّ علمُ الحديث نشيطاً في دولة الأمويين، ثم المماليك، فظهرَ في دمشق الحفاظُ وجهابذة الحدّثين أمثلَ ابن عساكر، وضياء الدين المقدسي، وعلم الدين البرزالي، وابن الصلاح الشهْرُوزُوري، ويحيى بن شرف التَّوَوي، وابن تيمية الْحَرَائِي، وابن كثير، وابن رجب الحنبلي، وابن ناصر الدين الدمشقي، وغيرهم، الذين يُعتبرُ عصرُهم من أزهى العصور في الدراساتِ الحديثية في بلاد الشَّام.

ثم بدأ ضعُفُ علومِ الحديث بمنطقةِ بلاد الشَّام، ولا سيما بعد دخولِ تيمور لنك إلى دمشق سنة ٨٠٣ هـ، حيث قتلَ الكثيرون من أهلها وعلمائها، وأحرقَ كتبَها و فعلَ الأفاغيل. ويعودُ الحافظ محمد بن أبي بكر ابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢ هـ) خاتمةَ الحفاظِ الكبار وليس بدمشق فحسب بل ببلادِ الشَّام كلها في ذلك العصر.

وما يشهدُ لهذا التحدِيد في ابتداء ضعُفِ علومِ الحديث بدمشق قولُ الحافظ ابن حجر في ترجمةِ محمد بن عبد الرحمن ناصر الدين ابن زريق الدمشقي (ت ٨٠٣ هـ): "لم أر من يستحقَ أن يُطلقَ عليه اسمُ الحفاظ بالشَّام غيره"^٢.

ويقولُ العالمة المسند ابن طُولُون الدمشقي (ت ٩٥٣ هـ) في ترجمةِ عائشة بنت محمد بن عبد الهادي الدمشقي (ت ٨١٦ هـ): "وكانت في آخر عمرها أَسْنَدَ أَهْلَ الأرضِ، إلا أنه لم ينفعَها لِحُلُولِ دمشق من طلبةِ الحديث"^٣.

^١ الذهبي، الأمصار ذوات الآثار، ص ٢٣، ٢٧.

^٢ السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج ٧، ص ٣٠١.

^٣ ابن طولون، القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحة، ج ٢، ٣١٨.

فيدلّ هذان التصان على دخول الضعف إلى علم الحديث في بلاد الشام منذ أوائل القرن التاسع، حيث لم تُنجب هذه البلاد من الحفاظ والمخذلين بعد ذلك إلا اثنين، وهما: يوسف بن حسين بن عبد الهادي (ت ٩٠٩ هـ)، ثم تلميذه محمد بن علي بن طولون الصالхи (ت ٩٥٣ هـ).

ولمّا خضعت هذه البلاد لحكم الخلافة العثمانية، وأتّجهت عنابة العثمانيين إلى المعمولات، والفقه الحنفي، والتصوّف وعلوم الآلة؛ ضعفت عنابة علماء الشام بعلم الحديث أكثر مما كانت قبل، وظهر هذا الضعف في مناهج علماء الشام بتراجع الاهتمام بسماع كتب الحديث مقارنةً بالعصرَيْن الأيوبي والمملوكي، وبندرة التحقيق العلمي في مؤلفاتهم الحديثية.

وهكذا كان الضعفُ في علوم الحديث في بلاد الشام، قد بدأ قبل العصر العثماني بالتدرّيج، وتغافل في العصر العثماني إذ ينشط حيناً، ويضعف حيناً آخر، كما أنَّ اشتغال علماء الشام بالرواية كان أكثر من إتقانهم للدررية، فمؤلفاتهم في الدررية ككتب شروح الحديث وتخرّيجه ومصطلحه تشتمل غالباً على نقولات مجموعة، قلَّ أن يُوجَد فيها استقلال في تحقيق المسائل أو الحكم على الأحاديث^١.

لكتنا مع ذلك نجد أنَّ عدداً كبيراً من خيرة علماء الحديث قد ظهروا في هذه البلاد في هذا العهد، الذين لهم أيادٌ بيضاء في خدمة الحديث النبوى من شتى جوانبه، وقد تحدّث عن الكثيرين منهم الباحثة الشیخ عمر موقق النسّوقاتي في كتابه القيم "جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني"، كما عُرف في أواخر هذا العهد بعضُ علماء هذه البلاد باعتمانهم بالحديث النبوى تصنيفاً وتاليفاً، تدرّيساً وإفادةً، الذين ذكرهم الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام في بحثه المعنون "جهود علماء دمشق في الحديث النبوى في القرن الرابع عشر المجري"، لكنه اقتصر فيه على إبراز جهود علماء مدينة دمشق فقط دون غيرهم من مدن الشام.

^١ عمر موقق النسّوقاتي، جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني، ص ٤٤، ٤٦، بتصرف يسر.

المبحث الثالث: أصح وأضعف أسانيد مدرسة الحديث في الشام:

كان علماء الحديث حريصين أشدَّ الحرص على تمجيئ الأحاديث ودراسة أسانيدها من خلال حكمهم على الرواية اعتباراً بأنه هو الطريق الأمثل لذلك، فإذا ثبت أنَّ رواة حديثٍ ما ثقاتٌ، وأنهم على غایة ما يكونون عدالةً وضبطاً؛ كان خبرُهم من جنسهم. أمّا إذا وُصف الرواية بالضعف كأن خبرُهم كذلك. ومن هنا تداولوا في مصطلحهم مصطلح "أصح الأسانيد" إذا كان الرواية على أعلى مراتب العدل والضبط، ومصطلح "أضعف الأسانيد" إذا كان الرواية على أعلى مراتب الضعف، وهذا ما سأعرّف به في المطلب الآتي، ثم أتعرّج على الحديث عن أصح وأضعف الأسانيد في مدرسة الحديث في بلاد الشام.

المطلب الأول: أصح أسانيد مدرسة الحديث في الشام:

(أ) تعريف "أصح الأسانيد":

السند الصحيح هو ذلك السند الذي يتصل من مبدأه إلى منتهائه بنقل العدل الضابط ضبطاً تماماً عن العدل الضابط ضبطاً تماماً، من غير شذوذٍ ولا علةٍ قادحةٍ.^١ أما "أصح الأسانيد" فالمراد بها: أنَّ رواة هذه الأسانيد في أعلى مراتب العدالة والضبط، وكلما نقص شيءٌ في الرواية؛ نزلتْ مرتبته.

فالأسانيد الصحيحة تتفاوتُ في مراتبيها ودرجاتها على حسب رواها وقوتها ضبطهم، وشهرتهم بالعلم، وغير ذلك، فترى في الصحيح ما هو أرفعٌ من غيره من الصحيح أيضاً، وهذا ما أطلق عليه العلماء مصطلح: "أصح الأسانيد" على بعض الأسانيد.^٢

وفي الحقيقة إنه ليس من السهل أن يحكم الحديثُ على سندٍ ما بأنه "أصح الأسانيد"، إذ ليس هناك ميزانٌ دقيقٌ يستطيع به أنْ يُفاضل بين الثقات من رواة الحديث، فإذا وَصَفَ لنا فلانٌ بأنه ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ، ووصف الآخر بنفس الوصف، فليس هناك معيارٌ يمكن به ترجيح أحديهما على الآخر، لذا فإنَّ الكلام على سندٍ ما بأنه "أصح الأسانيد" هو محض اجتهاد، لا دليلٌ عليه^٣، لكن الاعتناء بتتبع "أصح الأسانيد" لكل بليغينا من وجهين: أولهما: ترجيح ما

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ١١، ١٢، والسخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٢٣، ٢٤، والسيوطى، تدريب الرواى، ج ١، ص ٧٩، ٨٠.

^٢ انظر: رحاب رفعت فوزي عبد المطلب، أصح الأسانيد، ج ١، ص ٢٥، ٣١.

^٣ انظر: أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة، ص ٤٧٤.

عُوْرِضَ منها على غيره. والثاني: تُمْكِنُ الناظرُ فيها من ترجيح بعضها على البعض الآخر، بالنظر لرجح القائلين أن تهياً. وبناءً على ذلك، أورد فيما يلي ما قيل في أسانيد الشاميين إنه: "أصح الأسانيد" مطلقاً.

(ب) أصحُّ أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت ٤٥٠ هـ) أنَّ أثبت أسانيد الشَّاميين: "عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن حَسَّانَ بْنَ عَطِّيَّةَ، عَن الصَّحَابَةِ". وتتابع الحاكم في ذلك عددٌ من الجهابذة من علماء الحديث في كتبهم^١.

ورواهُ هذا السندي كلهم ثقات حفاظ، فـ:

١ - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت ٥٧٥ هـ) قد أجمع على توثيقه جميع أئمة الحديث ونقاده أمثال: يحيى بن معاين، وأبي حاتم الرازي، وابن سعد، والنمسائي

على: أنه ثقة مأمون، حافظ حجة، صدوق فاضل، خير، كثير الحديث^٢.

٢ - وحسان بن عطية المُحاربي أبو بكر الدمشقي (ت ٦٢٠ هـ)، قال فيه ابن حجر: "ثقة فقيه عابد، من الرابعة".

٣ - أما الصحابةُ فكلهم عُدُولٌ بتعديل الله تعالى لهم وثنائهم عليهم في ترتيله الحكيم، وكذلك ثناء رسوله ﷺ في عدد من أحاديثه الشريفة. قال الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ): "الصحابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ مَنْ لَا يُسْتَشْهِدُ بِهِ" ، وقال الحافظ ابن حجر: "أتفق أهلُ السنة على أنَّ الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذٌ من المبتداة"^٤.

فرواهُ هذا السندي كلهم متصنفون بأعلى صفات العدالة والضبط؛ لذلك استحقَّ هذا السندي عن جداره بأن يُطلق عليه "أصحُّ أسانيد"، وقد أشار إلى أهمية هذا الإسناد الإمامُ على

^١ السخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٤٥.

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٦، وانظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٢٤٩، السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ١١٢.

^٣ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٧، ص ٦٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٨.

^٤ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٩٦.

^٥ السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٣٣.

^٦ ابن حجر، الإصابة، ج ١، ص ٢٣.

بن المديني (ت ٢٣٤ هـ) أثناء حديثه عن الأئمة الذين يدور عليهم الإسناد في الأمصار الإسلامية، فقال: "نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة: الزهرى، وعمرو بن دينار، وفتادة [بن دعامة السدوسي]، ويحيى بن أبي كثیر، وأبى إسحاق السبئي، وسلیمان بن الأعمش. ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف، فمِنْ صنفَ: من أهل الحجاز: مالك بن أنس، وابن جریج، ومحمد بن إسحاق، وسفیان بن عیینة.

ومن أهل البصرة: شعبة [بن الحجاج]، وسعید بن أبي عربة، وحمّاد بن سلمة، وعمر، وأبوا عوانة. ومن أهل الكوفة: سفيان الثورى. ومن أهل الشام: الأوزاعي. ومن أهل واسط: هشيم بن بشير^١.

المطلب الثاني: أضعفُ أسانيد مدرسة الحديث في الشام:

(أ) تعريف "أضعفُ أسانيد":

السند الضعيف هو ذلك السند الذي يكون فيه راوٍ ضعيفٌ أو أكثرُ، أو يكون فيه سببٌ آخر من أسباب الضعف كالانقطاع وغيره^٢.

كما تكلّم علماء الحديث في "اصحَّ أسانيد فلانٍ"^٣، فقد تكلّموا كذلك عن "أضعف أسانيد فلانٍ"، وهم يصفونها أيضاً بـ"أوهن الأسانيد" وـ"أوهن الأسانيد". فقسمُوا "أضعف الأسانيد" إلى قسمين رئيسيين: إما أن يكون ذلك بالنظر إلى البلدان فيقولون - مثلاً -: "أضعف أسانيد المكيين"، وإنما أن يكون بالنسبة إلى الصحابة، فيقولون - مثلاً -: "أضعف أسانيد أبي هريرة صلحة"^٤.

وفائدة معرفة "أضعفُ أسانيد" لكلٍّ من هذين القسمين، هي: ترجيح بعض الأسانيد على بعض، وتمييز ما يَصْلُحُ للاعتبار مما لا يَصْلُحُ، يقول الحافظ ابن حجر: "وليس هو عريًا عن الفائدة، بل يُستفاد من معرفته ترجيحُ بعض الأسانيد على بعض، وتمييزُ ما يَصْلُحُ للاعتبار مما لا يَصْلُحُ"^٤.

^١ علي بن المديني، العلل، ص ٣٨.

^٢ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٤١، والساخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ١٧١، والسيوطى، تدريب الرواى، ج ١، ص ٢٦٣، ٢٦٤.

^٣ انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٦، ٥٨.

^٤ ابن حجر، النكت كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٥٤.

وذلك أنَّ الحديث الأقلُّ ضعفًا أوَّلَى بالاعتبار من الأكثر ضعفًا، ولا يُمكن أنْ يُعرف ذلك إلاً بالمقارنة بين الأحاديث الضعيفة^١.

(ب) أضعف أسانيد مدرسة الحديث في الشَّام:

ذكر الحاكم "أضعف أسانيد الشَّاميين" ضمن أضعف أسانيد البلدان، فقال: إنها "محمد بن سعيد المصلوب، عن عبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه".^٢ وهذا أضعف الأسانيد في مدرسة الحديث في الشَّام، وليس هناك سند آخر غيره، الذي يُعدُّ في أضعف أسانيد الشَّاميين.

أمّا سبُّ تضعيف المحدثين هذا السند فهو بسبب رواته، وذلك فإنَّ منهم من رُمي بالوضع في الحديث، ومنهم من اثُّرَ بالضعف في روايته، ومنهم من عُرف بخفة الضبط في روايته، كما يظهر لنا ذلك من خلال ما قاله أئمَّة الحديث ونقاوه في حُقُّهم بحرجاً وتضعيماً، وهو هي تراجمهم المختصرة مع أقوال الأئمَّة فيهم:

(١) محمد بن سعيد المصلوب: هو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدِي الدمشقي الشَّامي المصلوب، من السادسة. كذبه جمِيع الأئمَّة، فقد وضع أربعة آلاف حديث، صلبه الخليفة العباس أبو جعفر المنصور على الزندقة^٣.

(٢) عن عبيد الله بن زَحْرٍ: هو عُبيَّد الله بن زَحْرٍ الصَّمْري مولاهم، الإفريقي، قال ابن حجر: "صَدُوقٌ يُخطئ"، من السادسة. وقال فيه الذهبي: "وهو إلى الضعف أقرب"^٤.

(٣) علي بن يزيد: هو علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي، ضعيف، من السادسة، مات سنة ١١٠.^٥

^١ انظر: أمين القضاة، مدرسة الحديث في البصرة، ص ٤٨٤.

^٢ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٥٨، وانظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٥٧، ٤٥٨، والسيوطى، تدريب الراوى، ج ١، ص ٢٦٧.

^٣ انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥١٠.

^٤ انظر: الذهبي، المغنى في الضعفاء، ج ٢، ص ٤١٥، وابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٥٧، ٤٥٨.

^٥ انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٣٧.

٤) القاسم: هو القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمام، صدوق، يُغَرِّب كثيراً من الثالثة، مات سنة ١٤١٢ هـ.

فجميع رواة هذا السندي ضعفاء، فهم إما عُرِفُوا بالوضع في الحديث، أو بضعفهم الشديد في روایته، مما أدى ذلك إلى نزول هذا السندي إلى أسفل مراتب الضعف، فبناءً على ذلك استحقّ هذا السندي أن يُقال فيه إنه: "أضعف أسانيد الشاميين".

المبحث الرابع: التدليس في مدرسة الحديث في الشام:

المطلب الأول: تعريف التدليس:

(أ) "التدليس" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "التدليس" مشتقٌ من "الدلّس" وهو الظلام، أو اختلاطُ الثور بالظلمة، ومنه "التدليس" ومعناه: كتمان العيب، ومنه تدليسٌ في البيع، وهو كتمان العيب في السلعة على المشتري، فيُوهم السّلامة منه. ومنه يُقال: "فلان دَلَسَ في البيع وفي كل شيءٍ إذا لم يُبيّن عيّبه".
واصطلاحاً: هو إخفاء عيّبٍ في الإسناد وتحسين ظاهره، يعني: التمويه في اتصال إسناد الحديث أو شخصٍ راويه.

أنواع التدليس:

قسم علماء الحديث "التدليس" إلى قسمين، هما: "تدليس الإسناد"، و"تدليس الشيوخ"، ثم فُرعُوها إلى عدة أنواع، ومن أشهرها: "تدليس التسوية" و"تدليس العطف" و"تدليس القطع" و"تدليس البلدان"، وهذا تعريف وجيز لجميع هذه الأنواع:

الأول: تدليس الإسناد: هو أن يروي الرّاوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، أو من عاصره ولم يلْقَه، بصيغة تتحمّل السّماع وعدمه، كأن يقول: "عن فلان قال"، أو "أنَّ فلاناً قال"، أو "قال فلان"، لُيُوهم غيره أنه سمعه منه.

^١ انظر: ابن حجر، تقرير التهذيب، ص ٤٨٠.

^٢ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٨٦.

^٣ محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ص ٩٦.

^٤ نور الدين عتر، أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، ص ١٥٩.

^٥ انظر: العراقي، التقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٤٦، وابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٥٩.

الثاني: تدليس الشیوخ: هو أن يروي الرأوي عن شیخ حديثاً سمعه منه، فیسمیه، أو يکنیه، أو ينسبه، أو يصifice، على خلاف ما اشتهر به بين الناس لکيلاً یعرف^١. وكان القدماء یسمون الفعل: "تجویداً" فيقولون: "حَوَّدَهْ فلانُ" ، أي: ذَكَرَ مَنْ فِيهِ مِنَ الْأَجْوَادِ الثُّقَاتِ، وَحَذَفَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْضُّعْفَاءِ^٢.

الثالث: تدليس التسویة: هو أن يروي المدلسُ حديثاً من طريق فيه راوٍ ضعيفٌ بين ثقین لقى أحدُهما الآخرَ، فیسقط المدلسُ الرأوي الضَّعِيفَ مِنْ بینِ ثقین ويروي عنهمما بلطفٍ مُحتملٍ لسماعِ أولِ الثقینِ من الآخرِ^٣، فیُصبحُ السنداً ثقةً عن ثقَةٍ، لیحکمَ له بالصَّحةَ.

الرابع: تدليس العَطْف: هو أن يصرّح المدلسُ بالتحديث في شیخٍ له، ويعطف عليه شيئاً آخرَ له، ولا يكون سماع ذلك من الثاني^٤.

الخامس: تدليس القَطْع: هو يُسمى أيضاً "تدليس السُّكوت"، وهو أن یُسقط الراوي صيغةً من صيغ الرواية، ويقتصر فقط على اسم الشیوخ، بحيث يقول: "حدَّثنا" ثم یسكت، ثم يتبدئ كلامه قائلاً: "فلانٌ عن فلانٍ" مُوھماً أنه سمع منه^٥.

السادس: تدليس البلدان (أو البِلَاد): هو إذا قال المُصْرِيُّ: "حدَّثني فلانٌ بالأندلس"، وأراد موضعًا بالقرَافَة. أو قال: "بِرِّ قَاقِ حلب" وأراد موضعًا بالقاهرة. أو قال البغداديُّ: "حدَّثني فلانٌ بما وراء النَّهَر"، وأراد نهر دِجلَة^٦.

(ب) حکم التدليس:

أمّا حکم التدليس في الإسناد فإنه يختلف باختلاف الحامل عليه، فإن كان الحامل عليه إرادة إخفاء أمر الحديث لكونه غير مقبولٍ؛ حُرم ذلك. وإن كان الحامل عليه كون المروي عنه أصغر

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٧٤، والعراقي، التقييد والإيضاح، ج ١، ص ٤٥٠، وابن حجر، النکت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٦٠، والسيوطى، تدريب الرأوى، ج ١، ص ٣٦٠.

^٢ السيوطى، تدريب الرأوى، ج ١، ص ٣٥٧.

^٣ انظر: العلاني، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص ١١٧-١١٦، والعراقي، التقييد والإيضاح، ج ١، ص ٤٤٦، وابن حجر، النکت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٦٢١.

^٤ انظر: ابن حجر، النکت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٦١.

^٥ في "تعريف أهل التقديس"، ص ٦٨.

^٦ ابن حجر، النکت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٦٥١.

سِنَّاً، أو نازل الرواية؛ كُرْه. وإن كان الحاصل عليه إرادة اختبار انتباه السامع أو قوة حفظه؛ فلهذا أمر جائز.

وحكم تدليس الشيوخ فهو مكرورة عند علماء الحديث؛ لأن المدلّس ذكر شيخه بما لا يُعرَف به، فقد دعا إلى جهالته، فربما يبحث عنه الناظر فيه فلا يعرفه، ولما في ذلك من تضييع المروي عنه؛ ويختلف الحال في كراهة هذا القسم باختلاف القصد الحاصل عليه، وربما يصل إلى الحرام إذا كان الحاصل على التدليس، هو ضعف المروي عنه، فيدلّسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وهذا يتضمن الغش والخيانة^١.

أما "تدليس التسوية" فقد قالوا فيه: إنه شرُّ أقسام التدليس؛ لما فيه من الغش والتغطية وقصد التعمية، وربما يلحق الثقة الذي هو دون الضعف الضَّرر من بعد تبيين الساقط بإلصاق ذلك به مع براءته^٢. فالمدلّس على هذه الكيفية يجب أن يكون مردوداً الرواية.

أما "تدليس العطف" و"تدليس القطع" فحكم كلٌّ منهما ك الحكم "تدليس السنّد".

أما "تدليس البلدان" فكرهه المحدثون لكونه يُوهم الرحلة في طلب الحديث؛ وقال الحافظ ابن حجر: "حكمه الكراهة؛ لأنَّه يدخل في باب التشُّبُّه وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إنَّ هناك قرينة تَدُلُّ على عدم إرادة التكثير فلا كراهة"^٣.

المطلب الثاني: التدليس في مدرسة الحديث في الشَّام:

ذكر الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) في كتابه "معرفة علوم الحديث" البلدان التي اشتهرت بالتدليس فقال: "أهُلُّ الحجاز، والحرمين، ومصر، والعوالى؛ ليس التدليسُ من مذهبهم، وكذلك أهُلُّ خراسان، والجibal، وأصبهان، وبلاط فارس، وخوزستان، وما وراء النهر (نهر جيحون)، لا يُعلم أحدٌ من أئمته دَلَّس. وأكثُرُ المحدثين تدليساً أهُلُّ الكوفة، ونفرٌ يسيرٌ من أهل البصرة. فأمّا مدينة السلام بغداد...، فلم يُذَكَّر عنهم ذلك إلا أبو بكر محمد بن سليمان الباغمدي"^٤.

^١ انظر: النووي، إرشاد طلاب الحقائق لمعرفة سنن خير الخلق ﷺ، ص ٩٤.

^٢ انظر: السخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٢٢٧ - ٢٢٨.

^٣ ابن حجر، النكٰت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢، ص ٥٩٤.

^٤ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ١١١ - ١١٢.

لقد وافق على هذه العبارة كلُّ مَنْ أَلْفَ في علوم الحديث أو المصطلح دون أي تعلقٍ عليها، ولكننا لو نظرنا نظرةً سريعةً في كتب المدلّسين لوجدنا غير ذلك، فقد وُجِدَ التدليسُ في كل بلد من البلدان التي اشتهرت بالرواية في الحديث مثل: مكة، والمدينة، والشام، ومصر، واليمن، وغيرها، لكن بالتفاوت في النسبة والكمية.
أشهر المدلّسين في الشام:

وهذه أسماء بعضٍ مَنْ عُرِفَ بالتدليس من الرواة الشَّاميين، والتي أنقلها من كتاب "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" للحافظ ابن حجر، الذي ذكرهم فيه مرتبين في خمس طبقات تالية، وهي:

الطبقة الأولى: مَنْ لَمْ يُوصَفْ بالتدليس إِلَّا نادراً، والشَّاميون من هذه الطبقة ثلاثةٌ أشخاصٌ، وهم:

(١) أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي القاضي البَلْهِيٌّ: أكثر عن أبيه عن جده، فقال أبو حاتم الرازي: "سمعته يقول: لم أسمع من أبي شيئاً"، وقال أبو عَوَانة الإسبرائيني: "أجاز له أبوه، فروى بذلك"؛ يعني أنه لم يبيّن كونها إجازةً، وهذا نوعٌ من التدليس.

(٢) وإسحاق بن راشد الجَزَري الرَّقِيقِيُّ، أبو سليمان الْحَرَانِيُّ (مات في خلافة أبي جعفر): كان يُطلق: "حَدَّثَنَا" في الْوِحَادَةِ، فإنه حدَّثَ عن الزهرى، فقيل له: "أين لقيته؟"، قال: "مررتُ بِبَيْتِ الْمَدِيسِ فوجدتُ كِتَابًا لَه" .^٣

(٣) عبد الله بن زيد بن عمرو الْحَرَمِيُّ، أبو قِلَابة (ت ١٠٤)، وقيل غير ذلك: التابعي المشهور، معروفٌ بكنته، وصفه بالتدليس الذهبيُّ والعائفيُّ.

الطبقة الثانية: مَنْ احتملَ الأئمَّةَ تدليسه، وأخرجوه له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه لما روى، ومن عُرف بالتدليس من الشَّاميين في هذه المرتبة خمسةٌ، وهم:

^١ نسبة إلى "بيت لهايا" من أعمال دمشق.

^٢ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٧٤، ٧٥.

^٣ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٧٦، ٧٧.

^٤ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٨٥.

- ١) إبراهيم بن سليمان الأفطس الدمشقي: أشار البخاري إلى أنه كان يدلّس عن مكحول الشامي^١.
- ٢) جعير بن ثعير بن عامل الحضرمي (ت ٧٥٥هـ، وقيل: ٨٠٥هـ): من ثقات التابعين، وصفه الذهبي بالتلليس عن كبار الصحابة^٢.
- ٣) الحسن بن مسعود أبو علي الدمشقي، ابن الوزير (ت ٤٣٥هـ): محدث مكثّر، مذكور بالمخظوظ، وصفه ابن عساكر بالتلليس^٣.
- ٤) خالد بن معدان ابن أبي كربلاعى، أبو عبد الله الحمصي (ت ١٠٣هـ، وقيل: ١٠١٥هـ): الثقة المشهور، قال الذهبي: "كان يُرسل ويدلّس"^٤.
- ٥) سعيد بن عبد العزيز بن أبي بحبي التسخني، أبو محمد الدمشقي (ت ٦٧٦هـ): ثقة من كبار الشاميين من طبقة الأوزاعي، رُمي بالتلليس عن أبي الحسن بن القطان، لم يثبت أنه سمعه منه، كان يروي عن زياد بن أبي سودة فيقول: "عن أبي الحسن بن القطان"^٥.

- الطبقة الثالثة: من أكثر من التلليس فلم يحتاج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثه مطلقاً، ومنهم من قبله، والشاميون منهم ثلاثة، وهم:
- ١) إسماعيل بن عياش بن سليم أبو عتبة العنسري (ت ١٨١هـ): عالم أهل الشام في عصره، أشار بحبي بن معين ثم ابن حبان إلى أنه كان يدلّس.
 - ٢) صفوان بن صالح بن دينار الدمشقي، أبو عبد الملك المؤذن (ت ٢٣٨هـ): وثقه أبو داود ونسبه إلى تدليس التسوية^٦.
 - ٣) عبد الله بن مروان أبو شيخ الحراني: قال ابن حبان: "يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره"^٧، يعني أنه كان يدلّس.

^١ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ٩٨.

^٢ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٠١، ١٠٢.

^٣ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٠٦.

^٤ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١١٠.

^٥ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١١١، ١١٢.

^٦ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣١، ١٣٢.

^٧ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣٥.

^٨ انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٣٦.

- ٤) محمد بن مُصَفَّى ابن بْلول القرشي، أبو عبد الله الحمصي (ت ٢٤٦هـ): ذكره أبو زُرْعَة الدمشقي فيمن كان يسوّي الحديث لبقية بن الوليد^١.
- ٥) مُحْرِز بن عبد الله أبو رجاء الجزارى: من أتباع التابعين، وصفه ابن حبان بالتدليس^٢.
- ٦) مُصْبَع بن سعيد أبو خَيْثَمَة الْمُصَيْصِي: وصفه ابن حبان بالتدليس^٣.
- ٧) مكحول الشَّامِي، ابن أبي مسلم شَهْرَاب بن شاذل، أبو عبد الله الْهُذَلِي (ت ١١٢هـ): من التابعين، الفقيه المشهور، وصفه بالتدليس ابن حبان، وأطلق الذهي أن كان يدلّس^٤.
- ٨) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الْهَمْدَانِي الأشعري الدمشقي (ت ١٣٠هـ): وصفه أبو مُسْهَر بالتدليس^٥.

الطبقة الرابعة: مَنْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يُحْتَاجُ بِشَيْءٍ مِّنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا مَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رُدَّ حَدِيثَهُ مُطْلَقاً، وَلَمْ يُذَكَّرْ مِنَ الشَّامِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ إِلَّا ثَلَاثَةُ، وَهُمْ:

- ١) بَقِيَّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي الميتمي، أبو يُحَمَّد الحمصي (١١٠ - ١٩٧هـ): الحدث المشهور، كان معروفاً بالتدليس عن الضعفاء والجهولين، وصفه الأئمة بذلك^٦، وكان يدلّس كثيراً فيما يتعلق بالأسماء، ويدلّس عن قوم ضعفاء وعوام، قال عبد الله بن المبارك: "أعياني بقية يسمى الكُنْتُ وي يكنى الأسماء"^٧.
- ٢) محمد بن عيسى بن القاسم بن سُمِّيع الْأَمْوَى، أبو سفيان الدمشقي (ت ٤٢٠هـ): وصفه ابن حبان بالتدليس^٨.
- ٣) الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي (ت ١٩٤هـ): موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق^٩.

^١ انظر: ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٥٢، ١٥٣.

^٢ انظر: ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٥٣.

^٣ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٥٤.

^٤ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٥٦.

^٥ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٦٠، ١٦١.

^٦ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٦٣، ١٦٤.

^٧ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٩.

^٨ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٦٩، ١٧٠.

^٩ ابن حجر، تعریف أهل التقديس، ص ١٧٠.

الطبقة الخامسة: مَن ضُعِّفَ بِأَمْرٍ آخِرٍ سِوَى التَّدْلِيسِ فَحُدِيَّتُهُمْ مَرْدُودٌ وَلَوْ صَرَحُوا بِالسَّمَاعِ، وَمَنْ وُصِّفَ بِذَلِكَ مِن الشَّامِينَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ اثْنَانِ، وَهُمَا:

(١) عبد الله بن واقد، أبو قتادة الحرااني (ت ٢٠٧ هـ): متفق على ضعفه، وصفه أحمد بن حنبل بالتَّدْلِيس^١.

(٢) عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي الحرااني (ت ٢٠٢ هـ، وقيل: ٢٠٣ هـ): قال ابن حبان: "روى عن أقوامٍ ضعافٍ أشياءً، فدلّسها عنهم".^٢ ويلاحظ مما سبق: أنَّ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالتَّدْلِيسِ فِي الرَّوَايَةِ الشَّامِيَّةِ إِنَّ عَدَدَهُمْ لَا يَتَحَاوزُ عَنْ (٢١) شَخْصًا فَقَطُّ، وَمِنْهُمْ ثَمَانُونَ شَخْصًا مَنْ لَا يَقْدِحُ التَّدْلِيسُ فِي عَدَالِتِهِمْ لِذَلِكَ لَمْ يُضَعَّفُوا، وَهُمْ أَصْحَابُ الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَّةِ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُمُ الشِّيخُانِ فِي صَحِيحِيهِمَا. وَمِنْهُمْ ثَمَانُونَ شَخْصًا مَنْ لَمْ يُعْرَفُوا بِكَثِيرِ التَّدْلِيسِ، وَهُمْ أَصْحَابُ الطَّبْقَةِ الثَّالِثَةِ.

أما الَّذِينَ أَكْثَرُوا مِنَ التَّدْلِيسِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، بِحِيثُ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى ضَرورةِ تَصْرِيْحِهِمْ بِالسَّمَاعِ فَلَا يَتَحَاوزُ عَدَدُهُمْ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْخَاصٍ فَقَطُّ، وَهُمْ أَصْحَابُ الطَّبْقَةِ الْأَرْبَعَةِ.

أما الَّذِينَ تُرَدَّ رِوَايَاتُهُمْ لِغَيْرِ التَّدْلِيسِ وَلَوْ صَرَحُوا بِالسَّمَاعِ، فَهُمْ اثْنَانِ فَقَطْ مِنَ الطَّبْقَةِ الخامسةِ.

وهذا يدلُّ عَلَى قَلَةِ التَّدْلِيسِ فِي مَدْرَسَةِ الْحَدِيثِ فِي بَلَادِ الشَّامِ، حِيثُ لَمْ يَتَعَدَّ مَجْمُوعُ عَدَدِ الْمَدْلُسِينِ فِي جَمِيعِ الطَّبْقَاتِ أَكْثَرَ مِنْ (٢١)، بَيْنَمَا الَّذِينَ وُصِّفُوا بِالتَّدْلِيسِ فِي الْكُوفَةِ يَلْغِي عَدَدُهُمْ (٤٣)، وَالْبَصْرَةُ يَلْغِي عَدَدُهُمْ (٢٥).

المبحث الخامس: الإرسال في مدرسة الحديث في الشام:

المطلب الأول: تعريف الإرسال:

(أ) تعريف "الإرسال" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الإرسال" مصدر "أَرْسَلَ يُرسِلُ"، وَمِنْعَاهُ: الإطلاق وَعدْمُ المنع، فَيُقالُ: "فَلَانُ أَرْسَلَ الشَّيْءَ" أَيْ أَطْلَقَهُ وَأَهْمَلَهُ.^٣

^١ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٧٨.

^٢ ابن حجر، تعريف أهل التقديس، ص ١٨٠.

^٣ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٢٨٥.

واصطلاحاً: هو رواية الرجل عنمن لم يسمع منه^١. ومنه "الحديثُ المرسَلُ"، لقد وردت له عدة تعریفات، ومنها: "هو ما أضافه التابعُ - سواء كان الكبيرَ أو الصغيرَ - عن رسول الله ﷺ قولهَ، أم فعلًا، أم تقريرًا، أم غيرَ ذلك، صريحةً كان أم كنايةً، دون أن يذكر الواسطةَ التي تلقَّى عنها الحديثَ"^٢.

وهذا أشهرُ تعریفات "المرسَل" عند كثير من علماء الحديث، وهو المعتمد عليه عند عامتهم^٣.

(ب) حكم المرسَل:

الحديث المرسَل دائِرٌ بين احتمالي الصَّحة والضعف، فإذا احتفَّ بقراءٍ تقوّيه؛ ينبغي أن يُعمل به ويُحتجَّ، وفي ذلك منتهى العمل في هذه المسألة بين الأئمَّة والفقهاء، والله أعلم^٤.

(ج) مراasil الصحابة:

وما يجب الانتباه هنا أنَّ الخلاف في الاحتجاج بالمرسَل لا يدخل فيه مراasil الصحابة، فقد اتفقت الأمة على قبول رواية أحداث الصحابة، قال الحافظ ابن الصلاح: "ثم إنما لم نعد في أنواع المرسَل ونحوه ما يُسمَّى في أصول الفقه: (مرسل الصحابي)، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة، عن رسول الله ﷺ ولم يسمعوا منه؛ لأنَّ ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأنَّ روایتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأنَّ الصحابة كلهم عدوٌ"^٥.

فمرسل الصحابي مُحكمٌ بصحته، وفي الصحيحين من ذلك ما لا يُحصى؛ لأنَّ أكثر روایتهم عن الصحابة، وكلهم عدولٌ، وروایتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رَوَوها بَيْنُها.

^١ السيوطي، تدريب الراوي، ج ١، ص ٢٩٧.

^٢ انظر: السخاوي، فتح المغيث، ج ١، ص ٢٣٩، ٢٤٠.

^٣ انظر للتفصيل: حصة بنت عبد العزيز الصغير، الحديث المرسَل بين القبول والرد، ج ١، ص ١٨٠، ٢٠٤.

^٤ انظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٣٧٢، ٣٧٣. لقد دارت حول حكم المرسَل مناقشات كثيرة استوفاها دراسةً وبحثاً الحافظ العلائي في كتابه القيم "جامع التحصيل في أحكام المراasil"، ويرجع إليه من يريد التوسيع في ذلك.

^٥ ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ٥٦.

المطلب الثاني: الإرسال في مدرسة الحديث في الشام:

إذا تبعنا الأحاديث التي رواها الشاميون فنجد معظمها مراسيل ومقاطع، ولعل السبب في ذلك يعود إلى الثقة المتبادلة التي كانت موجودة بين التابعين هناك، وأنَّ الوضع في الحديث كان ضعيفاً فيها بخلاف العراقيين (الكوفة والبصرة)، لذا لم ير أهل الشام ما يدعوههم إلى الإسناد، فنتيجةً لذلك كثرت في أحاديثهم مراسيل ومقاطع، غير أنَّ الحاجة إلى الإسناد ظهرت حين كُثر الوضع في الحديث.

وكان الإمام ابن شهاب الزهري (ت ١٢٤ هـ) أحدَ من نَبَّه الشاميين إلى ضرورة الإسناد حين وجدهم يروون الأحاديث دون سند، فعن عتبة بن أبي حكيم قال: جلس إسحاقُ بن عبد الله بن أبي فروة بالمدينة في مجلس الزهري قريب منه فجعل يقول: "قال رسول الله ﷺ، فقال [الزهري]: مالك قاتلك الله! ما أجرأك على الله يا ابن أبي فروة! ألا تُسند أحاديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطُّم ولا أَزْمَة!"^١.

وقال أيضاً لأهل الشام معبراً عن ضيقه من عدم إسنادهم: "يا أهل الشام! ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطُّم". فمنذئِن تمسَّك الشاميون بالأسانيد كما قال الوليد بن مسلم^٢.

لكتنا مع ذلك بحدٍ بين الرواة الشاميين عدداً لا يُبَأِ به من المرسلين، الذين أشار إليهم الإمام ابن أبي حاتم الرازى (ت ٥٣٧ هـ) في كتابه "المراسيل"، وقد ذكر فيه ما يقرب من خمسين ترجمة للرواية المرسلين من التابعين وأتباعهم، الذين وقع الإرسال في روایاتهم، إما لكونهم من التابعين فرفعوا أحاديث إلى النبي ﷺ دون ذكر الواسطة بينهم وبينه، أو أرسلوا عن شيوخ لم يدركوهم، أو لم يسمعوا منهم. وذكر كذلك في هذا الكتاب ما أسقط فيه تابع التابع^٣ الواسطة بينه وبين التابعى، وما رواه الراوى عمن لقيه وسع منه ما لم يسمعه منه، كما ذكر فيه أيضاً ما تلقاه الراوى من كتاب، وهذا يفيد أنه أراد بالإرسال "مُطلق الانقطاع".

فأذكر فيما يلي هؤلاء الرواة الشاميين الذين أشار إليهم ابن أبي حاتم الرازى بإرسالهم الأحاديث في كتابه المذكور:

^١ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٨، ص ١٧١.

^٣ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٣٣٤.

أشهر المُرسِلين الشَّاميين:

لم يشتهر من الرواة الشاميين أحدٌ بالإرسال غير مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل الْهَذَلِي الدمشقي (ت ١١٢ هـ)، كما ذكر الحكم المأمور في معرض حديثه عن "المرسل"؛ حيث حددَ مَن اشتهر مِن الرواة بالإرسال في الأمصار الإسلامية، فقال: "وَأَكْثَرُ مَا تُروَى الْمَرَاسِيلُ مِن أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْ: سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ، وَمِنْ أَهْلِ مَكَةَ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَيْاحٍ، وَمِنْ أَهْلِ مَصْرُّ عَنْ: سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ: مَكْحُولِ الدَّمْشِقِيِّ، وَمِنْ أَهْلِ الْبَصَرَةِ عَنْ: الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَنْ: إِبْرَاهِيمِ بْنِ يَزِيدِ التَّخْعَبِيِّ".^١

لقد أرسل مكحول^٢ عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وأبي عبيدة بن الجراح، وعبد الله بن عمر، وأبي بن كعب، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي ثعلبة الخشناني، رضي الله عنهم أجمعين.^٣

من لم يشتهر بالإرسال من الشَّاميين:

لقد عُرف بالإرسال غير واحدٍ من الرواة الشاميين، لكنهم لم يشتهروا بذلك، وقد ذكرهم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "المراسيل"، وهم:

١) إبراهيم بن أبي عبلة المقدسي الرملي: أرسل عن عبادة بن الصامت .^٤

٢) أحزاب بن أسيد، أبو رهم السمعاعي: أرسل عن النبي ﷺ .^٥

٣) أرطأ بن المنذر بن الأسود، أبو عديي الحمصي (ت ١٦٣ هـ): قال أبو حاتم الرازي: "لم يسمع من عبادة بن نسي شيئاً".^٦

٤) أسد بن وادعة الحمصي: أرسل عن أبي هريرة .^٧

^١ الحكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٥.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ٢١١، ٢١٣. والمزي، تهذيب الكمال، ج ٢٨، ص ٤٦٤، ٤٦٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨.

^٣ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، كتاب المراسيل، ص ١١.

^٤ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٩٩.

^٥ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٠٣.

^٦ ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦.

- (٥) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ صَائِدٍ، أَبُو يُحْمِدَ الْحَمْصِيُّ (ت١٩٧هـ): قَالَ أَبُو حَاتَمَ الرَّازِيُّ: "لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبْنَ عَجَلَانَ شَيْئًا".^١
- (٦) ثُورُ بْنُ يَزِيدَ الْكَلَاعِيُّ، أَبُو خَالِدَ الْحَمْصِيُّ (ت٥٣هـ، وقيل غير ذلك): قيل لمالك بن أنس: "لَقِيَ ثُورَ بْنَ زِيدَ ابْنَ عَبَّاسَ؟" قَالَ: لَا، لَمْ أَلْقَهُ.^٢
- (٧) حُبَيْرُ بْنُ ثُغَيْرٍ بْنُ مَالِكٍ الْحَضْرَمِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمْصِيُّ (ت٧٥هـ، وقيل غير ذلك): أَرْسَلَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ^٣.
- (٨) حَعْفَرُ بْرُ قَانَ الْكَلَاعِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَزَرِيُّ الرَّقِيُّ (ت٤٥هـ): قَالَ أَبُو حَاتَمَ: "لَا يَصْلَحُ لِهِ السَّمَاعُ مِنْ أَبْنَ الرُّبَّيرِ، وَلَعَلَّ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ ضَعِيفًا".^٤
- (٩) حُدَيْرُ بْنُ كُرَيْبٍ، أَبُو الرَّاهِرَيْهِ الْحَضْرَمِيُّ الْحَمْصِيُّ (ت١٢٩هـ): أَرْسَلَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَأَبِي الدَّرَداءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.^٥
- (١٠) خَالِدُ بْنُ الدُّرِيْكِ الشَّامِيُّ الْعَسْقَلَانِيُّ: رَوَى عَنْ يَعْلَى بْنِ مَنْيَةَ، قَالَ أَبُو حَاتَمَ: "مَا أَحْسَبَ خَالِدُ بْنُ الدُّرِيْكِ لَقِيَ يَعْلَى بْنِ مَنْيَةَ".^٦
- (١١) خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي كَرِبِ الْكَلَاعِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ الْحَمْصِيُّ (ت٤١هـ): أَرْسَلَ عَنْ أَبِي الدَّرَداءِ، وَعَبَادَةَ بْنَ الصَّامَاتِ، وَمَعاذَ بْنَ جَبَلَ، وَأَبِي عَبِيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَأَبِي ذِرَّةِ الْغَفارِيِّ، وَعَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.^٧
- (١٢) رَاشِدُ بْنُ سَعْدَ الْمَقْرَائِيِّ الْحَمْصِيُّ (ت١٠٨هـ): أَرْسَلَ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.^٨

^١ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص١، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٢٣٩، ٢٤١.

^٢ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٢٢، ٢٣، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٢٧٦، ٢٧٧.

^٣ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٢٦، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٢٩٢.

^٤ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٢٦. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٣٠٢، ٣٠١.

^٥ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٤٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٣٦٦، ٣٦٧.

^٦ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٥٢. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٥١٧.

^٧ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٥٣، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٥٣٢، ٥٣٣.

^٨ ابن أبى حاتم الرزى، كتاب المراسيل، ص٥٩. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٥٨٣.

- (١٣) رجاء بن حيّة بن جرول الكندي، أبو نصر الفيلسطيني: (ت ١١٢ هـ): أرسل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه^١.
- (١٤) رُزِيق أبو عبد الله الألهاني الحمصي: أرسل عن أبي الدرداء، وعُباده بن الصامت، رضي الله عنهما^٢.
- (١٥) زياد بن أبي سودة، أبو المنهال المقدسي: لم يسمع من عُبادة بن الصامت رضي الله عنه^٣.
- (١٦) زياد بن أبي مريم الجزار ثم الحراني: لم يلق أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قط^٤.
- (١٧) سعد بن بشير الدمشقي: أرسل عن الحكم بن عُثيمية^٥.
- (١٨) سلامة بن قيسير الحضرمي: أرسل عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه^٦.
- (١٩) سليم بن عامر الكلاعي العجائبري، أبو بحبي الحمصي (ت ١٣٠ هـ): أرسل عن عمرو ابن عبيدة، والمقداد بن الأسود، وعوف بن مالك رضي الله عنه^٧.
- (٢٠) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، أبو أيوب الدمشقي المعروف بالأشدق (ت ١١٩ هـ): أرسل عن: حابر بن عبد الله، ومالك بن يخامر السكسكي، وأبي سيارة المتعي^٨.
- (٢١) شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي، أبو الطيب الحمصي (ت ١٠٨ هـ): أرسل: عن أبي بكر الصديق، وأبي أمامة الباهلي، والحارث بن الحارث، والمقدام بن الأسود، وأبي مالك الأشعري رضي الله عنه، ولم يدرك أحدهم^٩.

^١ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠١.

^٢ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٣٧٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٠٦.

^٣ ابن أبو حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٦١. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٤٩.

^٤ ابن أبو حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٦٦. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٥٣، ٦٥٤.

^٥ ابن أبو حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٧٩.

^٦ ابن أبو حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٦٦.

^٧ ابن أبو حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٨٥. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٨٢.

^٨ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١١.

^٩ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٠. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٦١.

- (٢٢) شهر بن حوشب الأشعري، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الله الشامي (ت ١١١ هـ)، وقيل: أرسل عن أبي الدرداء، وبلال، وعمرو بن عبيدة، وعبد الله بن سلام، وكعب بن الأحرار، رضي الله عنهم^١.
- (٢٣) صدقة بن يزيد الخراساني ثم الدمشقي: أرسل عن الحسن البصري، ولم يلقه^٢.
- (٢٤) صفوان بن عمرو بن هرم السكسي، أبو عمرو الحمصي (ت ١٥٥ هـ): أرسل عن عكرمة مولى عبد الله بن عمر^٣.
- (٢٥) عاصم بن عمرو البجلي الكوفي ثم الدمشقي: أرسل عن عمر بن الخطاب^٤.
- (٢٦) عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، أبو إدريس الخوارناني (ت ٨٠ هـ): لم يسمع من معاذ بن جبل^٥.
- (٢٧) عبادة بن نسي الكندي، أبو عمر الشامي الأردني (ت ١٨١ هـ): أرسل عن النبي^٦.
- (٢٨) عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي، أبو يحيى الشامي (ت ١٧١ هـ): أرسل عن أبي الدرداء، وعبادة بن الصامت، وسلمان الفارسي، ومعاوية بن أبي سفيان^٧، ولم يسمعهم^٧.
- (٢٩) عبد الله بن بشر بن التبهان الرققي: أرسل عن معاذ بن سليمان، وقال أبو حاتم الرازي: "لا يثبت له سماع من الحسن [البصرى]، ولا من ابن سيرين، ولا من عطاء ابن أبي رباح، ولا من الأعمش، ولا من الزهري، ولا من قتادة، ولا من عبد الكريم، ولا من حماد [بن زيد]، ولا من جابر الجعفى، ولا من يحيى بن سعيد، ولا من مغيرة"^٨.

^١ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٨٩، ٩٠. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٨٢، ١٨٣.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٣.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ٩٣. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢١٣، ٢١٤.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٣. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٥٩.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٣. وانظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥١. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٧٤.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥١، ١٥٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٦، ٢٨٧.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٣.

^٨ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٥. وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣٣٦.

- (٣٠) عبد الله بن ملاد الأشعري الشامي: أرسل عن النبي ﷺ وليس له صحبة^١.
- (٣١) عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، أبو عبد الله الدمشقي (ت ١٦٥ هـ): أرسل عن مكحول الشامي، وكان قد أدركه ولم يسمع منه شيئاً^٢.
- (٣٢) عبد الرحمن بن حبير بن ثفیر الحضرمي، أبو حمید الحمصي (ت ١١٨ هـ): أرسل عن عبیدة بن الجراح ع^٣.
- (٣٣) عبد الرحمن بن عائذ الثمالي الكندي، أبو عبد الله الحمصي: أرسل عن النبي ﷺ، ولم يدركه، وأرسل عن علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل، رضي الله عنهما^٤.
- (٣٤) عبد الرحمن بن عائش الحضرمي: أرسل عن النبي ﷺ وليس له صحبة^٥.
- (٣٥) عبد الرحمن بن عسیة، أبو عبد الله الصتابیحی الدمشقي (مات بين ٧٠ و ٩٨٠ هـ): أرسل عن النبي ﷺ، وليس له صحبة، قدم بعد وفاة النبي ﷺ^٦.
- (٣٦) عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي (ت ٥٧٧ هـ): أرسل عن عبد الله بن أبي زکریا، وأبي مصباح، وخالد بن اللجاج، ولم يدركهم^٧.
- (٣٧) عبد الرحمن بن غنم الأشعري (ت ٧٨٥ هـ): أرسل عن النبي ﷺ، وقال أَمْدَنْ بن حنبل إنه: "أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ"^٨.
- (٣٨) عبد الكريم بن مالك الجزاری، أبو سعيد الحرانی (ت ١٢٧ هـ): أرسل عن البراء بن عازب ع^٩، ولم يسمع منه.

^١ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٠٥.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٩ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٩٤.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٩ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٤٩٦.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٤ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٢٠.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٤ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٢١.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢١ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٢.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٣٠ ، ١٣١ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٣٧ .

٥٣٩

^٨ ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٢٣ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٤٣.

^٩ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١٣٤ . وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٦٠٣ ، ٦٠٢ .

(٣٩) عُبَيْد اللَّهُ بْنُ زِيَادَةَ، أَبُو زِيَادَةَ الْبَكْرِيَ الْكَنْدِيَ الدَّمْشِقِيُّ: أُرْسَلَ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ وَلَمْ يَدْرِكْهُ^١.

(٤٠) عُبَيْد اللَّهُ بْنُ عُبَيْدِ الْكَلَاعِيِّ، أَبُو وَهْبِ الْجَحَشِيِّ الدَّمْشِقِيُّ (ت١٣٢ هـ): أُرْسَلَ عَنْ النَّبِيِّ وَلَيْسَ لَهُ صَحْبَةٌ.

(٤١) عُرُوْفَةُ بْنُ رُوَيْمَ الْخَجَنِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ الدَّمْشِقِيِّ الْأَرْدِنِيُّ (ت١٣٥ هـ): وَهُوَ ابْنُ أَخْتِ النَّجَاشِيِّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأُرْسَلَ عَنْ أَبِي ذِرٍّ الْغَفَارِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنْمَ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي ثَعْلَبَةِ الْخَسَنِيِّ^٢.

(٤٢) عَطَاءُ بْنُ أَبِي مُسْلِمِ الْخَرَاسِيِّ، أَبُو أَيُوبِ الدَّمْشِقِيِّ (ت١٣٥ هـ): أُرْسَلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَنَسَ بْنِ مَالِكٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَالْمَغْرِبَةَ بْنَ شَعْبَةَ، وَأَبِي الدَّرَدَاءِ، وَمَعَاذَ بْنَ جَبَلَ، وَكَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، وَعَدَيِّ بْنِ عَدِيِّ الْكَنْدِيِّ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^٣.

(٤٣) عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَاسْمُهُ سَالِمُ بْنُ الْمُخَارِقِ الْهَاشَمِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ الْحَمْصِيِّ (ت١٤٣ هـ): لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - التَّفْسِيرَ، إِنَّمَا يَرْوِيُ عَنْ مَجَاهِدِهِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَرَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ^٤.

(٤٤) عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ (ت١٠١ هـ): لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، وَوَسْلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَسَهْلَ بْنِ سَعْدِ حَيْنِ، وَأُرْسَلَ عَنْ خَوْلَةِ بَنْتِ حَكِيمٍ، وَعَنْ عَقْبَةِ بْنِ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ^٥.

^١ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٩ . وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١١ .

^٢ انظر: ابن أبي حاتم، كتاب المراسيل، ص ١١٧ ، ١١٨ .

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٠ . وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٩٢ .

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٥٦ ، ١٥٧ . وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٠٨ ، ١٠٩ .

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٤٠ . وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١٧١ ، ١٧٢ .

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٣٦ ، ١٣٧ . وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٢٤٠ .

٤٥) عمرو بن عبد الله الحضرمي الحمصي: لم ير النبي ﷺ، وما رواه عنه فهو مرسل^١.

٤٦) عَبْيَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَنْيَمٍ الْكَلَاعِيُّ الدَّمْشِقِيُّ: لم يسمع من عكرمة مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهم^٢.

٤٧) فُرَاتُ بْنُ سَلَمَانَ الرَّقِيقِ (ت ١٥٠ هـ): أرسل عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه^٣.

٤٨) القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الدمشقي (ت ١١٢ هـ): أرسل عن عُبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي، ويختلف في سماعه من عبد الله بن عمر، رضي الله عنه^٤.

٤٩) القاسم مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية الدمشقي: أرسل عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه^٥.

٥٠) محمد بن زياد الألهاني، أبو سفيان الحمصي: لم يدرك عوف بن مالك رضي الله عنه ولم يسمع منه^٦.

٥١) محمد بن عبد الله بن المهاجر الشعثوي النصري الدمشقي (مات بعد ١٥٤ هـ): لم يدرك أحداً من الصحابة رضي الله عنه، وما رواه عنهم فهو مرسل^٧.

٥٢) محمد بن الوليد بن عامر الربيدي، أبو الهدىيل الحمصي القاضي (ت ١٤٦ هـ، أو ١٤٧ هـ): أرسل عن جعير بن نعير رضي الله عنه^٨.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٤٢.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦١. وابن حجر، مذيب التهذيب، ج ٣، ص ٣٣١.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٦٦.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧٥. وابن حجر، مذيب التهذيب، ج ٣، ص ٤١٤، ٤١٥.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٧٦.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩٣. وابن حجر، مذيب التهذيب، ج ٣، ص ٥٦٥.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٨٢. وابن حجر، مذيب التهذيب، ج ٣، ص ٦١٧.

^٨ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص ١٩٤. وابن حجر، مذيب التهذيب، ج ٣، ص ٧٢٣، ٧٢٤.

٥٣) مَرْثَدُ بْنُ وَدَاعَةِ الْعَيْنِ أَبُو قُتَيْلَةَ الْحَمْصِي: لِيَسْتَ لَهُ صَحْبَةٌ، وَمَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ فَهُوَ مَرْسُلٌ^١.

٥٤) مَرْزُوقُ الصَّبَقِيلُ: أَرْسَلَ عَنِ النَّبِيِّ وَلِيَسْتَ لَهُ صَحْبَةٌ^٢.

٥٥) نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْخَضْرَمِيِّ، أَبُو عَلْقَمَةَ الْحَمْصِيِّ: أَرْسَلَ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ وَجُبَيْرِ بْنِ ئَغْيَرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^٣.

٥٦) مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الْأَمْوَيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلْكِ الدَّمْشِقِيِّ (ت١٦٥٥): لَمْ يَسْمَعْ مِنْ النَّبِيِّ، وَمَا رَوَاهُ عَنْهُ فَهُوَ مَرْسُلٌ^٤.

٥٧) مَمْطُورُ، أَبُو سَلَامُ الْأَسْوَدِ الْحَبْشَيِّ الْأَعْرَجِ الدَّمْشِقِيِّ: أَرْسَلَ عَنْ ثُوبَانَ مُولَى رَسُولِ اللَّهِ، وَأَبِي أُمَّاْمَةَ الْبَاهْلِيِّ، وَعُمَرُو بْنَ عَبْسَةَ، وَحَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَأَبِي ذِرَ الغَفَارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^٥.

٥٨) مُوسَى بْنُ يَسَارِ الْأَرْدِنِيِّ الدَّمْشِقِيِّ، وَيُقَالُ: مُوسَى بْنُ سَيَّارِ الدَّمْشِقِيِّ: أَرْسَلَ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ^٦.

٥٩) مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَزَرِيِّ، أَبُو أَيُوبِ الرَّقَّيِّ (ت١١٦١، أَو١١٧٥): أَرْسَلَ عَنْ عَمِّ ابْنِ الْخَطَابِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ، وَالزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ، وَحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ^٧.

٦٠) مَيْمُونُ بْنُ أَبِي شِبَّابِ الرَّبَّاعِيِّ الْكَوْفِيِّ، أَبُو تَصْرُ الرَّقَّيِّ (ت٥٨٣٥): أَرْسَلَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبِي ذِرِّ الغَفَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^٨.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢٠٢. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص٤٥، ٤٦.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢١٦، ٢١٧.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢٢٦. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص٢١٨، ٢١٩.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص١٩٨. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص٥٠.

^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢١٥، ٢١٦. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص١٥١.

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢٠٨. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص١٩٢.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢٠٦، ٢٠٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص١٩٩، ١٩٨.

^٨ انظر: ابن أبي حاتم الرازي، كتاب المراسيل، ص٢١٤، ٢١٤. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٤، ص١٩٧، ١٩٨.

- ٦١) يزيد بن شَجَرَة: أُرسِلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وليست له صحةٌ^١.
- ٦٢) يزيد بن أبي مالك الممداوي الدمشقي: أُرسِلَ عَنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رضي الله عنه^٢.
- ٦٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم العَسَانِ الْهُدَى الحمصي (ت ٢٥٦ هـ): أُرسِلَ عَنْ عَلَى بْنِ طَالِبٍ رضي الله عنه^٣.
- ٦٤) أبو سُكِيْنَةِ الْحَمْصِي: أُرسِلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وليست له صحةٌ^٤.
- ٦٥) أبو عَنْبَةِ الْحَوَلَانِيِّ الْحَمْصِي (ت ١١٨٥ هـ): أُرسِلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وفي صحبه خلافٌ^٥.
- ٦٦) أبو فَالِحِ الْأَنْمَارِيِّ الْحَمْصِي: أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وليست له صحبة. وروايته عنه مرسلةٌ^٦.
وهؤلاء الذين تكلّم عليهم الإمام ابن حاتم الرازى (ت ٣٢٧ هـ) بالإرسال في كتابه "المراسيل"، فقد نقلتُ منه أسماءهم هنا بعد توثيق ما قال فيهم من هذه الناحية أئمة الحديث غير ابن أبي حاتم، وذلك من كتاب "تحذيب التهذيب" لابن حجر.

المبحث السادس: الكذب والوضع في مدرسة الحديث في الشام:

المطلب الأول: تعريف الكذب والوضع:

(أ) تعريف الكذب:

تعريف "الكذب" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الكذب" مصدر "كَذَبَ يَكَذِبُ" وهو نقىضُ الصدق، يعني: الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، سواء كان متعمداً أم مخطئاً^٧.

^١ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٣٥، ٢٣٦.

^٢ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٣٨.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٥٩.

^٤ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٥١. وابن حجر، تحذيب التهذيب، ج ٤، ص ٤٩٠.
^٥ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٥٣٠.

٥٣١

^٦ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٥١، ٢٥٢. وابن حجر، تحذيب التهذيب، ج ٤، ص ٥٦٧.

^٧ انظر: ابن أبي حاتم الرازى، كتاب المراسيل، ص ٢٥٢.

^٨ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٠، ٥١، والفirozآبادى، القاموس المحيط، ص ١٢٩، ١٣٠.

واصطلاحاً: هو افتراء الرجل على رسول الله ﷺ، سواء بقصد سيءٍ أو بقصد حسنٍ، كما نقلَ عن بعض الصوفية أنهم قالوا: نحن ما نكذب عليه، بل له^١.
حكم الكذب في الحديث:

الكذبُ على النبي ﷺ من أكبر الكبائر؛ لأنَّ الحديث النبوى المصدر الثانى للتشريع بعد كتاب الله تعالى، فإذا كذب أحدٌ على النبي ﷺ فكأنه يُشرِّعُ في الدين ما ليس منه؛ لذا حذر رسول الله ﷺ منه تحذيراً شديداً، وتوعَّد صاحبه العقاب الشديد في الدنيا والآخرة فقال: «لا تكذبوا علىيَّ، فإنَّه من يكذبُ علىيَّ يلْجُّ التارِ»^٢، وقال: «إِنَّ كَذِبَأَعْلَمَ لَيْسَ كَذِبَ عَلَى أَحَدٍ؛ فَمَنْ كَذِبَ عَلَى مُتَعَمِّداً فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ التارِ»^٣، وغيرهما الكثير من الأحاديث التي ورد فيها ذمٌ وتحذير شديدٌ من يكذب في أحاديث رسول الله ﷺ.

(ب) تعريف الوضع:

تعريف "الوضع" لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "الوضع" مصدر "وضع يضع" معنى: الاختلاق، والصنع، والإلصاق. وهو ضدّ الرفع^٤.
واصطلاحاً: هو الكذب على رسول الله ﷺ سواء كان عمداً، أو خطأً، أو جهلاً، أو كيدهاً.

حكم وضع الحديث:

اتفق علماء الحديث على أنَّ وضع الحديث حرام، وأنه معصيةٌ من أكبر المعاصي، قال الحافظ السخاوي (ت ٢٩٥٥هـ): "لأنَّ الكذب عليه ﷺ ليس كالكذب على غيره من الخلق والأمم، حتى اتفق أهل البصيرة والبصائر أنه من أكبر الكبائر، وصرَّح غير واحدٍ من علماء الدين وأئمته بعدم قبول توبته"^٥، وقال الإمام التوسي (ت ٦٧٦هـ): "وأنه - أي وضع الحديث - فاحشة عظيمةٌ ومويقةٌ كبيرةٌ، ولكن لا يُكفرُ بهذا الكذب إلا أن يستحلله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف".^٦

^١ انظر: الغوري، معجم المصطلحات الحديثية، ص ٤٣١.

^٢ أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، برقم ١.

^٣ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، برقم: ١١٠، عن علي رض.

^٤ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٢٥، ٣٢٦، والفیرزآبادی، القاموس المحيط، ص ٧٧١.

^٥ انظر: الغوري، الوضع في الحديث تعريفه وأسبابه ونتائجها وطريقة التخلص منه، ص ١٢.

^٦ السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ص ٢٢.

^٧ النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، ج ١، ص ٢٩.

حُكْم رواية الحديث الموضع:

وأتفقوا كذلك أنه تُحرّم رواية الحديث الذي عُلِمَ بأنه موضوع، سواء كان في الأحكام، أو القصاص، أو الترغيب ونحوها، إلا مُبِينًا وضعه؛ وذلك بدلالة ما رواه سَمْرَةُ بن جُنْدُبَ رض عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ حَدَثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^١.

المطلب الثاني: الوضع أو الكذب في مدرسة الحديث في الشام:

لم يكن في الرواية الشاميين من عُرف بالوضع أو الكذب في القرون الثلاثة الأولى إلا قليل، وهم عُرِفوا بقلة الضبط أو التساهل في رواية الحديث أكثر من الوضع والكذب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أنَّ أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة، ثم أحاديث أهل البصرة. وأما أحاديث أهل الشَّام ففيه دون ذلك؛ فإنه لم يكن لهم من الإسناد المتصل وضيَّط الألفاظ ما لهؤلاء، ولم يكن فيهم من يُعرف بالكذب، لكن منهم من لا يضيَّط"^٢.

وقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: "ولم يكن فيهم من يُعرف بالكذب، لكن منهم من لا يضيَّط"، يُشير به إلى نُدرة من كان يُوجَد فيهم من يتعمَّد الكذب، لكن قد يُوجَد فيهم من لا يضيَّط، فيقع في الإخبار بالكذب بسبب سوء الحفظ وضعف الاستحضار، ولعله من هذا القبيل فقد رُمي غير واحدٍ من الرواة الشاميين بالوضع أو الكذب، لكن من بينهم عدد قليل أنهم بالوضع أو الكذب، كما رُمي بعضهم بروايات الموضوعات، كما يظهر لنا ذلك مما يأتي.

وها هي أسماء بعض من أثُرُهم من الرواية الشاميين بالوضع أو الكذب في الحديث، وكذلك بروايات الموضوعات، والذين ذكرهم ابن حبان في كتابه "المحروجين من الحديث":

(أ) الرواة الشاميون المُتَّهِمُون بالكذب أو الوضع:

١) أحمد بن إبراهيم المُزَّنِي: قال فيه ابن حبان: "كان يدور بالساحل، ويحدُث بها، يضع الحديث على الثقات وضعاً، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار".

^١ أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب وجوب الرواية عن الثقات، برقم: ١.

^٢ يعني أهل المدينة ومكة والبصرة والشام.

^٣ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، ج ٢٠، ص ١٧٤.

^٤ محمد الثاني عمر موسى، المدرسة الحديثية في مكة والمدينة، ج ٢، ص ٢٤٩.

^٥ ابن حبان، كتاب المحروجين من الحديثين، ج ١، ص ١٥٧، وانظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٥٧.

- ٢) الْجَرَّاحُ بْنُ الْجِنْهَارِيُّ، أَبُو الْعَطْوَفِ الْحَرَّانِيُّ (ت ٦٨٥): يروي عن الزهرى والحكم، روى عنه أبو حنيفة ويزيد بن هارون، قال ابن حبان: "كان أبو العطوف رجل سوء يشرب الخمر ويكتذب في الحديث".^١
- ٣) الحسن بن علي الأزدي، أبو عبد الغنى القسطلاني: يروي عن مالك وغيره من الثقات، ويضع عليهم، لا تخل كتابة حديثه ولا الرواية عنه بحالٍ، وهذا شيخ لا يكاد يعرفه أصحاب الحديث لخفايه".^٢
- ٤) روح بن جناح، أبو سعيد: من أهل الشام، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما إذا سمعها الإنسان الذي ليس بالمتبحر في صناعة الحديث؛ شهد لها بالوضع".^٣
- ٥) سليمان بن بشار الخراساني، أبو أيوب: قال فيه ابن حبان: "شيخ كان يدور بالشام ومصر، يروي عن الثقات ما لم يحذّروا به، ويضع على الأئمّات مالا يُحصى كثرةً، ليس يعرفه كل إنسان من أصحاب الحديث، لا يحل الاحتجاج به بحال".^٤
- ٦) طاهر بن الفضل الحلبي: قال فيه ابن حبان: "يضع الحديث على الثقات وضعماً، ويقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا تخل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب".^٥
- ٧) عبد الله بن مُسْلِمَ بن رُشْيَدَ الدَّمْشِقِيِّ: يروي عن الليث بن سعد وعبد الله بن هبعة ومالك بن أنس، ويضع عليهم الحديث.^٦
- ٨) عبد الرحمن بن مرزوق بن عوف، أبو عوف الطرسوسى: قال عنه ابن حبان: "يضع الحديث، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه".^٧

^١ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٢٥٩، ٢٥٨، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٥٢٣.

^٢ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٢٩١، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٣، ص ١٩٢، ١٩١.

^٣ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٣٧٤، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ٤٩٣.

^٤ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٤٢١، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٤، ص ٢٩٨.

^٥ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٤٩١، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٤، ص ٣٤٨.

^٦ انظر: ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٨، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥، ص ١١.

^٧ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٢٧، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥، ص ١٣٤.

- (٩) عمرو بن خليف الحتّاوي، أبو صالح العسقلاني: كان من يضع الحديث^١.
- (١٠) عليّ بن حمیل بن یزید بن عبد الله الرّقّی، أبو الحسن (ت ٢٤٩ھ): قال عنه ابن حبان: "يضع الحديثَ وَضْعًا، لا تخلُّ كتابة حديثه ولا الرواية عنه بحالٍ".^٢
- (١١) عبد القدوس بن حبيب الكلامي الوحاظي، أبو سعيد: من أهل الشّام، كان يضع الحديثَ على الثقات، فكان عبد الله بن المبارك يقول: "لأنَّ أقطع الطريقَ أحبَّ إلى من أُرُوي عن عبد القدوس الشّامي".^٣
- (١٢) محمد بن سعيد بن أبي قيس الشّامي: معروف، وكان يضع الحديثَ على الثقات ويروي عن الأئمّات ما لا أصلَّ له، صلبه الخليفة أبو جعفر العباسي في الزندقة.^٤
- (١٣) محمد بن يحيى بن رَزِين المصيّصي: قال عنه ابن حبان: "دَجَّالٌ يضع الحديثَ، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه".^٥
- (١٤) مُبَشِّر بن عُبيَّد القرشي، أبو حفص الحمصي: قال ابن حبان: "يروي عن الثقات الموضوعات، لا تخلُّ كتابة حديثه إلا على جهة التعجب". وقال أحمد بن حنبل: "مبشر بن عبيّد ليس بشيء يضع الحديثَ".^٦
- (١٥) محمد بن إبراهيم بن العلاء الشّامي، أبو عبد الله الدمشقي: قال عنه ابن حبان: "يضع الحديثَ على الشّاميين، لا تخلُّ الرواية عنه إلا عند الاعتبار"^٧، وقال الحاكم: "روى عن الوليد بن مسلم، وسويد بن عبد العزيز أحاديث موضوعة".^٨

^١ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٤٨، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦، ص ٢٢٢.

^٢ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٩٦، وانظر: ابن عدي، الكامل، ج ٦، ص ٣٦٨.

^٣ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ١١٣، ١١٤، والمزي، تهذيب الكامل، ج ١٨، ص ٤٢٤، ٤٢٧.

^٤ انظر: ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٢٥٦، ٢٥٧، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٢٦٢.
٢٦٤

^٥ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٣٣١، ٣٣٢، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٧، ص ٥٧٦.

^٦ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٣٣١، ٣٣٢، وانظر: المزي، تهذيب الكامل، ج ٢٧، ص ١٩٤.
١٩٦

^٧ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٣١٨، والمزي، تهذيب الكامل، ج ٢٤، ص ٣٢٤.
٣٢٦

^٨ الحاكم، المدخل إلى الصحيح، ج ٢، ص ٨٩.

(١٦) الوليد بن سَلَمَةَ الطَّبَرِيِّ، أَبُو الْعَبَّاسِ: كَانَ عَلَى قَضَاءِ الْأَرْدَنِ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ:

"كَانَ مَنْ يَضْعُفُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِاجَاجُ بِهِ بِحَالٍ".^١

(١٧) يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدِينِيِّ، أَبُو يُوسُفَ: قَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ: "كَانَ مَنْ يَضْعُفُ الْحَدِيثَ

عَلَى الثَّقَاتِ، لَا تَحْلِلُّ كِتَابَهُ حَدِيثَهُ إِلَّا عَلَى جَهَةِ التَّعْجُبِ".^٢

(ب) الرواة الشَّامِيونُ الَّذِينَ رُمِوا بِرَوَايَةِ الْمَوْضِعَاتِ:

(١) أَبَانُ بْنُ سَفِيَّانَ الْمَقْدِسِيِّ: قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ: "يَرَوِيُّ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ وَثَقَاتِ

أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَشْيَاءً مَوْضِعَةً".^٣

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْبَرَاءِ: مِنْ وَلَدِ النَّضَرِ بْنِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ: "شَيْخُ كَانَ

يَدُورُ بِالشَّامِ، وَيَحْدُثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْأَشْيَاءِ الْمَوْضِعَاتِ، وَعَنِ الْعَسْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ

بِالْأَشْيَاءِ الْمَنَاكِيرِ، لَا يَجُوزُ ذِكْرُهُ فِي الْكِتَابِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقَدْحِ فِيهِ".^٤

(٣) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّبَرِيِّ: شَيْخُ سَكْنِ الْيَمَنِ، قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ: "يَرَوِيُّ عَنِ ابْنِ

عَيْنَةِ وَالْفَضْلِ بْنِ عِيَاضٍ، مُنْكِرُ الْحَدِيثِ جَدًا، يَأْتِي عَنِ الثَّقَاتِ الْأَشْيَاءِ الْمَوْضِعَاتِ،

لَا يَحْلِلُّ كِتَابَهُ حَدِيثَهُ إِلَّا عَلَى جَهَةِ التَّعْجُبِ".^٥

(٤) بِشْرُ بْنُ عَوْنَ الْقُرَشِيِّ الشَّامِيِّ: قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ: "رَوَى عَنْ بَكَارَ بْنِ تَوِيمٍ عَنْ

مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةِ نَسْخَةٍ فِيهَا سَتْمَائَةِ حَدِيثٍ كُلُّهَا مَوْضِعَةٌ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِاجَاجُ بِهِ

بِحَالٍ".^٦

(٥) ثَمَّامُ بْنُ نَجِيْحِ الْمَلَطِيِّ الْأَسْدِيِّ: مُولَدُهُ بِمَلَطِيَّةِ، سَكَنَ حَلَبَ، قَالَ فِيهِ ابْنُ حِبَّانَ:

"مُنْكِرُ الْحَدِيثِ جَدًا، يَرَوِيُّ أَشْيَاءً مَوْضِعَةً عَنِ الثَّقَاتِ كَأَنَّهُ الْمَتَعَمِّدُ لَهَا".^٧

^١ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٤٢٢، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٧٦.

^٢ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٤٩١، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢١٦، ٢١٧.

^٣ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٩٣، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ١، ص ٢٢٢.

^٤ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ١١٧، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ١، ص ٢٥٠.

^٥ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ١٤٨، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٩.

^٦ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٢١٦، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٣٠٤.

^٧ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ١، ص ٢٣٤، ٢٣٥، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٤٤٥.

- ٦) حعفر بن محمد الأَنْطَاكِيٌّ: قال فيه ابن حبان: "شِيخٌ يروي عن زهير بن معاوية الموضوعات، وعن غيره من الأئمَّات المقلوبات، لا يحلُّ الاحتجاج بخبره"^١.
- ٧) حعفر بن نصر الغنَّبَريٌّ أبو الميمون: كان يدور بالشَّام، يروي عن الثقات ما لم يحدُّثوا بها. روى عن حماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لما أتى إبراهيم رَبِّ عَبْدِكَ قال له: يا إبراهيم! كيف وجدتَ الموت؟ قال: وجدتُ حِسَّ نَزْعَ السَّلَى، قيل له: هذا وقد يَسِّرَنَا عليك الموت». قال الحاكم بعد سوق هذين الحديثين له: "وهذا من تنان موضوعان"^٢.
- ٨) الْحَكَمُ بن عبد الله بن سعد الأَنْبَيِّي العَامِلِيُّ، أبو عبد الله: من يروي الموضوعات عن الأئمَّات، وكان عبد الله بن المبارك شديداً في العمل عليه^٣.
- ٩) الْحَكَمُ بن يَعْلَى بن عطاء الْمُحَارَبِيُّ: من أهل الكوفة، سكن دمشق، قال فيه ابن حبان: "يروي عن العراقيين والشَّاميين المناكير الكثيرة التي يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها، لا يتحقق بخبره"^٤.
- ١٠) حفص بن عمر الأَنْبَيِّي الرَّمْلِيُّ، يُقال له الْحَبَطِيُّ: قال فيه ابن حبان: "يقلب الأخبار، ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتواترَة المواهية، ويعمد إلى خبر يُعرف من طريق واحد، ف يأتي به من طريق آخر لا يُعرف"^٥.
- ١١) حفص بن عمر: قاضي حلب، قال فيه ابن حبان: "شِيخٌ يروي عن هشام بن حسان والثقة في الأشياء الموضوعات، لا يحلُّ الاحتجاج به"^٦.
- ١٢) رَوْحُ بن جناح، أبو سعيد: من أهل الشَّام، قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث

^١ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٢٥٢، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٤٦٧.

^٢ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٢٥٣، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢، ص ٤٦٧.

^٣ انظر: ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٣٠١، ٣٠٢، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ١٢٠، ١٢١.

^٤ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٣٠٥، ٣٠٦، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٣، ص ١٣٠، ١٣١.

^٥ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٣١٤، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٣، ص ٢٣٠.

^٦ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ١، ص ٣١٦، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ١٧٩، ١٨٠.

جَدًا، يروي عن الثقات ما إذا سمعها الإنسان الذي ليس بالمتبحر في صناعة الحديث
شهد لها بالوضع^١.

(١٣) صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّمَّيْنِ، أَبُو مَعاوِيَةَ الْقَرْشِيِّ: مِنْ أَهْلِ دِمْشَقَ، قَالَ فِيهِ أَبْنُ حَبَّانَ: "كَانَ مِنْ يَرُوِيُ الْمَوْضِعَاتِ عَنِ الْأَثَابِ، لَا يَشْغُلُ بِرَوَايَتِهِ إِلَّا عِنْدَ التَّعْجُبِ"^٢.

(١٤) عَمَرُ بْنُ مُوسَى التَّيْحِيِّ: مِنْ أَهْلِ حَمْصَ، قَالَ عَنْهُ أَبْنُ حَبَّانَ: "كَانَ مِنْ يَرُوِيُ الْمَوْضِعَاتِ عَنِ الْأَثَابِ، لَا يَحْلِّ ذِكْرَهُ فِي الْكِتَبِ إِلَّا عَلَى جَهَةِ التَّعْجُبِ وَلَا الرِّوَايَةِ عَنْهُ بِحَالٍ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَمِعَ إِلَى أَخْبَارِهِ يَرُوِيَهَا عَنِ الثَّقَاتِ لَا يُشَكُّ أَنَّهَا مَوْضِعَةٌ"^٣.

(١٥) عَبْدُ السَّلَامَ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ: شِيخُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ عَنْهُ أَبْنُ حَبَّانَ: "يَرُوِيُ عَنْ هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ وَابْنِ أَبِي عَبْلَةَ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضِعَةَ، لَا يَحْلِّ الْاحْتِجاجَ بِهِ بِحَالٍ"^٤.

(١٦) الْعَلَاءُ بْنُ كَثِيرِ مَوْلَى بْنِ أَمِيَّةِ: مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ عَنْهُ أَبْنُ حَبَّانَ: "كَانَ مِنْ يَرُوِيُ الْمَوْضِعَاتِ عَنِ الْأَثَابِ، لَا يَحْلِّ الْاحْتِجاجَ بِمَا رَوَاهُ وَإِنْ وَافَقَ الثَّقَاتِ".^٥

(١٧) فَرَّجُ بْنُ فُضَالَةِ الشَّامِيِّ، أَبُو فُضَالَةِ الْحَمْصِيِّ: قَالَ عَنْهُ أَبْنُ حَبَّانَ: "كَانَ مِنْ يَقْلُبُ الْأَسَانِيدَ، وَيُلْزِقُ الْمَتَوْنَ الْوَاهِيَّ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، لَا يَحْلِّ الْاحْتِجاجُ بِهِ".^٦

(١٨) مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدِ الشَّامِيِّ الْخُزَاعِيِّ، أَبُو يَحْيَى: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَرْعِ وَالنَّسْكِ، وَلَمْ تَكُنْ صَنَاعَةُ الْحَدِيثِ مِنْ بَرَزَةٍ، فَكَانَ يَأْتِي بِالشَّيْءِ عَلَى الْحَسْبَانِ، وَيَجْدِدُهُ عَلَى التَّوْهُمِ، فَكَثُرَ الْمَنَاكِيرُ فِي رَوَايَتِهِ اسْتَحْقَقَ تَرْكُ الْاحْتِجاجِ بِهِ.^٧

(١٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، سَكَنَ الشَّامَ، قَالَ أَبْنُ حَبَّانَ:

^١ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج١، ص٣٧٤، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٣، ص٤٩٤.

^٢ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج١، ص٤٧٤، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٤، ص٤٢٩.

^٣ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج٢، ص٥٩.

^٤ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج٢، ص١٣٥، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٦، ص٤٨.

^٥ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج٢، ص١٧٣، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٦، ص٣٦٠.

^٦ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج٢، ص٢٠٧، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٧، ص٨٥.

^٧ أَبْنُ حَبَّانَ، كِتَابُ الْمَحْرُوحِينِ، ج٢، ص٢٦٢، وَانْظُرْ: أَبْنُ أَبِي حَاتَمَ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، ج٧، ص٢٥٣.

- حبان: "كان من يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدر فيه، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار".^١
- (٢٠) محمد بن عبد الله بن علامة القاضي، أبو اليسيير: من أهل الشام، قال عنه ابن حبان: "كان من يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمضلالات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدر فيه، ولا كتابة حدبه إلا على جهة التعجب".^٢
- (٢١) محمد بن أيوب بن سعيد الرملي: قال عنه ابن حبان: "يروي عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه".^٣
- (٢٢) منصور بن عبد الحميد الجزارى، أبو رياح: قال ابن حبان: "يروي عن أبي أمامة الباهلى نسخةً أكثرها موضوعة لا أصول لها".^٤
- (٢٣) الوليد بن محمد الموقري القرشى، أبو بشر الشامى: قال عنه ابن حبان: "روى عن الزهرى أشياء موضوعة، لم يحدث بها الزهرىُّ فقطَ كما روى عنه، وكان يرفع المراسيل، ويسند الموقف، لا يجوز الاحتجاج به بحال".^٥
- (٢٤) الوازع بن نافع العجلنى: أصله من المدينة، سكن الجزيرة، قال عنه ابن حبان: "كان من يروي الموضوعات عن الثقات على قلة روايته، ويشبه أنه لم يكن المعتمد لذلك؛ بل وقع ذلك في روايته لكثرة وهمه، فبطل الاحتجاج به، لما انفرد عن الثقات بما ليس من أحاديثهم".^٦
- (٢٥) يحيى بن سعيد العطار الحمصي الأنبارى، أبو زكريا: قال عنه ابن حبان: "كان من يروي الموضوعات عن الأثبات، والمضلالات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به بحال، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة".^٧

^١ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٢٧٩، ٢٨٠، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨، ص ٤، ٥.

^٢ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٢٩١، ٢٩٣، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧، ص ٣٠٢.

^٣ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٣١٧، ٣١٨، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٦، ص ٥٨٤.

^٤ انظر: ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٣٨٠، ٣٧٩، وانظر: ابن حجر، لسان الميزان، ج ٨، ص ١٦٤.

^٥ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٤١٨.

^٦ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٤٢٩، ٤٣٠، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٣٩، ٤٠.

^٧ ابن حبان، كتاب المجموعين، ج ٢، ص ٤٧٥، ٤٧٦، وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ١٦١.

(٢٦) يوسف بن السّفّر، أبو الفيض الشّامي: قال عنه ابن حبان: "كان كاتبَ الأوزاعي، ويروي عنه ما ليس من أحاديثه من المناكير التي لا يشكّ عوام أصحاب الحديث أنّها موضوعة، لا يحتجّ به بحال".

وهؤلاء مَن عثِرتُ عليهم من الرواية الشاميين، الذين رُمو بالوضع (أو الكذب)، أو برواية الموضوعات، وقد استفدتُ في معرفتهم من كتاب "المخروجين من المحدثين والضعفاء والمتروكين" للإمام ابن حبان البُستي (ت ٤٣٥ هـ)، وبما أنه - رحمة الله تعالى - يُعدّ من الأئمّة المشددين في الحكم على الرجال، وتحري بعض الرواية الثقات أو بعض الرواية الذين قد وثقهم غيره من أئمّة هذا الشأن^١؛ لذلك قمتُ بتوثيق ما قاله - ابن حبان - في الراوي من ناحية الوضع أو الكذب أو الرواية بالموضوعات، بأقوال أئمّة الشأن، وذلك من كتاب "لسان الميزان" للحافظ ابن حجر.

المبحث السابع: التصنيف في مدرسة الحديث في الشّام:

المطلب الأول: تعريف التصنيف لغةً واصطلاحاً:

لغةً: "التصنيف" معناه: تميّزُ الأشياء بعضها من بعض، يُقال: "فلان صَفَ الشيءَ"، أي: ميّز بعضه من بعض. وتصنيفُ الشيءِ: جعله أصنافاً، ومنه "تصنيف الكتب"^٤.

واصطلاحاً: قال محمد عبد الرّؤوف المُناوي (ت ٣١٠ هـ): "التصنيف تميّز الأشياء بعضها عن بعض، ومنه: "تصنيف الكتب"، وصنف الأمر تصنيفاً: أدرك بعضه دون بعض، ولوّن بعضه دون بعض"^٥.

وقال الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) في تعريفه: "التَّأْلِفُ وَالتَّأْلِيفُ: هو جعلُ الأشياء الكثيرة بحيث يُطلق عليها اسمُ الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتَّقدُّمِ والتَّأْخُرِ أم لا، فعلى هذا يكون التَّأْلِفُ أعمَّ من التَّرتِيب".^٦

^١ ابن حبان، كتاب المخروجين، ج ٢، ص ٤٨٦، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢٢٣.

^٢ كلامه في عارم محمد بن الفضل السدوسي، مع أنه إمام ثقة حافظ، وقد أخرج له الستة وغيرهم. لذلك انتقد ابن حبان من جاء بعده من أهل العلم، بل شدّدوا النكير عليه في بعض الأحيان، كالذهبي وابن حجر وغيرهم،

^٣ ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ١٩٨، مادة "صنف".

^٤ انظر: الزمخشري، أساس البلاغة، ج ٢، ص ٢٩.

^٥ المناوي، التوفيق على مهمات التعاريف، ص ٢١٩.

^٦ الجرجاني، كتاب التعريفات، ص ٧١.

أما الفرق بينه وبين التأليف فأوضحه حاجي خليفة (ت ١٠٦٧ هـ) بقوله: "التأليف: إيقاع الألفة بين الكلام مع التمييز بين الأنواع. والتصنيف: أعم منه، إذ هو: جعل الشيء أصنافاً متميزةً"، ثم قال: "هذا بحسب الأصل؛ وقد يُستعمل كل مكان الآخر".^١ فالتصنيف جمع المادة العلمية المناسبة في موضوع بذاته، ثم تقسمها وترتتبها في نظام خاصٍ وفق أساس معين، والربط فيما بينها برابط مناسب، بحيث تبدو صلة بعضها بعض.

المطلب الثاني: التصنيف في مدرسة الحديث في الشام:

بدأ التصنيف في الحديث النبوى ببلاد الشام في أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني المجريين، حيث أول من عُرف به فيها هو مكحول الدمشقى كما سيأتي، لكنَّ الحافظ الذهبي عَدَ الإمام الأوزاعي في أوائل المصنفين الشاميين، فقال في كتابه "تاريخ الإسلام" وهو يتحدث عن بدايات التصنيف في الأمسكار الإسلامية: "وفي هذا العصر شَرَعُ العلماءُ في تدوين الحديث والفقه والتفسير، فصَنَفَ ابنُ حُرَيْجَ التصانيفَ بمكة، وصَنَفَ سعيدُ بن أبي عَرْوَةَ وَحَمَادُ بن سَلَمَةَ وَغَيْرَهُمَا بِالبَصْرَةِ، وَصَنَفَ الأوزاعيُّ بِالشَّامِ...".^٢

وهذا يدلُّ على أنَّ حركة التصنيف في العلم في بلاد الشام لم تنشط إلا في أوائل القرن الثاني المجري، لكن هذه الحركة مع ظهورها مبكراً لم تكن قوية في العطاء والإنتاج مثلما كانت في المدينة ومكة والköفَة والبصرة؛ وذلك لأسباب عديدة، ومن أهمها بعض المواقع السياسية لذلك، كانتقال الخلافة إلى العراق، الذي كان له أثرٌ في عدم وجود كتابة الحديث في الشام؛ لأنَّ العباسيين منذ تولُّوا الخلافة كانوا ينظرون إلى أهل الشام نظرةً ملؤها الكراهة والسخط، فلم يسلم من نظرهم هذه كبارُ العلماء والمحدثين في بلاد الشام في تلك الفترة، لذا لا نكاد نجد في عصر العباسيين حتى أواخر القرن الثاني المجري من له اهتمامٌ خاصٌ بالكتابة والتصنيف في الحديث مع كثرة وجود التابعين وأتباعهم في الشام، بسبب الضغط السياسي والإكراه الشديد على عدم الكتابة والتصنيف، مما أدى ذلك إلى الانشغال عنها بالزهد والنسلك، كما تدلُّ على ذلك تراجعهم في كتب السير والطبقات. لكننا مع ذلك نجد لبعض التابعين وأتباعهم الشاميين اهتماماً بالكتابة والتصنيف في الحديث النبوى، كما يظهر ذلك ما

^١ حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ج ١، ص ١٣٥.

^٢ انظر: خلدون الأحدب، التصنيف في السنة النبوية وعلومها من بداية المتصرف الثاني للقرن الرابع عشر المجري وإلى نهاية الربع الأول من القرن الخامس عشر المجري، ج ١، ص ٢١.

^٣ الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ٣، ص ٧٧٦.

سأذكره من المصنّفين الشّاميين الذين عُرّفوا بالتصنيف والتأليف في الحديث في هذين القرنين، وهم:

١) مكحول بن أبي مسلم شَهْرَابُ بْنُ شَاذِلٍ، أَبُو عبدِ اللَّهِ الْهَذَلِيِّ (ت ١١٢ هـ): صَفَ كِتَابًا فِي الْحَجَّ، وَرَوَاهُ عَنْهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثَ^١.

٢) يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي مَالِكِ الْهَمْدَانِيِّ الدَّمْشَقِيِّ (٦٠ - ١٣٠ هـ): الْعَالَمَةُ الْقَاضِيُّ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ: "كَانَ صَاحِبَ كِتَابٍ" يَعْنِي: أَنَّهُ كَانَ بَلِيغًا فِي تَرَسُّلِهِ، لَهُ كِتَابٌ مَسَائِلٌ^٢.

٣) الأوزاعيُّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرٍو بْنِ يُحْمِدٍ، أَبُو عُمَرٍو الدَّمْشَقِيُّ ثُمَّ الْبَيْرُوْتِ (٨٨ - ١٥٧ هـ): الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحَجَّةُ، شِيخُ الْإِسْلَامِ وَعَالِمُ أَهْلِ الشَّامِ، كَانَ رَائِدًا حَرَكَةَ التَّصْنِيفِ فِي بَلَادِ الشَّامِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الْحَدِيثَ فِيهَا، قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيُّ: "أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الْكِتَابَ أَبُونِ حَرِيقٍ، وَصَنَّفَ الأوزاعيُّ حِينَ قَدِمَ عَلَى يَحِيَّ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كِتَابَهُ^٣"، كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَيْضًا الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ "تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ"^٤.

وَذَكَرَ حَاجِي خَلِيفَةُ فِي "كَشْفِ الظُّنُونِ" أَنَّ الأوزاعيَّ مُسْنَدًا يَجْمِعُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَوَاهَا بِأَسْانِيَّهُ. وَذَكَرَ أَبْنَ حَجْرٍ فِي كِتَابِهِ "الْمَعْجمُ الْمَفَهُورُ"^٥ مِنَ الْكِتَابِ الَّتِي رَوَاهَا: "مُسْنَدُ الأوزاعيِّ لِدُحَيْمٍ"، إِنَّ كَانَ هَذَا هُوَ الَّذِي يَعْنِيهُ حَاجِي خَلِيفَةُ؛ فَيُكَوِّنُ "مُسْنَدُ الأوزاعيِّ" مِنْ تَصْنِيفِ دُحَيْمٍ مُحَمَّدٌ شَامِيٌّ مُحَمَّدٌ شَامِيٌّ فِي عَصْرِهِ. وَإِلَّا هُنَاكَ احْتِمَالُانِ: أَحَدُهُمَا صَنَّفَهُ الْأوزاعيُّ لِنَفْسِهِ جَمِيعَ فِيهِ مَرْوِيَاتِهِ، وَآخَرُ صَنَّفَهُ دُحَيْمٌ وَجَمِيعَ فِيهِ مَا تَنَاهَى إِلَيْهِ وَوَقَفَ عَلَيْهِ

^١ انظر: ابن رجب المخنطي، شرح علل الترمذى، تحقيق: صحى السامرائي، ص ٣٩٠.

^٢ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٤٣٧، والمري، مذيب الكمال، ج ٣٢، ص ١٨٩.

^٣ انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٥، ٢٦٦، وتقديمة الجرح والتعديل، ج ١، ص ١٨٤، والخطيب البغدادي، الجامع لأحكام الرواية وآداب السامع، ج ٢، ٢٨١.

^٤ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٣، ص ٧٧٦.

^٥ حاجي خليفه، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٨٢.

^٦ ابن حجر، المعجم المفهور، ص ٢٣٧.

^٧ هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون الدمشقي، أبو سعيد، المعروف بدُحَيْمٍ: من تبع الأتباع، من المتقنيين الذين يحفظون علماء أهل بلده بشيوخهم وأنسابهم. كان على قضاء طبرية. مات سنة ٥٢٤٥.

انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٨، ص ٣٨١.

من أحاديث الأوزاعي. وهذا محتمل؛ لأن الأوزاعي هو أول من صنف الحديث بالشام، كما ذكر غير واحد من الأئمة^١.

وله كذلك في غير الحديث: "السنن في الفقه"^٢، و"المسائل في الفقه"^٣، ولم يصلنا شيء من هذه الكتب، غير "كتاب السير"^٤، وهو مخطوط.

٤) وأبو إسحاق الفزاروي، إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة: (ت ١٨٨ هـ): له كتب، منها: "كتاب السير" في الأخبار والأحداث، نظر فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعى وأملى كتاباً على ترتيبه ورضيه^٥.

٥) وَقَيْةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ الْكَلَاعِي الْمَيْتَمِيُّ، أَبُو يُحَمَّدِ الْحَمْصِيِّ (١١٠ - ١٩٧ هـ): له كتاب في الحديث رواه عن شعبة بن الحجاج، قيل: فيه غرائب انفرد بها^٦.

٦) وأبُو مُسْهِرِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ مُسْهِرِ الْعَسَانِي الدَّمْشَقِيِّ (١٤٠ - ٢١٨ هـ): شيخُ أَهْلِ الشَّامِ وَعَالَمُهُمْ، كَانَ مُحَدِّثًا وَعَارِفًا بِالْمَغَازِيِّ الْأَنْسَابِ. حَدَّثَ عَنْ مَالِكَ بْنِ أَنْسٍ وَسَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَئْمَةِ الْكَبَارِ، وَرَوَى عَنْهُ الْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُ. وَاعْتَدَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ مِنْ أَثْبَتَ مُحَدِّثَيْهِ عَصْرِهِ فِي دِمْشِقَ، وَإِلَيْهِ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَرْجِعُونَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِشَيْوَخِهِمْ، كَانَ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى يَفْخَمُ أَمْرَهُ. ماتَ بِالْعَرَاقِ^٧. لَه جَزءٌ فِي الْحَدِيثِ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ، وَهُوَ مخطوطٌ فِي دَارِ الْكِتَابِ بِالْقَاهِرَةِ، وَفِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدِمْشِقِ^٨.

٧) ويحيى بن صالح الوحاطي أبو زكريا، أو أبو صالح الحمصي (١٣٧ - ٢٢٢ هـ): الحافظ الفقيه المحدث. روى عن مالك بن أنس وغيره، وحدث عنه البحاري وغيره^٩. له نسخة في الحديث، وهي مخطوطة في دار الكتب بالقاهرة، وفي المكتبة الظاهرية بدمشق^{١٠}.

^١ انظر: عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ص ٣٥٤، ٣٥٥.

^٢ انظر: ابن النديم، الفهرست، ص ٣١٨، وكحالة، معجم المؤلفين، ج ٥، ص ١٦٣.

^٣ انظر: ابن النديم، الفهرست، ص ٣١٨، وكحالة، معجم المؤلفين، ج ٥، ص ١٦٣.

^٤ عبد الستار الشيخ، الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ص ٢٥٤، ٣٥٧.

^٥ انظر: ابن حجر، مذيب التهذيب، ج ١، ص ٨٠، ٨١.

^٦ انظر: الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص ٦٠.

^٧ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٨، ص ٤٠٨، و الذهي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٣٨١.

^٨ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٨٨.

^٩ انظر: ابن حبان، كتاب الثقات، ج ٩، ص ٢٦٠، و الذهي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٤٠٩.

^{١٠} ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٩٤.

- ٨) وعمر بن زرارة الحَدَّاثِي أبو حفص الطَّرسُوسي: روى له نسخة حديثية، وهي موجودة في المكتبة الظاهرية بدمشق باسم "نسخة عمر بن زرارة".^١
- ٩) وهشام بن عمّار بن نصیر السُّلْمَاني، أبو الوليد (١٥٣ - ٥٢٤٥): علامه دمشق ومحدثها ومقرئها ومفتياها في عصره. روى عن مالك بن أنس وغيره، وحدّث عنه البخاري وأبو داود والنَّسَائي وغيرهم.^٢ توجد له مجموعة من أحاديثه، مخطوطه في المكتبة الظاهرية بدمشق، وكذلك له كتاب في الحديث باسم "الفوائد"، اقتبس منها ابن حجر في كتابه "الإصابة".^٣
- ١٠) وابن دُحَيْم، عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الدمشقي (١٧٠ - ٥٢٤٥): الحافظ الكبير، حدّث أهل الشَّام في عصره. روى عن سفيان بن عيينة وغيره. وحدّث عنه بقية بن مخلد وأبو زرعة وغيرهما. مات بفلسطين. وله "الأمالي" في الحديث، توجد له نسخة مخطوطة في الظاهرية.^٤
- ١١) وإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السَّعْدي أبو إسحاق الجُوزَجَانِي (ت ٥٢٥٩): أحد الحفاظ الثقات المتقين. أصله من جُوجَان لكنه عاش في دمشق وعُدَّ من أهلها. روى عن يزيد بن هارون، وتفقه بأحمد بن حنبل، حدّث عنه أبو داود والترمذى والنَّسَائي والطبرى وغيرهم.^٥ صنَّف كتاباً في الحديث، مثل: "أمارات النبوة" و"الأباطيل والمناكير"، الذي طُبع بتحقيق الدكتور عبد الرحمن الفريّوائي، وتوجد مختارات منهما في المكتبة الظاهرية بدمشق، و"الشجرة في أحوال الرجال"، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور عبد العليم البستوي.

^١ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١٩٩.

^٢ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٥١، ٤٥٢.

^٣ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ١١٢، ١١٣.

^٤ انظر: سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣٣٣.

^٥ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٥٤٩.

^٦ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٢٦٣، ٢٦٢.

(١٢) محمد بن إبراهيم بن مسلم الْخُزَاعِي، أبو أمية الطَّرَسوُسِي (١٨٠ - ٢٧٣هـ): المحدث النقّة. أصله من بغداد، ثم سكن طرسوس. روى عن أبي داود الطيالسي وغيره^١. له جزءٌ من المسند، مخطوط في الظاهرية بدمشق.^٢

(١٣) عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النَّصْرِي، أبو زُرْعَة الدَّمْشَقِي (ت ٢٨٠هـ): من أئمّة زمانه في الحديث ورجاله، شيخ الشَّام في وقته. له كتاب في "التاريخ وعلل الرجال"، وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ شكر الله بن نعمة الله القوجاني.

(١٤) وهلال بن العلاء بن هلال بن عمر بن هلال، أبو عمرو الرَّقِيق (١٨٤ - ٢٨٠هـ): الحافظ الصدوق، محدث الجزيرة، ابن المحدث أبي محمد الباهلي. روى عن والده، وحجاج بن محمد ومحمد بن مصعب القرقسانى وعبد الله بن جعفر وطبقتهم. وحدث عنه النسائي وغيره^٣. وله "الفوائد المنتقة من الشيوخ والثقات" وهو مخطوط في دار الكتب بالقاهرة، وت肯ديب "حديث زيد بن أنيسة الزهاوي".

(١٥) وأصبغ بن عبد العزيز بن مروان الْلَّيْثِي الحمصي (ت ٢٨٦هـ): له أحاديث مخطوطة في الظاهرية^٤.

(١٦) وأحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم القرشي الأموي، أبو بكر المروزي (٢٠٢ - ٢٩٢هـ): من ثقات المحدثين، وأحد أوّلية العلم. روى عن علي بن المديني ويحيى بن معين وغيرهما. تولى منصب القضاء في دمشق ثم في حمص^٥. وصنف العديد من الكتب في الحديث، مثل: "مسند أبي بكر الصديق" ^٦، و"حديث أبي بكر المروزي" ، و"كتاب الورع" ، و"كتاب الجمعة وفضائلها" ، توجد لهذه الكتب نسخ مخطوطة في الظاهرية^٧.

^١ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٥٨١.

^٢ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي" ، ج ١، ص ٢٨٩، ٢٨٨هـ.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٦١٢.

^٤ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي" ، ج ١، ص ٣١٠، ٣١١هـ.

^٥ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي" ، ج ١، ص ٣١٣هـ.

^٦ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٦٦٣.

^٧ انظر: سزكين في "تاريخ التراث العربي" ، ج ١، ص ٣١٧هـ.

١٧) محمد بن يزيد بن عبد الصمد، أبو الحسن الدمشقي (ت ٢٩٩ هـ): له جزء حديثي، مخطوط في الظاهرية^١.

وهو لاء من صنفوا في الحديث النبوى في بلاد الشام في القرئين الأول والثانى المجريين، وقد يكون عددهم أكثر مما ذكرته، ولكن لم يتيسر لي الاستقراء الدقيق لذلك. أما القرون التي تليهما فقد استمرت فيما حرفة التصنيف والتاليف في الحديث في هذه البلاد وازدهرت، ونبغ فيها من نبغ من المؤلفين الكبار في الحديث من الحفاظ والمحدين، ومن يريد الاطلاع عليهم فليرجع إلى ما كتب عنهم الدكتور محمد بن عزوز في كتابه "مدرسة الحديث في بلاد الشام خلال القرن الثامن والحادي عشر"، والأستاذ الشيخ عمر موقف النشوفاتي في كتابه "جهود علماء دمشق في روایة الحديث في العصر العثماني"، وكذلك الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام في بحثه "جهود علماء دمشق في الحديث النبوى في القرن الرابع عشر المجري".

المبحث الثامن: الخصائص العامة لمدرسة الحديث في الشام:

تتميز مدرسة الحديث في الشام في القرئين الأول والثانى المجريين ببعض الخصائص، التي أتحدث عنها في المطلب الآتية لهذا البحث:

المطلب الأول: البكور في كتابة الحديث:

كان لمدرسة الحديث في الشام شرفُ السبق في هذا المضمار بعد مدرسة الحديث في المدينة ومكة، حيث نجد أنَّ بعض الصحابة رض الذين نزلوا بلاد الشام، كانوا يكتبون العلم، وقد كان أهم فروعه: التفسير والحديث والقصص، وكانوا لا يُغِرِّدون الحديث عن غيره من العلم حصل بعد ذلك، ومن هؤلاء الصحابة: أبو أمامة الباهلي رض، فعن معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر قال: "سألتُ أبي أمامة عن كتاب العلم، فلم يَرْ به بأساً".

وكان عبد الله بن مسعود رض قد رأى صحيحاً فيها قصصاً لأبي الدرداء رض فمزقها؛ وذلك لأنَّه اعتبرها غير ذات قيمة بالنسبة للقرآن الكريم، وأنَّها تلهي الناسَ عن قراءة القرآن وأخذِ القصص منه^٢.

^١ ذكره سزكين في "تاريخ التراث العربي"، ج ١، ص ٣٢١.

^٢ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ١، ص ٢٧٧.

^٣ انظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم بالكتاب، ص ٥٧، ٥٨.

وفي هذين النصيin دلالة على ما كانت عند الصحابة رض من العناية بكتابة الحديث في القرن الأول المجري، ولكن لم تكن لكتابته وتدوينه صفة العموم حتى زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١ هـ)، الذي أمر بتدوين الحديث، فقد بعث لأجله إلى واليه بالمدينة أبي بكر عمرو بن حزم (ت ١٢٠ هـ) كتاباً كتب فيه: "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني حفت دروس العلم، وذهاب العلماء".

ويُدْلِّل كتاب عمر أنه لم يأمر واليه أبا بكر بنفسه أن يجمع الحديث ويكتبه، بل أن يعيّن من يراه كفؤاً لذلك من العلماء، ويبدو أنه اختار الإمام ابن شهاب الزهراني (ت ١٢٤ هـ) لهذه المهمة، فأمر عمر رض بجمع السنن، وقد دون الزهراني له في ذلك كتاباً فجدا عمر بعث إلى كل أرض دفتراً من دفاتره، كما روي عنه أنه قال: "أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفتراً دفتراً، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطاناً دفتراً".^١ كما أن عمر بن عبد العزيز رض نفسه قد بدأ يكتب بنفسه الأحاديث التي يرويها الرواية في مجلسه بواسطة كتبة عينهم لهذا الغرض.^٢

وبعد وفاة عمر بن عبد العزيز فقد عيّن الخليفة هشام بن عبد الملك شعيب بن أبي حمزة الحمصي (ت ١٦٣ هـ) للكتابة عن الزهراني، وكان شعيب ملبي الضبط أنيق الخط، وقد أثني عليه الإمام أحمد بن حنبل في قوله: "رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطةً ومقيدةً"^٣، لقد كتب شعيب للخليفة هشام كثيراً بإيماء الزهراني عليه.^٤

كذلك وقد كتب الحديث العديد من التابعين الشاميين، ومنهم: خالد بن معدان الكلاعي (ت ٤٠ هـ)، قيل: "كان علماً في مصحف له إزاراً وعرى".^٥

^١ أخرجه البخاري تعليقاً في الصحيح، انظر: كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ص ٣٧.

^٢ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ١، ص ٢٨٧.

^٣ محمد بن عزوز، مشاهير رواد الحديث الأوائل بدمشق خلال القرون الثلاثة الأولى من المحرقة، ص ١٧٧.

. ١٧٨

^٤ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٥ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢٢١، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٧٣.

^٦ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٧٢.

وأيضاً من كتبه منهم: رجاء بن حيّة (ت ١١٢ هـ)، كما يدلّ على ذلك قوله: "كتب هشام بن عبد الملك يسألني عن حديث، و كنت قد نسيته لولا أنه كان عندي مكتوباً".^١

أما سبب قلة الإقبال على كتابة الحديث النبوى في بلاد الشام رغم كثرة وجود التابعين وأتباعهم فيها وقتئذ؛ فلعل ذلك يرجع إلى بعض الموانع السياسية لذلك، من أهمها انتقال الخلافة إلى العراق، الذي كان له أثرٌ في عدم وجود كتابة الحديث في الشام؛ لأن العباسيين كانوا ينظرون إلى أهل الشام بعين السخط، وقد كان الأوزاعي نفسه معروضاً للقتل عند استيلاء العباسيين على دمشق، ولذا لا نكاد نجد في عصر العباسيين حتى أواخر القرن الثاني الهجري من يكتب ويصنف في الحديث من الشاميين مع كثرة وجود التابعين وأتباعهم في الشام، لا سيما أمثال: إسماعيل بن عياش (١٨١ هـ)، الذي كان يعتمد على حفظه ولا يكتب حتى وقع خللٌ في حديثه^٢. وكذلك سعيد بن عبد العزيز (٦٧١ هـ)، الذي قال فيه الحاكم النيسابوري: "هو لأهل الشام كمالٌ لأهل الحجاز في التقدُّم والفقه"^٣، وكان لا يؤيد الكتابة، فقال: "ما كتبتُ حديثاً قطّ".^٤

ولعلَّهم كانوا يُعنون في تلك الفترة الضغطُ السياسي والإكراه على عدم الكتابة، فنجدهم انشغلوا عنها بالرهد والنسلك، كما تدلّ على ذلك تراجمهم في كتب السير والطبقات.

المطلب الثاني: النقد الحديثي:

لم تكن بلاد الشام في مأمنٍ من وجود الوضاعين والكذابين في الحديث، وقد ظهر فيها الوضع مبكراً، وكثير عدد المنتسبين إلى روایته، دون أن تكون لديهم المؤهلات الالزمة لتمييز الموضوع من الصحيح، فنشأ علماء متخصصون بالحديث أمثال: الأوزاعي، ومحمد بن الوليد الزبيدي، وأبي إسحاق الفراوي وأمثالهم، الذين عُرِفوا بالنقُد في الحديث ورجاله، وقد نُقل عن الأوزاعي أنه قال: "كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يعرض الدرهمُ الريفي على الصيارفة،

^١ أبو زرعة الدمشقي، تاريخه، ج ١، ص ٣٨.

^٢ انظر: المزي، تحذيب الكمال، ج ٣، ص ١٧١، ١٧٠.

^٣ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تحذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

^٤ انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠، وابن حجر، تحذيب التهذيب، ج ٢، ص ٣١، ٣٢.

فما عرفاً أحذنا، وما تركوا تركتنا^١. ويتحدث الحافظ الذهبي عن قيمة أبي إسحاق الفزارى في النقد وكشف الأحاديث الموضوعة فيقول: "إن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتلها، فقال الرجل: أين أنت من ألف حديثٍ وضعتها؟ قال: "فأين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزارى وابن المبارك، يتخلاهما فيخرجاها حرفاً حرفاً!"^٢.

وقد نتج عن هذا النقد الحديثيُّ الجرح والتعديلُ في بلاد الشَّام وتطورُ، وبه تم التمييزُ بين الرواية، وعُرف المدلّس، والوضاع والكذاب، فقد ظهر من المدلّسين: بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم. كما ظهر من الوضاعين: عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الوحاظي، ومحمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب، ومحمد بن يحيى بن رزين المصيصي، وغيرهم.

المطلب الثالث: التشكيك في رواية الحديث:

عرف بعض الصحابة في الشَّام بشدّة ثبتهم وبالغ حيطةِهم في رواية الحديث عن رسول الله ﷺ، حتى أهملوا لا يرونون حديثاً سمعوه مرّةً أو مرتين فقط، بل أكثر من ذلك، ومن هؤلاء: أبو أمامة الباهلي رض، فقد حدث حديثاً ثم سُئل إن كان سمعه من الرسول ﷺ فقال: "لو لم أسمعه إلا مرّةً أو مرتين أو ثلاثةً حتى عدّ سبعةً ما حدثكم به"^٣. وكان رض يطالب محدثيه أن ينقولوا ما سمعه على أحسن وجهٍ ويقول لهم: "إن هذا المجلس من بلاغ الله إليكم، وإن رسول الله ﷺ قد بلغ ما أرسل به، وأنتم فبلغوا عنا أحسن ما تسمعون"، وفي رواية: "كان يحذّthem حدثياً كثيراً عن رسول الله ﷺ، فإذا سكت قال: اعقلوا، بلغوا عنا كم بلغتم"^٤. وهذا يدلّ على أنه رض كان متشدداً في إيراد الحديث بحروفه لا بالفاظه.

وكان بعض الصحابة النازلين في الشَّام يروون الحديثَ بالمعنى أيضاً، ومنهم: الصحابيُّ الجليل أبو الدرداء رض، فكان إذا حدث بالحديث عن رسول الله ﷺ قال: "اللهم إن لا هكذا، وإن لا فكشكُله"^٥. كما كان رض يقتدي بالنبي ﷺ في التحدث، فعن أم الدرداء،

^١ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٢١.

^٢ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٥٤٢.

^٣ ابن عساكر، تاريخ مدين دمشق، ج ٦٦، ص ٥٤.

^٤ الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص ٩٦.

^٥ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٣٤٧.

قالت: كان أبو الدرداء لا يحدّث بحديث إلا تبسمَ، فقلت: إني أخاف أن يُحْمِّل الناسُ.
فقال: "كان رسول الله ﷺ لا يحدّث بحديث إلا تبسمٌ".^١

وكذلك من بعدهم التابعون الشَّاميون، الذين كانوا يتخرّبون تخرّباً شديداً في سماع الحديث من راويه، ويُحلِّفه بالله ثلاثاً في صدقه عند سماعه للحديث منه، ومن هؤلاء عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، فقد روى ابن بُردة الأشعري أنه حدّث عمر بن عبد العزيز عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»، فاستحلّفه عمر بالله الذي لا إله إلا هو! ثلاث مراتٍ أن أباه حدّثه عن رسول الله ﷺ.^٢

ولعلَّ هذه العناية البالغة عند هؤلاء الرواة الشَّاميين بالثبات في روایة الحديث؛ جعلت أم المؤمنين السيدة عائشة - رضي الله عنها - أن توّثّقهم في ذلك، فعن الزهرى أنه قال: قالت عائشة رضي الله عنها: "يا أهل العراق! أهل الشَّام خيرٌ منكم، خرج إليهم نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ كثیرٌ؛ فحدثونا ما نعرف. وخرج إليكم نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ قليلٌ؛ فحدثنونا بما نعرف وما لا نعرف!!".^٣

كما وردت في ذلك أقوال عديدة لأئمَّة الحديث، ومنها قولُ سفيان بن عُبيدة (ت ١٩٨ هـ): "إذا أردتَ الحديثَ الصحيحَ والإسنادَ الجيدَ فعليكَ بأهلِ المدينةِ، وإذا أردتَ النُّسُكَ فعليكَ بأهلِ مكةَ، وإذا أردتَ المغازيَ فعليكَ بأهلِ الشَّامِ"، وفي روایة: "المقاسم وأمر الغزو فعليكَ بأهلِ الشَّامِ".^٤

كذلك كان الخلفاء الأمويون يسكنون إلى حديث علماء الشَّام وعلماء المدينة أكثر من غيرهم، كما أثَرَ عن الإمام الأوزاعي أنه قال: "كانت الخلافة بالشَّام، فإذا كانت ثلاثة سألا عندها علماء أهل الشَّام وأهل المدينة، وكانت أحاديث العراق لا تُجاوز جُدُرَ بيوقم".^٥

^١ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ٣٥١.

^٢ انظر: مسلم بن الحجاج، الصحيح، كتاب التوبه، باب في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين، رقم (٢٧٦٧).

^٣ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٠.

^٤ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

^٥ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

^٦ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢٤٢.

المطلب الرابع: الدقة والحيطة في أداء الحديث:

لأداء الحديث وتحمّله طرقٌ وكيفياتٌ مخصوصة، وهي على ما ذكرها الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) وغيره ثمانية، وهي: "السماع من لفظ الشيخ"، و"القراءة على الشيخ"، و"الإجازة"، و"المناولة"، و"المكابيَّة"، و"إعلام الراوي للطالب"، و"الوصية بالكتب"، و"الوجادة".^١

ومن تحمّل الحديث بطرقٍ من هذه الطرق فعليه أن يُعبّر بصيغةِ تَدْلُّ على كيفية تحمّله، ومن تلك الصيغ: "حَدَّثَنِي" و"حَدَّثَنَا" ، "سَمِعْتُ" و"سَمِعْنَا" ، "أَخْبَرَنِي" و"أَخْبَرَنَا" ، "أَتَيْنِي" و"أَتَيْنَا" ، "قَالَ لِي" و"قَالَ لَنَا" ، "ذَكَرَلِي" و"ذَكَرَلَنَا" ، "تَبَّانَيْتُ" و"تَبَّانَنَا" ، و"قَالَ" ، و"أَنَّ" ، و"عَنْ".^٢

وهذا المنهج الذي اتّخذه أئمّة الحديث في أداء الحديث وتحمّله، لا شكّ أن له دوراً كبيراً في حفظ السنة، وفي انتقالها نقلًا صحيحاً.

وكان الرواة الشَّاميُّون يستخدمون نفس تلك الصيغ تبعاً لطريقة التلقى الراجح وقتئذ بين الرواية، سواء كانت بالمناولة أو الإجازة أو العرض أو غير ذلك من الطرق.

ولكن عند البعض منهم كانت دقةً شديدةً في نقل الحديث روایةً، مثل الإمام الأوزاعي، الذي كان يُحيِّز في المناولة كلمة "حَدَّثَنَا" إذا حدَّثَ الراوي، وإلا فليقل: "قال أبو عمرو". وفي ذلك يقول تلميذه الحافظ أبو حفص عمرو بن أبي سلمة الدمشقي (ت ٢١٤ هـ): "قلتُ للأوزاعي في المناولة: أقول فيها: حَدَّثَنَا؟. قال: إن كنتُ حَدَّثْتُكَ فَقُلْ: حَدَّثَنَا. فقلتُ: أقول: أخْبَرَنَا؟. قال: لا. قلتُ: كيف أقول؟. قال: قُلْ: عن أبي عمرو، أو قال أبو عمرو". فكان عمر بن أبي سلمة يقول فيما سمعه منه: "حَدَّثَنَا الأوزاعي"، ويقول فيما أجاز له: "قال الأوزاعي".^٣

بينما كان الزهرى يُحيِّز إطلاقَ "حَدَّثَنَا" و"أَخْبَرَنَا" في الرواية بالمناولة، وهو مقتضى قول من جعلها سِماعاً.

^١ انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث، ص ١٣٢، ١٨١.

^٢ الغوري، معجم المصطلحات الحديّية، ص ١٠٥، انظر: "اللفاظ الأداء" في حرف الألف.

^٣ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٣٠٣، ٣٠٢.

^٤ انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٢٩٩، ٣٠٢.

وهذا يدل على شدة حيطةهم وبالغ دقتهم في نقل رواية الحديث، والطريقة التي تُنقل بها الرواية.

وهذه بعض الخصائص والمزايا^١ التي تتميز بها مدرسة الحديث في الشام من بين المدارس الحديثية الأخرى، التي كانت في مختلف الأمسكار الإسلامية في القرنين الأول والثاني المجريّين.

الخاتمة والنتائج:

هذه دراسة استقرائية تاريخية موجزة عن مدرسة الحديث في بلاد الشام في القرنين الأول والثاني المجريّين، التي حواها هذا البحث المتواضع، حيث استهلّها بذكر نبذة من تاريخ الشام، و بما ورد فيه من الفضائل في الكتاب والسنة. ثم تعرّج على الترجمة لمشاهير روّاد الحديث الأوائل في هذه البلاد من الصحابة والتابعين وأتباعهم رضي الله عنهم أجمعين. ثم على ذكر أصح الأسانيد وأصنفتها لمدرسة الحديث في الشام. ثم على الحديث عن مدى انتشار التدليس في هذه المدرسة وعن أشهر المدلّسين فيها، وكذلك عن مدى شيوع ظاهرة الإرسال فيها، وعمّن اشتهروا به من روّاها. ثم ترجم باختصار لمن رُمي في هذه المدرسة من الرواة الشامين بالوضع والكذب في الحديث وبالرواية عن الموضوعات. ثم عرّف بحركة التصنيف والتأليف في هذه المدرسة في القرنين الأول والثاني المجريّين، وبما كان لعلمائها من الإنتاج العلمي في الحديث النبوى. ثم ختم - البحث - ببيان بعض الخصائص العامة لهذه المدرسة، وتوصّل في آخره إلى نتائج مهمة، وهي كما يلي:

(١) أنَّ كلمة "المدرسة" تعني في المصطلح: الحركة العلمية الحديثية التي كانت في كل مصرٍ من الأمسكار الإسلامية، التي كانت تتألّف من جماعة من الرواة والمحدثين بينهم خصائص مشتركة تتعلّق بوسائل تبليغ الحديث وصيانته - رواية ودرایة - دون النظر إلى زمان أو مكان.

(٢) أنَّ إطلاق اسم "الشام" على هذه البلاد كان بسبب كثرة فُرّاكها وتداني بعضها من بعض، فتشبّهَت بالشّامات، وقالوا: إنما سُمِّيت بالشام نسبةً للشّمال أو لسام بن نوح. وأنَّ هذه البلاد من أعرق البلاد على وجه الأرض تاريخاً وحضارةً، وقد فتحها

^١ وقد ذكر البعض منها الدكتور محمد بن عَزْوَز في كتابه "مشاهير رواة الحديث الأوائل بدمشق"، ص ١٧٧، ١٧٨.

ال المسلمين في عهد عمر بن الخطاب ﷺ، وكانت هذه البلاد أثر كبير في الفتوحات الإسلامية التي حصلت في صدر الإسلام.

(٣) أنَّ عدِيداً من الآيات القرآنية وردت في فضائل بلاد الشَّام وبرِّ كافَّتها، كما وردت في ذلك العدِيدُ من النصوص النبوية الشريفة، التي تُعتبر أصحَّ ما ورد في فضائل الْمُدُن بعد مكة والمدينة المنورة.

(٤) أنَّ الصحابة ﷺ هم البناتُ الأولى لمدرسة الحديث في الشَّام، حيث نزل هذه البلاد العددُ الكبيرُ منهم، وكان لبعضهم دور عظيم في رواية الحديث ونشره في ربوع هذه البلاد. ثم سار على نهجهم التابعون الذين تلقُّوا الحديث من شيوخهم من هؤلاء الصحابة، عن طريق الرواية، وحملوه عنهم وبُلغوه لآخرين. ثم اقتفى آثارَهم أتباعُهم الذين شَرَّروا سواعدهم في خدمة الحديث النبوي في هذه البلاد، روايةً ونشرأً، وتدرِيساً وتبيلاً، وتلَمَّذ عليهم الكثيرُ من علماء الأمصار الإسلامية. وبجهود هؤلاء المباركة في خدمة الحديث في هذه البلاد فقد تكونت فيها مدرسة حديثية، التي تُعدَّ واحدةً من أعظم المدارس الحديثية في القرئين الأول والثانى المحرَّرين، التي وُجدت في مختلف الأمصار الإسلامية مثل: مكة، والمدينة، والköفَّة، والبصرة، ومصر، واليمين، وغيرها. ثم أنجحت هذه المدرسة أجيالاً من العلماء الأئمة في مختلف العهود والأزمان.

(٥) أنه لم يُوجَد في الشَّام من أصحَّ الأسانيد الصحيحة وأضعفها إلا سند واحد، وفي قلة وجود الأسانيد الضعيفة دلالة على ما كانت تتميَّز به هذه المدرسة من الحيطة والتثبت في رواية الحديث.

(٦) أنَّ علماء هذه المدرسة بکروا في الخوض في مجال التصنيف في الحديث، وإن لم يكن لهم في ذلك كثير إنتاج في القرئين الأول والثانى المحرَّرين لأسباب حالت دون ذلك.

(٧) أنَّ هذه البلاد لم تسلم مثل الكوفة والبصرة من الوَضَاعِين والكَذَّابِين في الحديث، حيث بلغ عددهم (١٧) رجلاً، أما الذين اتهموا برواية الموضوعات فبلغ عددهم (٢٦) رجلاً، وهذا ما دفع علماء الشَّام إلى تتبُّع الأسانيد، والبحث عن سقِيم الأخبار، وفضح أمر الكَذَّابِين والوَضَاعِين وكشف مروياتهم، وكان من أبرزهم: أبو إسحاق الفزارى.

- (٨) أن هذه المدرسة قد وُجِدَ فيها من اشتهر بالتدليس من الرواة، لكن عددهم قليل جداً حيث لا يتعذر (٢١) شخصاً، ومنهم (٨) أشخاص قد احتاج بحديهم الشیخان في صحیحیهما.
- (٩) أن هذه المدرسة قد وُجِدَ فيها عدد كبير من الرواة الذين تُكلّمُ فيهم من ناحية الإرسال في الحديث، وكان من أشهرهم: مکحول الدمشقی، ولكن لم يكن هدف الكثیرین منهم - في إرسالهم الأحادیث - إخفاء حال الضعفاء عن الرواة، إنما كانوا يُرسِلُونَ الأحادیث بسبب عدم اهتمامهم بالإسناد الذي لم يكن منتشرَا بينهم، بل كان جل اهتمامهم بتبلیغ الأحادیث بأمانة كما بلغتهم.
- (١٠) أن هذه المدرسة تميّزت ببعض الخصائص العلمية مثل: البکورة في كتابة الحديث، والنقد الحدیثی، والتثبت في رواية الحديث، والدقّة والحيطة في نقله، وهي الخصائص التي تدلّنا على ما كانت لهذه المدرسة من مكانة علمية عظيمة بين المدارس الحدیثیة الأخرى التي كانت في تلك القرون في مختلف الأمصار الإسلامية.
- هذا بعض ما توصلت إليه من النتائج في ختام هذا البحث، وأرجو بما بذلتُه من جهد متواضع في إعداده يكون لي به أداء لبعض حقّ هذه البلاد المباركة عليّ، حيث رحلتُ إليها في ريعان شبابي للاستراحة من طلب العلم، ومكثتُ فيها مدةً أرتوي من مناهلهما العلمية الشّرّة، ولا زلتُ أدين بالفضل لعلماء ومشايخ هذه البلاد الأجلاء، الذين كانوا المثل الأعلى في العلم والخلق والتعامل. وأخيراً أسأّل الله تعالى أن يجعل عملي هذا، خالصاً لوجهه الكريم، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- (١) ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي. الجرح والتعديل. حیدرآباد (الدکن): مجلس دائرة المعارف العثمانية. ط. ١. هـ ١٣٧١.
- (٢) ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي. كتاب المراسيل. تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجانی. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط. ٢. هـ ١٤١٨ / م ١٩٩٨.
- (٣) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجوزي. الهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: خليل مأمون شیخا. بيروت: دار المعرفة. ط. ٣. هـ ١٤٣٠ / م ٢٠٠٩.
- (٤) ابن تيمية، أبو العباس تقى الدين أحمد بن عبد الحليم الحرانى الدمشقى. مجموع الفتاوى. تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز. القاهرة: دار الوفاء. ط. ٣. هـ ١٤٢٦ / م ٢٠٠٥.

- ٥) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البسي. كتاب الثقات. حيدرآباد (الدكن): دائرة المعارف العثمانية. ط. ١. ١٣٩٣ هـ.
- ٦) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البسي. المروجين من الخذلين والضعفاء والمشروكين. تحقيق: حمدي عبد الجيد السلفي. الرياض: دار الصبيع. ط. ٢٠٠٠ هـ ١٤٢٠ م.
- ٧) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البسي. مشاهير علماء الأمصار. تحقيق: مجدي بن منصور بن سيد الشورى. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١. ١٤٩٥ هـ ١٩٩٥ م.
- ٨) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عبد الله بن عبد الحسن التركى. القاهرة: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية. ط. ١. ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م.
- ٩) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. تحقيق: أحمد بن علي سير المباركي. الناشر: المؤلف. ط. ٣. ٢٠٠١ هـ ١٤٢٢.
- ١٠) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة. جدة: دار النهاج. ط. ٨. ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م.
- ١١) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. تهذيب التهذيب. تحقيق: إبراهيم زيق وعادل مرشد. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط. ١. ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م.
- ١٢) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. شرح النخبة. تحقيق: نور الدين عتر. القاهرة: دار البصائر. ط. ٣. ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠.
- ١٣) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. لسان الميزان. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط. ١. ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م.
- ١٤) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس. تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلى. بيروت: دار المعرفة. ط. ١. ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م.
- ١٥) ابن حجر، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. الكتاب على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلى. القاهرة: دار الإمام أحمد. ط. ١. ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م.
- ١٦) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد السلاوي الدمشقي. شرح علل الترمذى. تحقيق: صحي السامرائي. بيروت: دار عالم الكتب. ط. ٣. ١٤١٦ هـ.
- ١٧) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمى البصري. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١. ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م.
- ١٨) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح الشهرازوري. علوم الحديث. تحقيق: نور الدين عتر. دمشق: دار الفكر. ط. ٣. ١٩٩٨ م.

- (١٩) ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي بن حمارويه الدمشقي الصالحي. *القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية*. تحقيق: محمد دهمان. دمشق: مجمع اللغة العربية. ط. ٢٠١٤٠١ هـ / ١٩٨٠ م.
- (٢٠) ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي. *التحرير والتسویر*. تونس: الدار التونسية. د.ت.
- (٢١) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطى. *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*. تحقيق: خليل مأمون شيخا. بيروت: دار المعرفة. ط. ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- (٢٢) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطى. *جامع بيان العلم وفضله*. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الرياض: دار ابن الجوزي. ط. ١٤٢٧ هـ.
- (٢٣) ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني. *ال الكامل في الضفاء*. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معرض. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- (٢٤) ابن عساكر، ثقة الدين أبو القاسم على بن الحسن الدمشقي. *تاريخ دمشق الكبير*. تحقيق: أبي عبد الله على عاشور الحنفي. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط. ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
- (٢٥) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. *تفسير القرآن العظيم*. تحقيق: السيد محمد السيد وآخرين. القاهرة: دار الحديث. ط. ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (٢٦) ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي. *العلل*. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي. ط. ١٩٨٠ م.
- (٢٧) ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين الأنصاري. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر. ط. ٢٠١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- (٢٨) ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق الوراق. *الفهرست*. بيروت: دار المعرفة. ط. ١٤٣٩ هـ / ١٩٧٨ م.
- (٢٩) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني. *السنن*. الرياض: دار السلام. ط. ١٤٤٢ هـ / ١٩٩٩ م.
- (٣٠) أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري. *تاريخ أبي زرعة الدمشقي*. تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. دمشق: مجمع اللغة العربية. ط. ١٤٢٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- (٣١) أبو غدة، عبد الفتاح. *الإسناد من الدين وصفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عند المحدثين*. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط. ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- (٣٢) الأحدب، خلدون. *التصنيف في السنة النبوية وعلومها من بداية المنتصف الثاني للقرن الرابع عشر الهجري وإلى نهاية الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري*. بيروت: مؤسسة الريان. ط. ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- (٣٣) أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. *المسنن*. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط. ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.

- (٣٤) أمين القضاة. مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري. بيروت: دار ابن حزم. ط. ١٩٩٨/٥١٤١٩ م.
- (٣٥) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إيماعيل البخاري. الصحيح. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ٥. ٢٠٠٧/٥١٤٢٨ م.
- (٣٦) البكري، أبي عبيد الله بن عبد العزيز. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع. تحقيق: مصطفى السقا. بيروت: عالم الكتب. ط. ٣. ١٩٨٣ م.
- (٣٧) البلاذري، أبو العباس أحمد بن يحيى بن حابر. فتوح البلدان. تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع. بيروت: مؤسسة المعرف. ط. ١٤٠٧/١٩٨٧ م.
- (٣٨) الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة. الجامع. الرياض: دار السلام. ط. ١. ١٩٩٩/٥١٤٢٠ م.
- (٣٩) الجرجاني، على بن محمد بن علي الشريف . كتاب التعريفات. تحقيق: إبراهيم الأبياري. بيروت: دار الكتاب العربي. ط. ٤. ١٤١٨/١٩٩٦ م.
- (٤٠) حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. بيروت: دار الفكر. ط. ١٤١٤/١٩٩٤ م.
- (٤١) الحاكم النسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. معرفة علوم الحديث. تحقيق: السيد معظم حسين. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط. ١. د. ت.
- (٤٢) الحاكم النسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ٢٢. ١٤٢٢/٢٠٠٢ م.
- (٤٣) الحاكم النسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المدخل إلى الصحيح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلى. القاهرة: دار الإمام أحمد بن حنبل. ط. ١. ١٤٣٠/١٩٠٩ م.
- (٤٤) حصة بنت عبد العزيز الصغير. الحديث المرسل بين القبول والرد. بيروت: دار ابن حزم. ط. ١. ٢٠٠٠/٥١٤٢٠ م.
- (٤٥) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط. ٥. ١٣٥٧ م.
- (٤٦) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. الجامع لأخلاق الراوی وآداب السامع. تحقيق: محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعرف. ط. ١. ١٤٠٣/١٩٨٣ م.
- (٤٧) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. تقييد العلم بالكتابة. تحقيق: يوسف العشن. بيروت: دار إحياء السنّة النبوية. ط. ١. ١٩٧٤ م.
- (٤٨) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. شرف أصحاب الحديث. تحقيق: محمد سعيد خطيب أوغلي. أنقرة: كلية الإلهيات، جامعة أنقرة. ط. ١. ١٣٨٩/١٩٦٩ م.

- ٤٩) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. **الأمسار ذوات الآثار**. محمود الأرناووط. دمشق: دار ابن كثير. ط. ١. ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م.
- ٥٠) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي. ط. ١. ٢٠٠٣ م.
- ٥١) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. **تذكرة الحفاظ**. حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط. ١. ١٣٣٣ هـ/١٩١٥ م.
- ٥٢) الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الدمشقي. **سير أعلام النبلاء**. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط. ١. ١٤٠١ هـ.
- ٥٣) رحاب رفعت فوزي عبد المطلب. **أصح الأسانيد**. المنصورة: دار الوفاء. بيروت: دار ابن حزم. ط. ١. ١٤٣٠ هـ/٢٠٠٩ م.
- ٥٤) الزركلي، خير الدين. **الأعلام**. بيروت: دار العلم للملائين. ط. ١٢. ١٩٩٧ م.
- ٥٥) الرحمنري، أبو القاسم حار الله محمود بن عمرو بن أحمد. **أساس البلاغة**. تحقيق: محمد باسل عيون السود. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ١. ١٤١٩ هـ/١٩٩٨ م.
- ٥٦) السخاوي، شمس الدين أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن محمد. **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**. تحقيق: عبد الكريم الخطيب ومحمد بن عبد الله آل فهيد. الرياض: مكتبة دار المنهاج. ط. ١. ١٤٢٦ هـ.
- ٥٧) السخاوي، شمس الدين أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن محمد. **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**. بيروت: دار الجليل. ط. ١. ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م.
- ٥٨) السخاوي، شمس الدين أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن محمد. **المقاديد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**. تحقيق: عبد الله محمد الصديق. بيروت: دار الكتب العلمية. ط. ٢. ١٤٢٧ هـ/٢٠٠٦ م.
- ٥٩) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. **تدريب الرواية في شرح تقريب التواوي**. تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. الرياض: دارا لعاصمة. ط. ١. ١٤٢٤ هـ/٢٠٠٣ م.
- ٦٠) الشعار، مروان محمد. **الأوزاعي إمام السلف**. بيروت: دار النفائس. ط. ١. ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م.
- ٦١) الشيخ، عبد الستار. **أعلام الحفاظ. والمخذلتين عبر أربعة عشر قرناً**. دمشق: دار القلم. ط. ١. ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.
- ٦٢) الشيخ، عبد الستار. **الإمام الأوزاعي:شيخ الإسلام وعالم أهل الشام**. دمشق: دار القلم. ط. ١. ١٤٢٧ هـ/٢٠٠٦ م.
- ٦٣) الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير . **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**. تحقيق: أحمد عبد الرزاق البكري وآخرين. القاهرة: دار السلام. ط. ٢. ١٤٢٨ هـ/٢٠٠٧ م.

- ٦٤) الطحان، محمود. *تيسير مصطلح الحديث*. الرياض: مكتبة المعارف. ط١٤٢٥، ١٤٢٠٤/٥١٠.
- ٦٥) العامري، يحيى بن أبي بكر البمني. *الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة*. تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري وعبد الوهاب هيكل. الدوحة: الشؤون الدينية بوزارة التربية والتعليم. د.ت.
- ٦٦) عتر، نور الدين. *أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال*. دمشق: دار اليمامة. ط٢. ٢٠٠٧/٥١٤٢٧.
- ٦٧) عتر، نور الدين. *منهج النقد في علوم الحديث*. دمشق: دار الفكر. ط٣. ٢٠٠٧/٥١٤٢٧.
- ٦٨) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن . *القييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح*. تحقيق: أسامة بن عبد الله الخطاط. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط٢. ٢٠٠٨/٥١٤٢٩.
- ٦٩) العلائي، صلاح الدين أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي بن عبد الله صلاح الدين. *جامع التحصيل في أحكام المراسيل*. تحقيق: حمدي بن عبد الحميد بن إسماعيل السلفي. بيروت: عالم الكتب. ط١. ١٩٨٦/٥١٤٠٧.
- ٧٠) الغوري، سيد عبد الماجد. *معجم المصطلحات الحديثية*. سلاجور (مالزيا)، معهد دراسات الحديث النبوي ودار الشاكر. ط٢. ٢٠١٢/٥١٤٣٤.
- ٧١) الغوري، سيد عبد الماجد. *الوضع في الحديث: تعريف - أسبابه - نتائجه - طريقة التخلص منه*. بيروت: دار ابن كثير. ط١. ٢٠٠٧/٥١٤٢٨.
- ٧٢) فؤاد سرکین "تاریخ التراث العربي" (المجلد المخصص بعلوم القرآن والحديث). ترجمة: محمود فهمي حجازي. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط١. ١٩٩١/٥١٤١١.
- ٧٣) الفيروز آبادي، مجذ الدين محمد بن يعقوب. *قاموس الخطيط*. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط٨. ٢٠٠٥/٥١٤٢٦.
- ٧٤) قرشى بن عمر أحمد. *تنبيه ذوى النجابة إلى عدالة الصحابة*. الكويت: دار الدعوة. ط١. ١٤٠٥.
- ٧٥) كحاله، عمر رضا. *معجم المؤلفين*. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٩٣/٥١٤١٤.
- ٧٦) محمد الثاني عمر موسى. *المدرسة الحديثية في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه من نشأتها حتى نهاية القرن الثاني الهجري*. الرياض: مكتبة دار المناهج. ط١، ١٤٢٨.
- ٧٧) الحمد، محمد زهير عبد الله. *المدارس الحديثية الدلة والمضمون*. بحث منشور في مجلة جامعة دمشق الاقتصادية والقانونية. المجلد: ٢٤. العدد: ٢. عام ٢٠٠٨.
- ٧٨) محمد بن عزّوز. *مدرسة الحديث في بلاد الشام خلال القرن الثامن الهجري*. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط١. ٢٠٠٠/٥١٤٢١.

- ٧٩) محمد بن عزوز. *مشاهير رواد الحديث الأوائل* بدمشق خلال القرون الثلاثة الأولى من الهجرة. بيروت: دار ابن حزم. ط. ١. ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.
- ٨٠) المري، أبو الحجاج عبد الرحمن بن يوسف جمال الدين الدمشقي. *قذيب الكمال في أسماء الرجال*. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط. ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٨١) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحاجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. *الصحيح*. الرياض: دار السلام. ط. ١. ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٨٢) المقرizi، أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس. *المواعظ والاعتبار* بذكر الخطط والأمسكار. بيروت: دار العرفان. ط. ١. ١٩٥٩ م.
- ٨٣) الملاح، حسين محمد. *الإمام الأوزاعي محدثاً حافظاً*. بيروت: المكتبة العصرية. ط. ١. ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- ٨٤) المناوي، محمد عبد الرؤوف. *التوفيف على مهمات التعاريف*. تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان. القاهرة: عالم الكتب. ط. ١. ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ٨٥) الموسوعة العربية العالمية. الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع. ط. ٢. ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٨٦) النسائي. *تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة فمن بعدهم*. تحقيق: صبحي بدري السامرائي. المدينة المنورة: المكتبة السلفية. ط. ١. ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م.
- ٨٧) التَّشْوِقَاتِيُّ، عُمَرُ مُوقَّعٌ. *جهود علماء دمشق في رواية الحديث الشريف في العصر العثماني*. دمشق: دار التوادر. ط. ١. ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.
- ٨٨) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. *إرشاد طلاب الحقائق لمعرفة سنن خير الخلق*. تحقيق: نور الدين عتر. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط. ١. ١٩٨٧ م.
- ٨٩) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. *المهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. تحقيق: خليل مأمون شيخا. بيروت: دار المعرفة. ط. ١٥٥ هـ / ٢٠٠٨ م.
- ٩٠) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف محي الدين. *قذيب الأسماء واللغات*. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ن.
- ٩١) ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي. *معجم البلدان*. بيروت: دار صادر. ط. ١. ١٣٧٩ هـ / ١٩٩٣ م.



"التحرير والتنوير" للشيخ محمد الطاهر بن عاشور

دراسة الأحاديث المروعة مع دراسة تطبيقية لأحاديث "سورة آل عمران"

د. بrahamي عباس^١

brahmi_abbes@yahoo.com

مقدمة

إن من أشرف ما تبذل فيه الجهد، وتتعدد فيه العزائم، وتوجه إليه الاهتمامات هو خدمة الكتاب والسنة، إذ أنها شرع الله الحكيم، وحبل الله المتين، وإن خدمة كتب التفسير، ليتحقق تلك الغاية أيها تحقيق، وفيها (أي كتب التفسير) يجتمع الكتاب الذي أنزله الله وحيًا على رسوله ﷺ، والسنة التي نطق بها رسوله وحيًا. وهذا البحث ليجسد تلك الغاية بدراسة بعض الأحاديث التي حواها كتاب من كتب التفسير، ألا وهو كتاب التحرير والتنوير مؤلفه الشيخ الطاهر بن عاشور رحمه الله. وقد أراد الباحث من هذا البحث لفت أنظار الباحثين للاهتمام بهذا الكتاب العظيم، والعمل على خدمته خدمة علمية تليق بمقام مؤلفه رحمه الله. وقد

جعلته في ستة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للشيخ الطاهر بن عاشور.

المبحث الثاني: كتاب التحرير والتنوير وقيمه العلمية.

المبحث الثالث: الأحاديث المروعة في التحرير والتنوير.

المبحث الرابع: عزو الأحاديث المروعة في التحرير والتنوير.

المبحث الخامس: نقد الأحاديث المروعة في التحرير والتنوير.

المبحث السادس: دراسة تطبيقية للأحاديث المروعة في تفسير سورة آل عمران.

^١ حاصل على شهادة دكتوراه من الجامعة الوطنية الماليزية، كلية الدراسات الإسلامية، قسم القرآن والسنة.

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للشيخ الطاهر ابن عاشور:

المطلب الأول: اسمه ونسبة ومولده:

هو محمد الطاهر الثاني بن الشيخ محمد بن محمد الطاهر الأول بن محمد بن الشاذلي بن عبد القادر محمد بن عاشور الشريف الأندلسي ثم التونسي.

وُلد في ضاحية المرسى قرب العاصمة التونسية، في قصر جده للأم الوزير آنذاك محمد العزيزي بو عتّور، سنة ١٢٩٦ هـ (١٨٧٩ م).^١

المطلب الثاني: نشأته العلمية:

نشأ في جو علمي محاط بالجاه، بدأ تعلم القرآن في سن السادسة، وأتبّعه بحفظ المتن على يد ثلاثة من الشيوخ^٢. ثم التحق بجامع الزيتونة سنة ١٣١٥ هـ، وكل من علوم شيوخها، وكان ذا همة عالية، لا يفتر عن حضور مجالس العلم، فكثر شيوخه وتعددت علومه، حتى بلغ شاؤعاً عظيمًا^٣. كما كان جلده من أمه الشيخ محمد العزيز بو عتّور أثراً بالغاً في نشأة الشيخ الطاهر العلمية، فبالإضافة لتأثير الشيخ بشخصية الجد العلمية، فقد توسم فيه الجد العلم والنبوغ، فوهب له خزانة كتبه الكبيرة، عكف الشيخ على قراءتها والغوص في مكوناتها.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

لقد كان للشيخ الطاهر ابن عاشور شيوخاً كثيرون، وعكف على دروسهم وأجازوه، من أولئك الشيوخ: جده لأمه محمد العزيز بو عتّور (١٣٢٥ هـ)، والشيخ أحمد بن بدر الكافي، والشيخ سالم بو حاجب (١٩٢٤ م)، والشيخ عمر ابن الشيخ (١٩١١ م)، وغيرهم كثيرون.

وأما من تلاميذ الشيخ، فمنهم: ابنه الشيخ محمد الفاضل ابن عاشور، والشيخ عبد الملك ابن عاشور، والشيخ محمد الصادق المعروف بـ"بسيس"، وغيرهم كثيرون.^٤

المطلب الرابع: مؤلفاته:

لقد كان للشيخ الطاهر ابن عاشور كثيرون من المؤلفات والكتب، نظراً لاهتمامه رحمة الله بالتأليف، فمن تلك المؤلفات:

^١ الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير، تأليف هيا، ثامر مفتاح العلي، ص ٢٥.

^٢ شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وأثاره الغالي، بلقاسم، ص ٣٧.

^٣ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إِياد، حالد الطبع، ص ٣٠.

^٤ محمد الطاهر ابن عاشور علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إِياد، حالد الطبع، ص ٤٦-٤٧.

- ١) كشف المغطى من المعانى والألفاظ الواقعة في الموطأ.
- ٢) النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح.
- ٣) وتعليقات تحقيق على حديث أم زرع (مخطوط).
- ٤) والتحرير والتنوير.
- ٥) وآراء اجتهادية (مخطوط).
- ٦) والأمالي على مختصر خليل (مخطوط).
- ٧) وحاشية التوضيح والتصحیح لمشكلات كتاب "التفییح علی شرح تفییح الفصول فی الأصول" للقرافی.

وغير تلك المؤلفات التي خلفها شیخها ذکرا للمکتبة الإسلامية، فجزاه الله عن الإسلام
وال المسلمين خير الجزاء.

المطلب الخامس: وفاته:

توفي الشیخ المفسر محمد الطاهر ابن عاشرور يوم الأحد ١٣٩٣ هـ الموافق ١٢ أكتوبر ١٩٧٣ م، عن أربع و تسعين سنة، في ضاحية المرسى قرب تونس العاصمة، ودفن رحمه الله بمقبرة الزلاج من مدينة تونس.^١

المبحث الثاني: كتاب "التحریر والتنویر" وقيمةه العلمية:

المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تأليفه:

إن تفسیر الشیخ الطاهر ابن عاشرور ليعد من أفعى كتب التفسیر، وأعظمها فائدة، فقد جمع فيه مؤلفه خلاصة علومه، وأبدى فيه آراءه الفذة ونفح فيه وأضاف تنفا علمية، صرحت به باسم كتابه فقال في مقدمة كتابه: "وسميتها تحریر المعنى السديد، وتنویر العقل الجديد، من تفسیر الكتاب الحميد، واختصرت هذا الاسم باسم التحریر والتنویر من التفسیر".^٢

وهذا يدل على أن مقصد الشیخ من تأليفه الاستفادة من تفاسير الأولين، مع ملاحظة ما يحتاجه العصر من أفكار جديدة يستفيد منها القارئ المعاصر، قال رحمه الله: "وهناك حالة أخرى ينجزها الجناح الكسیر، وهي أن نعمد إلى ما أشاده الأقدمون فنهذه ونزده، وحشاً أن نقضه أو نبيذه".^٣ ولعل حلول التفاسير عن مقصد الشیخ هو الذي دفعه إلى تأليف التحریر والتنویر.^٤

^١ محمد الطاهر ابن عاشرور علامۃ الفقہ وأصوله والتفسیر وعلومه، إیاد، حالد الطباع، ص ٨٧.

^٢ ابن عاشرور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ١، ص ٩ - ٨.

^٣ ابن عاشرور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ١، ص ٧.

^٤ ابن عاشرور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ١، ص ٦ - ٥.

المطلب الثاني: قيمته العلمية:

إن كتاب "التحرير والتنوير" يعتبر موسوعة علمية، وكتراً من كنوز العصر الحديث، وقد صار درة متألقة بما أودعه أصحابه من علومه وأراءه وأعكاره. وتكمّن قيمة الكتاب في أمور من أهمها:

١) لقد كان مؤلفه عالماً مبزراً، يقول فيه الشيخ محمد الخضر حسين^١: "ليس إعجابي بوضاعة أخلاقه وسماحة آدابه بأقل من إعجابي بعقربيته في العلم" ، وقال فيه العالمة الأديب الشيخ محمد البشير الإبراهيمي^٢: "علم من الأعلام الذين يعدهم التاريخ الحاضر من ذحائطه" .^٤

٢) لقد استغرق المؤلف في تأليف هذا السفر العظيم قرابة الأربعين سنة^٥ ، وهذه المدة الطويلة جعلت الكتاب يحظى بمراجعة الشيخ ما يزيد الكتاب ضبطاً، ويزيد علومه قوة.

٣) لقد انتقد المؤلف في هذا التفسير كثيراً مما سبقه من المفسرين، كأمثال الزمخشري^٦، والشاطبي^٧، يورد آراءهم ويستدرك عليها، ولاشك أن هذه الاستدراكات من الشيخ الطاهر ابن عاشور لمن سبقه تعتبر إضافات جديدة في علم التفسير.

^١ العالمة الأديب، المفكر المصلح، ولد بمدينة نفطة بجنوب القطر التونسي سنة ١٨٧٦ م، التحق بالرباعية ودرس على علمائها، وبلغ فيها. رحل إلى دول شتى، كان آخرها مصر حيث وافته المنية فيها سنة ١٩٥٨ م. ينظر: محمد رجب البابومي، النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، ج ١، ص ٥١.

^٢ محمد الطاهر ابن عاشور عالمة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، إِياد، خالد الطباع، ص ٨١.

^٣ أحد علماء الجزائر، ولد سنة عام ١٨٨٩ م بولاية برج بوعريريج في جنوب الجزائر، شارك في تأسيس جمعية العلماء الجزائريين، التي قاومت الاستعمار الفرنسي باللسان والفكر، توفي رحمه الله سنة ١٩٦٥ م بالجزائر. ينظر: "آثار البشير الإبراهيمي"، ١ تقسم ابنه طالب الإبراهيمي، ج ١، ص ٧.

^٤ ابن الخطوة، محمد الحبيب، ٢٠٠٨ م، شيخ الإسلام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس، ص ١٦٣.

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ٦٣.

^٦ هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، ولد في زمخشر سنة ٥٤٦ هـ، كان إمام عصره من غير ما دفع، تشد إليه الرحال في فتوحه. من مصنفاته "الكشف" في تفسير القرآن العزيز، توفي في جرجانية في خوارزم سنة ٥٣٨ هـ. ينظر "وفيات الأعيان" لابن حلكان، ج ٥، ص ٦٨.

^٧ هو الإمام أبو محمد القاسم بن فيرة بن أحمد الشاطبي الرعيني الشاطبي، ولد عام ٥٣٨ هـ في مدينة شاطبة بالأندلس. كان إماماً في القراءات، وحافظاً للحديث، بصيراً بالعربية، ومن ممؤلفاته المنظومة الشهيرة الشاطبية، توفي رحمه الله بمصر سنة ٥٩٠ هـ. ينظر: "وفيات الأعيان" لابن حلكان، ج ٤، ص ٧١.

٤) اشتمل هذا التفسير جملة من تعقيبات لصاحبه واستقراءات شخصية، وفوائد وفائد، مما يعز وجوده في غير تفسيره، وتفرد به عن غيره^١. وهذا بلا شك يزيد في أهمية هذا التفسير، وبجعله مبتكى كل الطالب ومقصد كل متعلم، لا يمكن الاستغناء عنه.

المبحث الثالث: الأحاديث المروفة في تفسير في التحرير والتنوير:

لقد احتوى التحرير والتنوير على مادة حديثية لا يأس بها، وأعني بها الأحاديث المروفة، وبلغت على حسب استقراء الباحث الشخصي (٢٧٣٢) حديثاً منها (١٦٨٣) حديثاً موجودة في الصحيحين أو في أحد هما، و(١٠٤٩) حديثاً مما هو خارج الصحيحين، وهي موزعة على حسب كل مجلد كما هو مبين في الجدول الآتي:

مجلدات التحرير والتنوير	أحاديث الصحيحين	خارج الصحيحين
المجلد الأول	١٤٤	٩٨
المجلد الثاني	١١٤	٧٩
المجلد الثالث	٧٣	٤١
المجلد الرابع	٧٢	٢٠
المجلد الخامس	٦٤	٤٠
المجلد السادس	٧٠	١٩
المجلد السابع	٧٧	٤٣
المجلد الثامن (الجزء الأول)	١٨	٢١
المجلد الثامن (الجزء الثاني)	٣٥	١٢
المجلد التاسع	٤٢	٢٥
المجلد العاشر	٤٤	٣٢
المجلد الحادي عشر	٢٦	١٣
المجلد الثاني عشر	٣٩	٦
المجلد الثالث عشر	٢٣	٦
المجلد الرابع عشر	٣٣	٢٧
المجلد الخامس عشر	٤٤	٢٦
المجلد السادس عشر	٤٦	٢١
المجلد السابع عشر	٢٨	٢١

^١ انظر على سبيل المثال: ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٣٩، وج ١، ص ١٢٥ وغيرهما.

٢٢	٤٦	المجلد الثامن عشر
٢١	٣٨	المجلد التاسع عشر
١١	٢٢	المجلد العشرون
٣٤	٣٥	المجلد الحادي والعشرون
٥٠	٧٢	المجلد الثاني والعشرون
٣٢	٥٣	المجلد الثالث والعشرون
٢٤	٣٨	المجلد الرابع والعشرون
٢٤	٣٧	المجلد الخامس والعشرون
٥١	٦٤	المجلد السادس والعشرون
٦١	٧٦	المجلد السابع والعشرون
٥٤	٧٢	المجلد الثامن والعشرون
٥١	٦٠	المجلد التاسع والعشرون
٩٨	٨٠	المجلد الثلاثون
١٠٤٩	١٦٨٣	المجموع
٢٧٣٢		المجموع الكلي

وهذا العدد من الأحاديث في تفسير ابن عاشور، يوضح منهجه الذي قرره في مقدمته، وأن الآثار هي مصدر لاستمداد التفسير، مع أن العدد الذي ذكره من الأحاديث لا يناسب حجم الكتاب الذي عدد أجزاءه ٣٠ جزءاً، والسبب في ذلك هو اعتماده إلى جانب ذلك على الرأي أيضاً، وقد قرر ذلك في مقدمة كتابه حيث جعل اعتماده على الرأي إلى جانب الأثر، وخص الرأي بما لم يكن نابعاً عن هوى أو كان بعيداً عن قواعد اللغة والكلام العربي^١.

المبحث الرابع: عزو الأحاديث المروفة في تفسير التحرير والتنوير:

لقد استقرَّ الباحث كل المادَّة الحديثية الموجودة في تفسير التحرير والتنوير، وتم التمييز بينها من حيث عزوها إلى أحد المصادر الحديثية سواء كانت في الصحيحين أو في غيرهما، أو إهمال عزوها وذكرها مجردة عن ذلك، ويمكن تفصيل الكلام على عزو تلك الأحاديث المروفة على قسمين:

القسم الأول: عزو أحاديث الصحيحين

قد تنوَّع عزوُ الشِّيخ للمادَّة الحديثية الموجودة في الصحيحين أو في أحد هما على ثلاثة طرق:

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٢٣.

الطريقة الأولى: تصريحه باسم الشيختين أحدهما أو كلاهما عند ذكره للحديث. وكان عدد الأحاديث كما هو مبين في الجدول، وذلك من غير المكرر.

العدد	
١٦٩	المعروف إلى البخاري
١٠٣	المعروف إلى مسلم
٦٥	المعروف إليهما

من أمثلة ذلك قوله رحمه الله: "روى البخاري عن ابن عباس قال: "كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحى كان مما يحرك به لسانه وشفتيه يريد أن يحفظه فأنزل الله الآية التي في: ﴿لَا أُفْسِدُ بَيْوْمِ الْقِيَامَةِ﴾".^١

الطريقة الثانية: أن يعزوها إلى الصحيح، أو يصفها بالصحة، كقوله رحمه الله: وفي الحديث الصحيح ونحو ذلك، ومن خلال استقراء هذا النقط في التحرير والتنوير، اتضح أنه لا يعني به البخاري تحديداً، بل أحياناً يكون موجوداً في صحيح مسلم، وأحياناً كثيرة يكون موجوداً في كليهما، وقد بلغ مجموع هذا النوع (١٢١) حديثاً من غير المكرر.

من أمثلة هذه الطريقة: قوله رحمه الله: "إلا فقد جاء في "الصحيح": "خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها"^٢، وهذا الحديث في مسلم دون البخاري.

الطريقة الثالثة: أن يكون الحديث في الصحيحين أو في أحد هما ولكن الشيخ الطاهر لم يعزه إليهما. وقد أحصى الباحث من هذا النوع (١١٧٠) حديثاً.

ولعل العذر في ذلك للشيخ الطاهر هو اعتقاده أن شهرة تلك الأحاديث ألغت عن عزوها.

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١، ص ٨٠. ومثاله أيضاً ينظر في تفسيره ج ٤، ص ١٥، وج ٧، ص ١٥٣. والحديث أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب **﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾**، حديث رقم ٤٩٢٩، ج ٣، ص ٣١٨.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣، ص ١٢٦. ومثاله أيضاً ج ٩، ص ١٨٧، وج ٦، ص ٣٧. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، حديث رقم ١٧١٩، ص ٧١٤، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى، م ١٩٩٨.

الطريقة الرابعة: أحاديث عزاه الشیخ الطاھر لغير الشیوخین، وکان الأولى به أن يعزوها إليهم، وقد بلغ عدد تلك الأحادیث (٥٥) حدیثاً. وتفصیل مواضعها في التحریر والتّنوير كالتالي:

(١) عزاه للموطأ، (٤٧/١) عزاه للموطأ، (١٦٧/١) عزاه للموطأ، (١٩٨/١) عزاه للموطأ، (٢٣/١) عزاه للموطأ، (٣٤٥/١) عزاه للموطأ، (٣٧٦/١) عزاه للترمذی، (٢٠٥/٢) عزاه للموطأ، (٦٥/٣) عزاه للموطأ، (٢٧٨/٢) عزاه للترمذی، (٣٧٣/٢) عزاه للترمذی، (٤٤٧/٢) عزاه للموطأ، (١٥٦/٤) عزاه للموطأ، (٧/٤) عزاه للموطأ، (٤/٤) عزاه للترمذی، (١١٩/٤) عزاه للموطأ، (٥٣/٧) عزاه للموطأ، (٤٢٧/٤) عزاه للخمسة إلا النسائي، (٥/٥) عزاه للترمذی، (٢١٥/٥) عزاه للموطأ، (١٣٩/٧) عزاه للموطأ، (٢١٤/٧) عزاه للطیالسی وأحمد، (٢٩١/٧) عزاه للموطأ، (٣٥٨/٧) عزاه للموطأ، (٢٥٢/٩) عزاه للموطأ، (٢٧٤/٩) عزاه للترمذی، (٢١٨/١١) عزاه للترمذی، (٢٠٧/١٢) عزاه للموطأ، (٨/٦) عزاه للموطأ، (٩٠/١٦) عزاه للموطأ، (٣٣٠/١٦) عزاه للدارقطنی في غرائب مالک، (١٦٢/١٧) عزاه لأبی داود والترمذی، (١٦٩/١٧) عزاه للموطأ، (٢١٢/١٧) عزاه للموطأ، (٢٥٨/١٧) عزاه للموطأ، (٣٢٤/١٧) عزاه للموطأ، (٣٢٤/١٧) عزاه للموطأ، (١٤٨/١٨) عزاه للموطأ، (٢٠٧/١٨) عزاه للموطأ، (٨٩/٢٢) عزاه للموطأ، (٢٩٦/٢٤) عزاه للترمذی، (٥٨/٢٦) عزاه للترمذی، (١٣٢/٢٦) عزاه للموطأ، (١٤١/٢٦) عزاه للموطأ، (٣٤٤/٢٦) عزاه للموطأ، (٣٥/٢٧) عزاه للموطأ، (٢٧/٢٧) عزاه للترمذی، (٣٤٠/٢٧) عزاه للموطأ، (٤٢٥/٢٧) عزاه للموطأ، (٢٩/٢٨) عزاه للموطأ، (٢٢٦/٢٨) عزاه للموطأ، (٢٤٨/٢٨) عزاه للموطأ، (٣٤٨/٢٨) عزاه للموطأ، (٣١٧/٣٠) عزاه للموطأ، (٤٩٥/٣٠) عزاه للموطأ، (٦٠٩/٣٠) عزاه للموطأ وأحمد، (٦١٥/٣٠) عزاه للترمذی.

من أمثلة هذه المواضع:

مصدره	موضعه	نص الحديث
البخاري ومسلم ^٢	(٢٣/١)	كما روی مالک في الموطأ ^١ عن عروة بن الزبیر قال: قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله تعالى إن الصفا والمروة" الحديث

^١ أخرجه مالک في الموطأ، كتاب الحج، باب جامع السعي، حديث رقم ١٠٢٩، ج ١، ص ٥٠٠.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة، وجعل من شعائر الله، برقم ١٦٤٣، ج ١، ص ٥٠٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة رکن لا يصح الحج إلا به، برقم ١٢٧٧، ج ١، ص ٥٠٣.

البخاري ومسلم ^٢	(١٧٦/١)	وفي حديث عائشة في الموطأ ^١ كان الأنصار قبل أن يسلموا يهلكون لمناة الطاغية.. الحديث
البخاري ^٣	(١٩٨/١)	أن رجلاً قال له أوصي قال: "لا تخضب.." رواه الترمذى ^٤
مسلم ^٥	(٣٥٨/٧)	ومافي "الموطأ" أنَّ رسول الله ﷺ قال: مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيَصْلِها إِذَا ذَكَرَهَا
البخاري ومسلم ^٦	(٨٢/٢٢)	ففي "الموطأ" ^٧ عن المقداد بن الأسود أنَّ علي بن أبي طالب أمره أنَّ يسألَ لَهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عن الرجل إذا دَنَا من أهله فخرج منه المذى.. الحديث

القسم الثاني: عزو أحاديث غير الصحيحين:

أما الأحاديث الموجودة في تفسير التحرير والتنوير والتي ليست من أحاديث الصحيحين فكانت طريقة عزو الشيخ لها على طريقتين:

الأولى: أن يعزوها إلى من خرج بها، وقد بلغت عدة هذه الأحاديث (٣٨٣) حديثاً.

من أمثلة هذا النوع قوله رحمة الله: "فِي حَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ" عن خالد بن خداش عن ابن وهب... "الحديث".^٨

^١ الحديث مخرج في الموضع السابق في الموطأ.

^٢ أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروءة، وجعل من شعائر الله، برقم ١٦٤٣، ج ١، ص ٥٠٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروءة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم ١٢٧٧، ص ٥٠٣.

^٣ أخرجه الترمذى في جامعه، في أبواب البر والصلة، باب ما جاء في كثرة الغضب، ج ٣، ص ٥٤٦، حديث رقم ٢٠٢٠.

^٤ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، برقم ٦١١٦، ج ٤، ص ١١٢.

^٥ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الصلاة، باب النوم في الصلاة، ج ١، ص ٤٥، حديث رقم ٢٥.

^٦ أخرجه مسلم في كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجب قضاها، برقم ٦٨٠، ص ٦٨٠.

^٧ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الصلاة، باب الوضوء من المذى، ج ١، ص ٨٢، حديث رقم ٩٥.

^٨ أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، برقم ١٧٨، ج ١، ص ٧٨، ومسلم في كتاب الحيض، باب المذى، برقم ٣٠٣، ص ٣٠١.


^٩ الحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته، في باب ما من ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنبياء، ج ١، ص ١٧.

^{١٠} ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٦، ص ٦٦.

الثانية: أحاديث ليست في الصحيحين ولم يعزها الشيخ الطاهر إلى مصادرها، وقد بلغت عددها هذه الأحاديث (٦٦٦) حديثاً.
ومن أمثلة ذلك قوله رحمة الله: "وفي الحديث عن النبي ﷺ: "كانت الأولى من موسى نسياناً، والثانية شرطاً".^١

ولتوسيع طرق الشيخ الطاهر ابن عاشور في عزو المادحة الحديثية التي وردت في تفسيره التحرير والتنتوير، فهذا الجدول والدائرة البيانية الآتيتان يوضحان تلك الموضع بالأرقام:

النسبة المئوية	العدد الإجمالي (٢٧٣٢)	
%٦	١٦٩	الأحاديث التي عزها للبخاري
%٤	١٠٣	الأحاديث التي عزها مسلم
%٣	٦٥	الأحاديث التي عزها لهما
%٤٣	١١٧٠	أحاديث الصحيحين من غير عزو
%٤	١٢١	ما أطلق عليه لفظ الصحيح
%٢	٥٥	أحاديث الصحيحين لكن عزاه لغيرهما
%١٤	٣٨٣	أحاديث غير الصحيحين معروفة
%٢٤	٦٦٦	أحاديث غير الصحيحين غير معروفة



^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنتوير، ج ١٦، ص ٦، ومثاله أيضاً في ج ٢٥، ص ٢٢٢.
والحديث أخرجه أحمد في المسند، برقم ٢١١١٩، ج ٣٥، ص ٥٣.

وهنا يمكن التنبيه إلى أمرين:

الأول: أن نسبة أحاديث الصحيحيين غير المعروفة والبالغة نسبة (٤٣٪)، ستكون سبباً في ذلك الريب الذي يقع فيه قارئ التحرير والتنوير، حيث سيرتات في درجة تلك الأحاديث، لأنها لا يعلم أنها مخرجة في أصح كتابين بعد القرآن، وإذا انصاف إلى تلك النسبة نسبة الأحاديث التي عزيت لغير البخاري ومسلم والبالغة (٢٪)، سيزيد الارتياح لقارئ التحرير والتنوير، لأنه يعلم أن ما كان خارج الصحيحين هو بين مقبول ومردود، فيتردد في الأخذ به، بخلاف ما إذا وضح له أنه حديث أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما.

الثاني: إن العدد الكبير من الأحاديث التي هي خارج الصحيحين غير المعروفة والبالغة نسبتها قرابة (٦٢٪)، ستزيد من حيرة قارئ التحرير والتنوير، وسيكون بحاجة إلى معرفة مصدر الحديث حتى يتعرف على درجته ومن ثم يعرف حكم أهل النقد على رواته وأسانيده، ثم تلك الأحاديث هي كفيلة بأن توقع القارئ في خطأ الأخذ بحدث ر بما يكون ضعيفاً، ظاناً منه أن إيراد الشيخ له في تفسيره هو دليل على صحته.

المبحث الخامس: نقد الأحاديث المرووعة في التحرير والتنوير:

لقد كان للشيخ ابن عاشور بعض الوقفات التي يورد فيها علل بعض الأحاديث التي يذكرها، معتمداً في ذلك على كلام أهل النقد من الحفاظ والمخذفين، وكان إيراده لذلك مؤذناً بتضعيقه للحديث تبعاً لمن ضعفه من العلماء.

من أمثلة ذلك قوله رحمه الله: "ووَقَعَ فِي "سُنْنَةِ ابْنِ مَاجَةَ" عَنْ خَبَابَ أَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسَ وَعَيْنَةَ بْنَ حَصْنٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سَبَبَ نَزْوَلَ الْآيَةِ^١ ... وَفِي سَنْدِهِ أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ أَوْ نَضْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْقُوَّىِ، وَفِيهِ السَّدِيقُ ضَعِيفٌ، وَرَوَى مَثْلُهُ فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ، وَلَا يَعْرِفُ سَنْدَهُ^٢، وَقَوْلُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ: "وَأَمَّا مَا رَوَى الطَّبَرِيُّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَشْرُكِيِّ لِمَا نَزَّلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾" [الأنبياء: ٩٨]، قَالَ أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَشْرُكِيِّ: لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ عَنْ سَبِّ آهَمَنَا وَشَتَمَهَا لَنْهَجُونَ إِلَهَكُمْ، فَتَرَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ^٣، فَهُوَ

^١ أخرجه ابن ماجه، في كتاب الزهد، باب فضل الفقراء، برقم ٤١٢٧، ج ٥، ص ٥٦٧.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٧، ص ٢٤٦، وينظر أيضاً ج ٧، ص ٤٢٨.

^٣ أخرجه الطبرى في تفسيره ج ١٢، ص ٣٣.

ضعيف لأن علي بن أبي طلحة ضعيف، وله منكرات، ولم يلق ابن عباس^١، وقوله رحمة الله: "وروى الترمذى عن أبي الدرداء أنه سأله رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشِّرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] ، فقال: "ما سألي عنها أحد غيرك منذ أنزلت، فهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له"^٢ قال الترمذى: وليس فيه عطاء بن يسار، أي ليس في الحديث أن أبا صالح يرويه عن عطاء بن يسار كما هو المعروف في رواية أبي صالح إلى أبي الدرداء، وعليه فالحديث منقطع غير متصل السنن^٣.

وما وقع في تفسير التحرير والتنوير من إيراد للشيخ الطاهر ابن عاشور لعلل بعض الأحاديث التي أوردها نقلًا عن أئمة النقد وأئمة الجرح والتعديل، لا يعتبر كثيرون في مقابل ما أغفل التنبيه على عللها أو على رواته.

وقد تتنوع منهج الشيخ الطاهر في تعليل الأحاديث ونقد هما الحكم عليها على النحو الآتي:

القسم الأول: الأحاديث التي صرحت فيها الشيخ بصحتها أو ضعفها من غير أن ينسب ذلك إلى أحد من الأئمة:

١- من أمثلة تصحيح الشيخ للحديث:

قوله رحمة الله: "فروى الدارقطني بسنده صحيح، قالت عائشة: نزلت: "فعدة من أيام آخر متابيعات" متابيعات فسقطت "متتابعات" تزيد نسخته^٤، وقال رحمة الله: "وورد في ذلك حديث صحيح"^٥، وقال رحمة الله: "ويروى فيه أخبار مستندة إلى النبي ﷺ لم تبلغ مبلغ الصحيح، ولم ترق إلى رتبة الضعف".

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٧، ص ٤٢٨.

^٢ أخرجه الترمذى في أبواب تفسير القرآن، باب ومن من سورة يونس، برقم ٣١٠٦، ص ١٨٤.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١١، ص ٢١٩.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٦٥. والحديث أخرجه الدارقطنى في سنته، باب الصيام، باب قضاء الصوم، برقم ٢٣١٥، ج ٣، ص ١٧٠. وقال عنه: "وهذا إسناد صحيح".

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٥، ص ١٤٥.

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٨، ص ١٤٢.

٢- من أمثلة تضييف الشيخ للحديث:

قوله رحمة الله: "فلنلك روبي حديث: "خير الأمور أو سلطها"^١ وسنه ضعيف"^٢، قوله رحمة الله: "رووه عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا رأى الريح: "اللهم اجعلها ريحًا لا ريجًا"^٣، وهي تفرقة أغلبية، وإلا فقد غير بالإفراد في موضع الجمع، والعكس في قراءة كثير من القراء. والحديث لم يصبح"^٤، قوله رحمة الله: "ورواه: "للسائل حق ولو جاء راكباً على فرس"^٥ وهو ضعيف".

القسم الثاني: الموضع التي نقل فيها الشيخ الطاهر ابن عاشور حكم الأئمة على الحديث صحة أو ضعفاً:

١- نقله كلام العلماء في تصحيح الحديث:

قوله رحمة الله: "وفي مسنده أحمد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "أن النبي ﷺ أدرك رجلين وهما مقتربان..."^٦ الحديث، وقال: إسناده حسن^٧..، قوله رحمة الله: "وروى الترمذى وحسنه وصححه عن ابن أبي عمر، عن سفيان عن ابن جدعان، عن الحسن، عن عمران بن حصين أنه لما نزلت على النبي ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَوَلَكُنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١، ٢]، قال: "أنزلت عليه هذه وهو في سفر؟ فقال:

^١ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما ورد من التشديد في لبس الخز، حديث رقم ٦١٠٢، ج ٣، ص ٣٨٧. وقال عقبه: "هذا منقطع".

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٨.

^٣ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، برقم ١١٥٣٣، ج ١١، ص ٢١٣، من حديث ابن عباس. قال الميشي في المجمع (١٣٦/١٠): وفيه حسين بن قيس الملقب بجنش وهو متزوك، وقد وثقه حصين بن ثمير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ٨٦.

^٥ أخرجه أحمد من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما، برقم ١٧٣٠، ج ٣، ص ٢٥٤، وأبو داود في كتاب الزكاة، باب حق السائل، برقم ١٦٦٥، ج ٣، ص ٩٨.

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٣١.

^٧ أخرجه أحمد في مسنده، برقم ٦٧١٤، ج ١١، ص ٣٢٤.

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ٩٢.

"أتدرؤن..."^١ وساق حديثاً طويلاً، قوله رحمة الله: "وأما ما رواه الترمذى عن عائشة أنها قالت: ما مات رسول الله حتى أحل الله له النساء".^٢ وقال حديث حسن.^٣.

٢- نقله كلام أهل العلم في تضييف الحديث:
من أمثلة ذلك قوله رحمة الله: وفي "سنن الترمذى" عن مجاهد، عن أم سلمة أنها قالت: "يا رسول الله! يغزو الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله ولا تتمنا ما فضل الله به بعضكم على بعض".^٤ قال الترمذى: هذا حديث مرسل.^٥ قوله رحمة الله: "وأما حديث لا صلاة لمن لم يصل على"^٦ فقد ضعفه أهل الحديث كلهم^٧، قوله رحمة الله: "وورد في فضلها ما رواه الترمذى عن أنس، قال النبي ﷺ: إن لكل شيء قلباً وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها القراءة عشر مرات".^٨ قال الترمذى:
هذا حديث غريب، وفيه هارون أبو محمد شيخ مجھول.^٩ قال أبو بكر بن العربي: حديثها ضعيف.^{١٠}.

^١ أخرجه الترمذى في جامع، في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، برقم ٣١٦٨، ج ٥، ص ٢٣٠، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

^٢ أخرجه الترمذى في جامعه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب، برقم ٣٢١٦، ج ٥، ص ٢٦٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٧٨.

^٤ أخرجه الترمذى في جامعه، في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، برقم ٣٠٢٢، ج ٥، ص ١١٨.

^٥ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٥، ص ٢٩.

^٦ أخرجه الحاكم من حديث سهل سعد، برقم ٩٩٤، ج ١، ص ٣٩٢، وقال عقبه: "لم يخرج هذا الحديث على شرطهما، فإنهما لم يخرجها عبد المهيمن". وأخرجه البيهقي في كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ، برقم ٣٩٦٧، ج ٢، ص ٥٢٩، وقال عقبه: "عبد المهيمن ضعيف لا يخرج برواياته".

^٧ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٩٩.

^٨ أخرجه الترمذى في جامعه، في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل يس، برقم ٢٨٨٧، ج ٥، ص ١٤، وينظر عارضة الأحوذى لابن عربى، ج ١١، ص ١٧.

^٩ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ٣٤٢.

القسم الثالث: أحاديث توقف فيها الشيخ الطاهر ابن عاشور رحمه الله، وهذا القسم لم يرد فيه إلا نزر يسير:

من أمثلته قوله رحمه الله: "وروى البزار وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل: ما الكبائر؟ فقال: "الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله"^١، ولم أقف على مبلغ هذا الحديث من الصحة^٢، وقوله رحمه الله: "وقال الواحدى في أسباب التزول"^٣: "قال مقاتل: قال أبو جهل والنضر بن الحارث (وزاد غير الواحدى: الوليد بن المغيرة، والمطعم بن عدي) للنبي ﷺ إنك لتشقى بترك ديننا، لما رأوا من طول عبادته واجتهاده، فأنزل الله تعالى: ﴿طَهَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ [طه: ١] ، وليس فيه سند^٤، وقوله رحمه الله: "هو القائل: "أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر"^٥ وهو حديث صحيح المعنى وإن كان في إسناده تردد^٦.

القسم الرابع: ما صدره بصيغة التمريض "روي"

لقد استخدم الشيخ الطاهر ابن عاشور هذه النقطة والتي تعرف بصيغة التمريض، وكما هو معلوم أن أهل الحديث يصدرون بها الحديث للدلالة على توهينه، أما الشيخ الطاهر ابن عاشور فلم يلتزم بمسلك المحدثين، وإنما صدر بها الأحاديث الضعيفة كما صدر بها الأحاديث الصحيحة:

فمن أمثلة الأحاديث الصحيحة:

قوله رحمه الله: "وما روی في الحديث الآخر في الموطأ والصحاح^٧: "فليذدّن أقوام عن حوضي.. الحديث"^٨ والحديث في صحيح مسلم.

^١ أخرجه البزار كما في كشف الأستار للهيثمي، ج ١، ص ٧١، وابن أبي حاتم في تفسيره، برقم ٥٢٠١ ج ٣، ص ٩٣١.

^٢ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٩، ص ٢٥.

^٣ ذكره الواحدى في أسباب التزول، ص ٣٠٣.

^٤ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ١٦، ص ١٨٥.

^٥ قال عنه السخاوى في (المقادير الحسنة) ص ٩١: "ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة، ولا الأجزاء المنشورة، وجزم العراقي بأنه لا أصل له، وكذلك أنكره المزري وغيره".

^٦ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ١١٣.

^٧ أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الصلاة، باب جامع الوضوء، برقم ٦٣، ج ١، ص ٦٤، ومسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة، برقم ٢٤٩، ج ٢، ص ١٢٦.

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج ٢، ص ٢١.

وقوله رحمة الله: "ولكن روی في الصحيح عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: "خیر أمی القرن
الذی بعثت فیهم..الحادیث"^١. والحادیث في صحيح مسلم^٢.

وأما تصدیره للأحادیث الضعیفة بصیغة روی، فامثلته ما یلی:

قوله رحمة الله: "واللباس تقدم قریباً، ویجوز هنا أن يكون حقیقة وهو لباس جللهمما الله به في تلك الجنة یحجب سوآکھما، كما روی أنه حجاب من نور، وروی أنه کفیر الأظفار وهي روایات غير صحيحة"^{٤٣}.

وقوله رحمة الله: "وروی أن نزولها^٣ كان يوم الثلاثاء استناداً إلى حديث ضعیف رواه الطبراني عن ابن عمر^٤ ورواہ الدیلمی عن جابر بن عبد الله"^{٨١٧}.

وقوله رحمة الله: "وروی عن أبي أمامة الباهلي بسند ضعیف قال: قال رسول الله ﷺ: "الکنود هو الذي یأكل وحده ویمنع رفده ویضرب عبده"^{١٠٩}.

^١ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ٣، ص ١٢٦.

^٢ أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب الصحابة ثم الذين يلوغهم، ثم الذين يلوغهم، برقم ٢٥٣٤، ص ١٠٢٤.

^٣ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ٨، ص ٧٨.

^٤ تنظر تلك الروایات في تفسیر الطبری ج ١٢، ص ٣٧٣.

^٥ يعني سورة الحیدد.

^٦ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، برقم ١٤١٠٦، ج ١٣، ص ٣١٤، من حديث ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لَرَكِتُ سُورَةَ الْحَدِيدِ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ اللَّهُ الْحَدِيدَ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ، وَقَلَّ أَبْنُ آدَمَ أَخَاهُ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ. وَقَالَ الْمَيْتَنِيُّ فِي الْمُجْمَعِ (٢٥٧/٧): "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ مُسْلِمَةُ بْنِ عَلِيٍّ الْخَشْنِيُّ؛ وَهُوَ ضَعِيفٌ".

^٧ أخرجه الدیلمی في فردوس مأثور الخطاب، برقم ٧٣٩٥، ج ٥، ص ٤٠، من حديث جابر مرفوعاً: "لا تتحجّموا يوم الثلاثاء فإنه سورة الحیدد أنزلت يوم الثلاثاء".

^٨ ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ٢٧، ص ٣٥٤.

^٩ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، برقم ٧٩٥٨، ج ٨، ص ٢٤٥، وقال المیتني في المجمع (٢٩٨/٧): "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِيْنِ، فِي أَحَدِهِمَا جَعْفَرُ بْنُ الزَّبَرِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَفِي الْآخَرِ مِنْ لَمْ أَعْرِفْهُ".

^{١٠} ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسیر التحریر والتنویر، ج ٣٠، ص ٥٠٣.

المبحث السادس: مثال فوذجي للأحاديث الواقعة في تفسير سورة آل عمران:

لقد بلغت عدد الأحاديث المروفة الواقعة في تفسير سورة آل عمران (١٠٢) حديثاً، وهي على قسمين: (٧٠) حديثاً هي من أحاديث الصحيحين، و(٣٢) حديثاً ليست من أحاديث الصحيحين.

ويمكن تلخيص النتائج من خلال دراسة الباحث لها على الوجه الآتي:

أولاً: أحاديث الصحيحين (٧٣) حديثاً كانت على النحو الآتي كما هو مبين في الجدول:

أحاديث الصحيحين (٧٣) حديثاً							
معزوة لغيرهما		معزوة مع وصفها بالصحة		غير معزوة		معزوة	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد
%٧	٥	%٦	٤	%٧٤	٥٢	%١٣	٩

وهذا يوضح أن هذه النسبة من الأحاديث غير المعزوة والبالغة (٧٤٪) من مجموع أحاديث الصحيحين الموجودة في تفسير آل عمران ستجعل القارئ يرتاب في درجة تلك الأحاديث إذ بإهمال عزوتها سيرتاب في الحكم عليها لأنه لا يعلم أنها مخرجة في أصح كتاين بعد القرآن، وإذا اتضاف إلى تلك النسبة نسبة الأحاديث التي عزت لغير البخاري ومسلم والبالغة (٧٪) سيزيد الارتياح لقارئ التحرير والتنوير لأنه يعلم أن ما كان خارج الصحيحين هو بين مقبول ومردود فيتردّد في الأخذ به بخلاف ما إذا اتضح له أنه حديث أخرجه البخاري ومسلم أو أحد هما.

ثانياً: الأحاديث المخرجة خارج الصحيحين والبالغ عددها (٣٢) حديثاً، وقد حكم الشيخ الطاهر ابن عاشور على واحد منها بالضعف، ويمكن تلخيص ما توصل إليه الباحث من نتائج من خلال دراستها على النحو الآتي:

الأحاديث الموجودة خارج الصحيحين (٣٥) حديثاً						
غير معزوة			معزوة			
ضعيف برتفقي	ضعيف	مقبول	ضعيف برتفقي	ضعيف	مقبول	مقبول
(%١٤) ٤	(%٣٤) ١١	(%٢٨) ٩٧	٠	(%٢١) ٧	(%٣) ١	

وهذه النسبة من الأحاديث الضعيفة التي وجدت في تفسير سورة آل عمران والبالغ عددها سواء منها المعزوة أو غير المعزوة ما يقارب نسبة (٥٥٪)، والتي لم يتعقبها الشيخ بنقد لأسانيدها، مما يدلّ على أنّ الشيخ الطاهر ابن عاشور لم تكن له خبرة بسير الروايات وتنقیح أسانيدها، لذا وقع هذا العدد من الأحاديث الضعيفة في تفسير سورة آل عمران، كما أن

الأحاديث غير المعروفة والبالغة نسبتها قرابة (٨٠٪)، تجعل قارئ التحرير والتنوير في حيرة من أمره، حيث لا يهتدى إلى مصدر الحديث حتى يتعرف على درجته، ومن ثم يعرف حكم أهل النقد على رواته وأسانيده.

النتائج:

من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال هذا البحث:

- ١) أن الشيخ الطاهر ابن عاشور نشأ في بيئة كريمة وأسرة علمية، كان جلده من أمه الأثر البالغ في نشأة الشيخ لما لاحظ عليه من الهمة العالية، بالإضافة إلى الجو العلمي الذي كان يعيش فيه الشيخ، وزخم العلم الذي كان يضخه جامع الزيتون، والذي نهل منه الشيخ منذ المراحل الأولى من حياته العلمية، كل ذلك جعل منه العالم الفذ الذي أصبح الطلاب يقصدونه من كل فج ينهلون من علمه وفكرة.
- ٢) أن تفسير الشيخ الطاهر ابن عاشور، الذي أسماه كما بذلك في مقدمة تفسيره تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد أراد له أن يجمع فيه مؤلفه بين ما كتبه الأقدمون وما استجد في حياة المسلم المعاصر، من أفكار جديدة وعلوم حديثة اختلطت بحياة الفرد والمجتمع، وصار جزءاً لا يتجزأ من الكيان الإنساني.
- ٣) أن كتاب التحرير يكتسب أهمية علمية مرموقة، بما أودع فيه صاحبه من علوم كثيرة لخصت حياته ومساره العلمي، وهذه الأهمية تكمن في منزلة مؤلفه الشيخ الطاهر ابن عاشور العلمية، فهو ذلك العالم النحير الذي شهد له القريب والبعيد بعلمه وذكاءه ونشاطه العلمي المتواصل.
- ٤) إن قيمة المحرر الوجيز الحديبية تكمن أساساً في تلك المادة الحديبية التي ساقها الشيخ الطاهر ابن عاشور في تفسيره مدللاً أو منظاراً بها، وهو الأمر الذي قرره في مقدمة تفسيره.
- ٥) لقد تنوّعت طريقة الشيخ الطاهر ابن عاشور عزوّها، فلم يلتزم بطريقة معينة، بل كان يعزّوها أحياناً وأحياناً يغفل عزوّها، بالإضافة إلى قلة انتقاد الشيخ لأسانيدها في كثير من المواقف.
- ٦) أن الشيخ الطاهر ابن عاشور لم يكن بتلك المنزلة في علم الحديث كما هو ضلوعه في علوم اللغة والبلاغة والأصول، ولذا لم يعن ب النقد للأحاديث ونقد أسانيدها ومتوتها إلا نزراً يسيراً وقع في كتابه.

المصادر والمراجع:

- ١) الإبراهيمي، محمد البشير، ١٩٩٧م، آثار الشيخ محمد البشير الإبراهيمي، جمع ابنه طالب الإبراهيمي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٢) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازبي، ١٩٩٧م، تفسير القرآن العظيم مستنداً عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الطبعة الأولى، مكتبة نزار مصطفى، الرياض.
- ٣) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازبي، الجرح والتعديل، الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- ٤) ابن الخطوة، محمد الحبيب، ٢٠٠٨م، شيخ الإسلام والإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس.
- ٥) ابن باديس، عبد الحميد بن محمد، آثار ابن باديس، إعداد وتصنيف عمار طالي، الطبعة الثالثة، الشركة الجزائرية، الجزائر.
- ٦) ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٧) ابن خلkan، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- ٨) ابن سعد، محمد بن سعد، ٢٠٠١م، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، الطبعة الأولى، مكتبة الماخنji، القاهرة.
- ٩) ابن عاشور، محمد الطاهر، ١٩٨٤م، تفسير التحرير والتتوير، الطبعة الأولى، الدار التونسية للنشر.
- ١٠) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزي، ١٩٩٨م، سنن ابن ماجه، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، دار الجليل، بيروت.
- ١١) أبو داود، سليمان بن الأشعث، ١٩٩٧م، سنن أبي داود، تحقيق: عزت الدعايس وعادل السيد، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت.
- ١٢) إياد، خالد الطباع، ٢٠٠٥م، محمد الطاهر ابن عاشور عالمة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق.
- ١٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٤٠٠هـ، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وأيامه وسننه، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة.
- ١٤) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، ١٤٢٤هـ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٥) الترمذى، محمد بن عيسى، ١٩٩٦م، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ١٦) الحكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ١٩٩٧م، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، الطبعة الأولى، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

- (١٧) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، ٤٢٠٠٤ م، *سنن الدارقطني*، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (١٨) الديلمي، شيرويه بن شهردار، ١٩٨٦ م، *الفردوس بتأثر الخطاب*، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٩) الذهبي، محمد حسين، ٢٠٠٠ م، *التفسير والمفسرون*، الطبعة السابعة، مكتبة وهة، القاهرة.
- (٢٠) السحاووي، أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن، ١٤٢٦ هـ، *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث*، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد بن عبد الله الفهيد، الطبعة الأولى، مكتبة دار المنهج، الرياض.
- (٢١) السحاووي، محمد بن عبد الرحمن، ١٩٧٩ م، *المقاديد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة*، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢٢) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، *المعجم الكبير*، تحقيق: عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- (٢٣) الطبراني، أبو جعفر محمد، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- (٢٤) الطحان، محمود، ١٤٢٥ هـ، *تيسير مصطلح الحديث*، الطبعة العاشرة، مكتبة المعارف، الرياض.
- (٢٥) الغالي، بلقاسم، ١٩٩٦ م، *شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وأثاره*، الطبعة الأولى، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- (٢٦) مالك، مالك بن أنس، ١٩٩٧ م، *الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليبي*، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي.
- (٢٧) محفوظ، محمد محفوظ، ١٩٩٤ م، *تراث المؤلفين التونسيين*، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي.
- (٢٨) محمد، المادي الشريف، ١٩٩٣ م، *تاريخ تونس من من عصور ما قبل التاريخ إلى الاستقلال*، الطبعة الثالثة، دار سراس للنشر، تونس.
- (٢٩) مسلم، أبو الحسين ابن الحاج النسابوري، ١٩٨٩ م، *صحيح مسلم*، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- (٣٠) هيا، ثامر مفتاح العلي، ١٩٩٤ م، *الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير*، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الدوحة. البيومي، محمد رجب، ١٩٩٥ م، النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرین، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق.
- (٣١) الهيشمي، نور الدين بن أبي بكر، ١٩٧٩ م، *كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة*، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٣٢) الهيشمي، نور الدين بن أبي بكر، ١٩٩٤ م، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، تحقيق: عبد الله بن محمد الدرويش، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت.
- (٣٣) الوحداني، أبو الحسن علي بن أحمد، ١٩٩٢ م، *أسباب التزول*، تخريج وتدقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الطبعة الثانية، دار الإصلاح، الدمام.



منهج الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول الشرعية

د. شمس الدين يابي^١

shumsudin@usim.edu.my

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:
فإن الله تعالى تكفل بحفظ مصدر التشريع في هذا الدين: القرآن الكريم، والسنّة النبوية المطهرة، حتى يبقى هذا الدين غضاً طرياً للأجيال المتعاقبة، سليماً من التحرير والتبدل الذي حصل في الأديان السابقة، قال تعالى: «إِنَّا هُنَّ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: ٩].
وهذا الحفظ يشمل القرآن والسنة، وقد قيض الله تعالى لحماية سنة نبيه ﷺ أئمة حفاظاً بذلوا الغالي والرخيص في الحفاظ على السنة النبوية من تحرير الغالين وانتهال المبطلين وتأويل الجاهلين.

لذلك قعد أئمة الحديث قواعد لحفظ حديث رسول الله ﷺ، ووضعوا له ضوابط ومعايير متفقة محكمة، ومن هذه القواعد: قواعد الحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، والذي يعتبر أوّر مسالك العلوم الحديثية لخطورته ودقة مباحثه، ومن هنا فلم يقدم فيه إلا أفراد قلائل من أهل الشأن؛ وفي هذا العصر لم يبرز إلا ندرة العلماء، وعلى رأسهم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، فأحيا ما أوشك على الإنقراض فلم يجاريه فيه أحد.
ويتناول هذا البحث على إبراز اهتمام هذا العَلَمَ رحْمَهُ اللَّهُ في منهجه في ردّ الحديث عند مخالفته للأصول والقواعد الشرعية المقررة، والوقوف على بعض هذه النماذج، وذلك من خلال استقراء أشهر كتبه فيما ألف في بيان الحديث الضعيف من الصحيح؛ وهو "السلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة"، وتصنيفها في مباحث مستقلة؛ وذلك من أجل

^١ الأستاذ المساعد بكلية دراسات القرآن والسنة، جامعة العلوم الإسلامية الماليكية.

الإسهام في بيان جهود علماء الحديث المعاصرين في هذا المجال. والله أسمأ التوفيق والسداد على بلوغ الصواب والمراد.

ويشتمل البحث على مقدمة وتمهيد ومحثثين وخاتمة.

المبحث التمهيدي: المطلب الأول: نقد الحديث تعريفه وأهميته. المطلب الثاني: عناية المحدثين بنقد المتون.

المبحث الأول: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وكتابه "السلسلة الضعيفة". المطلب الأول: حياة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المطلب الثاني: لحة في التعريف بكتاب "السلسلة الضعيفة".

المبحث الثاني: مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة في السلسلة الضعيفة. المطلب الأول: التعريف بالأصول الشرعية. المطلب الثاني: الأصول الشرعية مقاييس في نقد المتون الحديثية عند المحدثين. المطلب الثالث: نماذج من الأحاديث التي حكم الشيخ الألباني بتضييقها بسبب مخالفتها للأصول الشرعية. الخاتمة وفيها نتائج البحث. ثم مصادر البحث ومراجعه.

المبحث التمهيدي:

المطلب الأول: نقد الحديث تعريفه وأهميته.

التقد لغة: تمييز الدراما، وإخراج الزيف منها^١، ومنه قول الشاعر:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدناني تقاد الصياريف^٢

والتقد: فن تمييز حيد الكلام من رديه، وصححه من سقيمه^٣

وبناء على المعنى اللغوي يمكن أن يقال: النقد عند المحدثين هو: هو علم يبحث عن تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها، والحكم على الرواية توثيقاً وتحريجاً بالفاظ مخصوصة، ذات دلائل معلومة عند أهل الفن^٤.

^١ لسان العرب لابن منظور، ٦/٤٥١٧.

^٢ تاج العروس للزبيدي، ٩/٢٣٠.

^٣ المعجم الوسيط، ص ٩٤٤.

^٤ منهج النقد عند المحدثين: نشأته وتاريخه، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ص ٥.

وتتجلى أهمية هذا الفنّ بأنه السبيل في معرفة الحديث الصحيح من السقيم، للعمل بما صحّ وثبت من حديث رسول الله ﷺ وطرح ما سواه، وذلك عن طريق معرفة حملة الآثار ورواة الأحاديث، وقد فَيَضَّ الله تعالى لحماية الحديث والدفاع عنه أئمَّة حفاظاً جهابذة يقومون بهذه المهمة العظيمة.

قال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ): "فإنْ قيلَ فِيمَاذَا تَعْرِفُ الْأَثَارَ الصَّحِيحَةَ وَالسَّقِيمَةَ؟ قيلَ: بِنَقْدِ الْعُلَمَاءِ الْجَهَابِذَةِ الَّذِينَ خَصَّهُمُ اللَّهُ بِهِنَّهُمُ الْفَضْلَةُ، وَرَزَقَهُمْ هَذِهِ الْعِرْفَةُ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَزَمَانٍ" ^١.

وقيل لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ): "هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمَصْنُوعَةُ؟ قَالَ: يَعِيشُ لَهَا الْجَهَابِذَةُ" ^٢.

وناقد الحديث كالصبر في الماهر الحاذق الذي يفرق بين الغثّ والسمين، وهو عمل شاقّ يحتاج إلى خبرة ومارسة عملية، ومطالعة ومنادمة المصنفات الحديثية.

قال عبد الرحمن ابن مهدي (ت ١٩٨هـ) ^٣: "معرفة الحديث إلهام، قال ابن ثور: وصدق!
لو قلت له: من أين قلت؟ لم يكن له جواب" ^٤.

وروى الرامهوري (ت ٣٦٠هـ) كذلك بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي أنه تكلم على حديث، فقام إليه خراساني، فقال له: من أين قلت؟ قال: "إذا أتيت الصراف بدينار فقال لك: هو هرج، تقدر أن تقول له من أين قلت؟" ^٥.

وهو ليس ادعاء للغيب، بل علم رزقه الله تعالى علماء الحديث ونقاده.

قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): "أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصرف ونقد الدينار والدرّاهم، فإنه لا يعرف جودة الدينار والدرّاهم بلون ولا مسّ ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو سعة، وإنما يعرفه الناقد عند المعاينة، فيعرف البهْرَاجَ الرَّائِفَ والخالص والمغشوش، وكذلك تمييز الحديث، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به" ^٦.

^١ مقدمة كتاب المحرح والتعديل، ١/٢.

^٢ المصدر السابق، ١/٣.

^٣ هو الحافظ عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري، توفي سنة ١٩٨هـ. طبقات الحفاظ للذهبي، رقم ٣١٣.

^٤ كتاب العلل لابن أبي حاتم، ١/٣٨٨.

^٥ المحدث الفاصل، ص ٣١٦.

^٦ "الجامع في آداب الراوي والسامع" لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ٢/٣٨٢.

ونستدل أيضاً على هذا بقصة - على طوها - على أهمية هذا العلم وصعوبته؛ ذكرها عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي، من أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه علىي فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صاحب.

فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأين غلطت؛ وأين كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، ما أدرى هذا الجزء من روایة من هو؟ غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، فقال: تدعى الكذب؟ قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قال: فيما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نخاف، ولم تقله إلا بفهمه.

قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة. قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم. قال: هذا عجب.

فأخذ فكتب في كاغذ ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إليّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت: إنه باطل، قال أبو زرعة: هو كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت: إنه كذب، قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت: إنه منكر، قال أبو زرعة: هو منكر كما قلت، وما قلت: إنه صاحب، قال أبو زرعة: هو صاحب.

فقال: ما أعجب هذا؟ تتفقان من غير مواطأة فيما بينكم؟

فقلت: فقد ذلك أنا لم نخاف، وإنما قلناه بعلم، وعرفة قد أورينا، والدليل على صحة ما نقوله: بأن ديناراً نبهرجا^١ يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا دينار نبهرج، ويقول لدینار: هو جيد.

فإن قيل له: من أين قلت: إن هذا نبهرج؟ هل كنت حاضراً حين ينبع نهرج هذا الدينار؟

قال: لا، فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي ينبع نهرج أين نبهرج هذا الدينار؟ قال: لا، قيل: فمن أين قلت: إن هذا نبهرج؟ قال: علماً رزقت، وكذلك نحن نرزقنا معرفة ذلك.

^١ النبهرج: هو الباطل، والرديء من الشيء، لسان العرب (٢١٧/٢).

قلتُ له: فتحمل فصّ ياقوت إلى واحدٍ من البصراء من الجوهريين فيقول: هذا زجاج، ويقول لملته: هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج، وأن هذا ياقوت، هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجاً، قال: لا، قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقت، وكذلك نحن نحن رزقنا علماً لا يتهمنا أن نخبرك كيف علمنا بأنّ هذا الحديث كذب وهذا الحديث منكر إلا بما نعرفه".^١

فقال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) رحمه الله: "الْعُرْفُ جُودَةُ الدِّينَارِ بِالْقِيَامِ إِلَى غَيْرِهِ، إِنَّ تَخْلُفَ عَنْهُ فِي الْحُمْرَةِ وَالصَّفَاءِ؛ عُلِّمَ أَنَّهُ مَغْشُوشٌ، وَيُعْلَمُ جُنْسُ الْجَوَهْرِ بِالْقِيَامِ إِلَى غَيْرِهِ، إِنَّ خَالِفَهُ فِي الْمَاءِ وَالصَّلَابَةِ عُلِّمَ أَنَّهُ زجاجٌ، وَيُقَاسُ صَحَّةُ الْحَدِيثِ بِعَدَالَةِ نَاقِلِيهِ، وَأَنَّ يَكُونَ كَلَامًا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ، وَيُعْلَمُ سُقْمَهُ وَإِنْكَارَهُ بِتَفَرْدِهِ مِنْ لَمْ تَصْحُ عَدَالَتُهُ بِرَوَايَتِهِ".^٢ فهنا نراه يقرر معايير صحة الحديث عند علماء الجرح والتعديل؛ ويجعل نقد الحديث من ناحية المتن ركيزة أساسية في الحكم على الحديث.

المطلب الثاني: عنابة المحدثين بنقد المتن:

لقد أولى المحدثون والأئمة المتقدمون بنقد المتن قديماً، وليس صحيحاً ما يقوله المستشرقون ومن نحا نحوهم من أهل الإسلام من أن المحدثين لم يعتنوا بالمتن البتة بل ركزوا على الإسناد فحسب في أحکامهم على الأحاديث؛ وليعلموا أنّ نقد المتن قد شاع في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وأنهم هم الذين وضعوا اللبابات الأولى لمنهج نقد المتن، إذ كانت الحاجة في أول الأمر تدعو إلى نقد المتن دون السندي؛ فكانت لهم مقاييس معينة في جانب النظر في المتن، بينما لم يتعرضوا لنقد السندي لغيرهم من المصدر - رسول الله ﷺ - فلم يكن بينهم وبينه إسناد وكانوا جميعاً عدولًا.

واشتهر منهم جماعة على رأسهم الصديقة بنت الصديق عائشة رضي الله عنها، التي كانت تمتاز بالذكاء والفهم، والحرص على تفهم معاني الحديث، ومقابلة السنة بالقرآن، وكانت بحق رائدة في مجال توثيق السنة، فقد أرست قواعد ذات أهمية في هذا الشأن، ولذلك

^١ تقدمة كتاب الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ص ٣٤٩ - ٣٥١.

^٢ المصدر السابق.

جاءت روایتها للسنة المطهرة متميزة، لإتيانها على السمع والقرب من رسول الله ﷺ، ونشأتها وترعرعها في بيت النبوة، وتحت توجيهه ﷺ.^١

فكان تسأل رسول الله ﷺ مباشرة وهي بين يديه إن صعب عليها الفهم، ومارستها لهذا بين يديه ﷺ، وتلقىها التوجيه والتصحیح منه، يعطيها القوة العلمية، والملكة الفكرية في نقدها للأحاديث.

كما جاء في صحيح البخاري أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليس أحد يحاسب إلا هلك"، فاستشكلت ذلك، وقالت: يا رسول الله، جعلني الله فداءك، أليس يقول الله عزّل "فاما من أُوتِيَ كتابه بيمنيه، فسوف يحاسب حساباً يسيراً"؟ فقال: "إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكُمْ مِنْ نُوقْشِ الْحِسَابِ يَهْلِكُكُمْ".^٢

كما كانت تستدرك كثيراً على روايات الصحابة رضوان الله عليهم، وقد ألف الإمام بدر الدين الزركشي^٣ كتاباً خاصاً في ذلك سمّاه "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة"، فيكاد يكون كله في المتن وليس في السند.

ومن أمثلة ذلك إنكارها على عمر رضي الله عنه لروايته حديث: "إِنَّ الْمَيْتَ لِيَعْذَبَ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ".^٤

وقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ﷺ أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله ﷺ قال: إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه، وقالت: حسبكم القرآن "ألا تزر وازرة وزر أخرى".^٥

وبيّنت سبب ورود الحديث، وهو مرور رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها، فعند ذلك قال: "إنهم ليكونون عليها وأهلاً لتعذب في قبرها".^٦

^١ انظر: "السيدة عائشة وتوثيقها للسنة" جيهان رفت فوزي، ص ٤-٣.

^٢ إلنسقاق: ٧-٨.

^٣ صحيح البخاري، كتاب الرفاق، باب من نوقش الحساب عذب، ٧/١٩٨.

^٤ محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي، توفي سنة ٥٧٩ هـ.

^٥ البخاري، كتاب الجنائز، ١/١٨٠، رقم ١٢٨٦ - ١٢٨٩، باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت بعض بكاء أهله عليه، صحيح مسلم، ٢/٦٨ رقم ٩٣٢.

^٦ النجم: ٣٨.

^٧ البخاري ٣/٤٠١ - ٤٠٣، صحيح مسلم ٦/٢٣٢.

وهي لم تتهمنا عمر رضي الله عنه، بل اعتذر لها، وقالت حين بلغها قوله: إنكم لتحدثونني عن غير كاذبين، ولا مكذبين، ولكن السمع يخطيء^١.
وهذا الموضوع فيه خلاف بين أهل العلم، ولا يعنينا أن نبحث مدى صحة نتهاجم
وكيف أحجب على اعترافها، وإنما يعنينا هنا التأكيد على أن الصحابة كان لهم إسهام في نقد
الرواية الحديثية^٢.

قال الدكتور مسفر الدمياني عن اهتمام المحدثين بالإسناد وأنه ليس إلا لصلاحة المتن: "أن اهتماء المحدثين بالإسناد ليس لذاته بل لصلاحة المتن، فمتي كان رواة الحديث من الثقات الأثبات، كان الاطمئنان إلى صحة ما نقلوه أكثر، وهذا أمر طبيعي في البشر أن يقع الخبر - الذي ينقله الصادق - من أنفسهم موقعًا حسناً، وما ينقله الكاذب والمستهتر موقعًا شركاً والريبة، وعلى هذا فاعتنت المحدثين بالإسناد هو من صميم اهتمامهم بالمتناول"^٣.
فنجده أن المحدثين أولوا نقد متون الأحاديث عناية خاصة في دراستهم وحكمهم على الأحاديث النبوية، وفيما يلي عرضاً لبعض جوانب هذا الاهتمام:

١ - في الصناعة الحديثية هناك قاعدة: ليس كل ما صحيّ سنته صحيح متنه، وبالعكس أيضاً؛ فإنه لا ترابط بين ضعف السنّد وضعف المتن؛ فقد يصحّ السنّد أو يحسّن لاستجماع الشروط المتعارف عليها عند المحدثين؛ ولا يصحّ المتن لشذوذ أو علة، وقد يضعف السنّد ويصحّ المتن لوروده من طريق آخر.

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ): "قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذًا أو معللاً"^٤.

قال العراقي (ت ٨٠٦ هـ) في ألفيته:
والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا^٥

^١ انظر صحيح مسلم: ٦ / ٢٣٤، وصحيح البخاري: ٨ / ٣٣٠٥. الإحابة للزركشي ص ٦٠-٦١.

^٢ انظر: "دراسات في منهج النقد عند المحدثين" الدكتور محمد علي العمري، ص ٢٨.

^٣ "مقاييس نقد متون السنة" الدكتور مسفر الدمياني، ص ٢٤٥-٢٤٦.

^٤ مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهراوري، ص ٣٨.

^٥ "ألفية العراقي" عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص ١٠٠.

قال السخاوي (ت ٢٩٠ هـ) في شرح البيت: "إذ قد يصح السنّد أو يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط، دون المتن لشذوذ أو علة".^١

فمن دقة المحدثين أنهم قد يحكمون على الحديث بأنه "صحيح الإسناد"، وقد يقولون "صحيح"، وبينهما فرق كبير، فالأول دون الثاني؛ لأن الأول يشمل صحة السنّد فقط دون المتن، والثاني يشمل السنّد والمتن معاً.^٢

٢ - مراعاة الأئمة المحدثين في الحكم بتوثيق الرواية بالنظر في أحاديثهم؛ بحيث أنّ الحكم على الراوي بالثقة أو عدمه ليس عملاً ثانوياً شكلياً بل له ارتباط وثيق بالمتن. وذلك أن الحكم على الراوي بإتقانه وضبطه لا يكون بمجرد ثبوت عدالته وصدقه؛ بل لابدّ من اختبار ومقارنة مروياته بعرضها على روایات الثقات الأئمّة الضابطين من يشاركونه في الرواية عن شيخ واحد؛ فإن وجدوا رواياته موافقة لرواياتهم ولو من حيث المعنى أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً؛ وإن كثرت مخالفته لهم عرّفنا اختلال ضبطه واضطراب حديثه.

٣ - اشترط المحدثون في تعريفهم للحديث الصحيح والحسن أن لا يكون شاذًا ولا معللاً، والشاذ هو مخالفة الشقة لمن هو أولى منه أو أكثر عدداً، وسبب هو اختلال ضبط الراوي الشقة في تلك الرواية وخطؤه فيها، بدليل مخالفة من هو أوثق منه له. والعلة هي سبب خفي قادح في صحة الحديث، ولا تعرف المخالفة إلا بمقارنة المتون، إذ بذلك يتبيّن صحة الرواية أو حسنها أو ضعفها، وسبب الضعف: من شذوذ أو نكارة، أو إعلال، أو إدراج، أو قلب، أو اضطراب، أو تصحيف أو غير ذلك، وكل هذه الأنواع قد يتّصف بها المتن، وبينوا أيضاً أنّ العلة والشذوذ تقدّحان في المتن كما تقدّحان في السنّد، وهذا دليل واضح على اهتمامهم بالسنّد والمتن على السواء.

فالمحدثون كي يقفوا على ثبوت الرواية من عدمه، لابدّ أن ينقدوا السنّد والمتن جيّعاً، التقدّم الكافي الذي تبيّن به صحة السنّد، وصحة المتن، أو عدمه، ومن يتّبع

^١ "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ١٦١/١.

^٢ "منهج النقد عند المحدثين مقارنة بالمنهج النّقدي الغربي" الدكتور أكرم العمري، ص ٤٧.

منهجهم يستطع أن يقول: لا يغلّبون اختبار السنّد على اختبار المتن، والسبب في هذا أنهم اشترطوا شروطهم لصحة السنّد وشروطهم لصحة المتن، ومني ما تختلف واحد أو أكثر من شروط الصحة انعدمت صحة الرواية، سواءً أكان ذلك الشرط متعلقاً بالسنّد أم بالمتن.

٤- إنّ جهابذة نقّاد السنّد هم أيضاً جهابذة نقّاد المتن في آن واحد، ومثال على هذا الإمام مسلم النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) في كتابه "التمييز" حيث ساق أمثلة تطبيقية للأحاديث المنقوله على الوهم والغلط في متونها دون أسانيدها، وبين وجه الوهم بذكر ما اشتهر من الأحاديث المحالفه لها في المتن^١.

٥- في كتب مصطلح الحديث باب مختلف الحديث؛ ذكر علماء الحديث أنه عندما يكون هناك نصان ظاهرهما التعارض؛ فالعمل عندهم هو إزالة هذا التعارض الظاهر بسلوك طرق معينة كالجمع بين العام والخاص والمطلق والمقييد، أو القول بأن أحدهما ناسخ والأخر منسوخ إذا عُرف المتقدم والمتاخر، أو الترجيح.

٦- وهناك قواعد ومقاييس وضعها الحدّثون ينقدون من خلالها متن الحديث دون التّنظر إلى سنته. فذكروا علامات في المتن المروي تدل على كونه موضوعاً، مثل مخالفته الحديث للآية القرآنية أو السنة النبوية أو الحال الواقع أو سماحة الحديث وركاكة اللفظ وغيرها.

ووردت أقوال للسلف -رحمهم الله- في معرفتهم الحديث دون التّنظر إلى السنّد:
قال ابن الصلاح: " وإنما يعرفون كون الحديث موضوعاً، بإقرار واضعه، أو ما يتزلّ مترلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث طويلة، يشهد بوضعها ركاكاً للفاظها ومعانيها" ^٢.

قال التابعي الربيع بن خثيم (ت ٦٣ هـ): إنّ من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار، وإنّ من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل" ^٣.

^١ التمييز للإمام مسلم، ص ١٨٠ وما بعدها.

^٢ مقدمة ابن الصلاح، ص ٩٩.

^٣ المحدث الفاصل، ص ٣١٦.

قال ابن دقيق العيد (ت ٢٧٠ هـ): "وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك - أي بالوضع - باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله أئمَّةُ لكترة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية، وملكة قوية؛ يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ﷺ، وما لا يجوز".^١

فعلماء الحديث لهم مهارة فائقة في التمييز بين الحديث الصحيح والموضوع بمجرد نظرهم إلى المتن من غير دراسة للسند؛ وكل ذلك لما زمتهم للحديث وأنما تجري فيهم مجرى الدم في العروق، ومعرفتهم بأحوال النبي ﷺ.

وقد سئل الإمام ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ): هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر إلى سنته؟

فأجاب قائلاً: "فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلُّع في معرفة السنن الصحيحة، واحتللت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكرة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة الرسول ﷺ، وهديه فيما يأمر به، وينهى عنه، ويخبر به، ويدعو إليه، ويحبه، ويكرهه، ويشرعه للأئمة بحسب كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به، وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره، وهذا شأن كل متبع مع متبعه، فإن للأخص به الحريص على تبع أقواله وأفعاله من العلم والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه، وما لا يصح؛ ما ليس من لا يكون كذلك".^٢

ثم ذكر - رحمه الله - قواعد وأموراً كليلة يعرف بها كون الحديث موضوعاً، منها:
١) اشتتماله على المحاذفات التي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ، كقوله في الحديث المكذوب "من قال لا إله إلا الله خلق الله من تلك الكلمة طائراً له سبعون ألف لسان".

^١ "الاقتراح في بيان الاصطلاح"، ص ٢٣٢، ٢٣١.

^٢ "النار المنيف في الصحيح والضعيف" ابن القيم الجوزية، ص ٢٦.

^٣ المصدر نفسه، ص ٣٦، وما بعدها.

- ٢) تكذيب الحسن له، ك الحديث "البازنجان لما أكل له".
- ٣) سماحة الحديث وكونه مما يسخر منه، ك الحديث "لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً ما أكله جائع إلا أشيعه".
- ٤) مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء. كأحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار، وهذا منافق لما هو معلوم من دينه ﷺ أن النار لا يختار منها بالأسماء والألقاب وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة.
- ٥) أن يدعى على النبي ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً بمحض من الصحابة كلهم، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقولوه. كما يزعم أكذب الطوائف أنه ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب ﷺ بمحض من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع، ثم قال "هذا وصي وأخي وال الخليفة من بعدي فأسمعوا له وأطاعوا"، ثم اتفق الكل على كتمان ذلك وتغييره ومخالفته فلعن الله على الكاذبين.
- ٦) أن يكون الحديث باطلاً في نفسه. ك الحديث "إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية وإذا رضي أنزله بالعربية".
- ٧) أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى. ك الحديث "ثلاثة تزيد في البصر النظر إلى الخضراء والماء الجاري والوجه الحسن".
- ٨) أن يكون الحديث بوصف الأطباء أشبه وأليق. ك الحديث "المريسة تشد الظهر".
- ٩) مخالفة الحديث صريح القرآن. ك الحديث مقدار الدنيا وأنها سبعة آلاف سنة.
- ١٠) ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها، ك الحديث "أربع لا تشبع من أربع أثني من ذكر وأرض من مطر وعين من نظر وأدن من حبر".
وغيرها الكثير، ومنها نعلم يقيناً أن المحدثين لم يقتصروا في دراستهم وحكمهم على الأحاديث على نقد السنن فقط، بل كان نقدتهم على السنن والمتون سواء.

المبحث الأول: الشيخ ناصر الدين الألباني، وكتابه السلسلة الضعيفة:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن حياة الشيخ ناصر الدين الألباني:

أولاً: اسمه وكنيته ونسبه.

أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح بن آدم بنخاني الألباني.

ثانياً: ولادته ونشأته.

وُلد الشيخ الألباني عام ١٣٣٢ هـ (الموافق ١٩١٤ م) في مدينة أشقوقدرة عاصمة دولة ألبانيا^١ في أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فكان والده مرجعاً تتوافد عليه الناس يعلمهم ويرشدتهم.

هاجر بصحبة والده إلى دمشق الشام للإقامة الدائمة فيها وعمره تسع سنين، بعد أن انحرف أحمد زاغو (ملك ألبانيا) بيلاده نحو الحضارة الغربية العلمانية.

ثالثاً: دراسته وشيخه.

أتمَّ العلامة الألباني دراسته الإبتدائية في مدرسة الإسعاف الخيري في دمشق بتفوق.

ونظراً لسوء رأي والده الخاص في المدارس النظامية من الناحية الدينية، فقد قرر عدم إكمال الدراسة النظامية ووضع له منهاجاً علمياً مركزاً قام من خلاله بتعلمه القرآن الكريم، والتجويد، وصرف، وفقه المذهب الحنفي، وقد ختم الألباني على يد والده حفظ القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

كما درس على الشيخ سعيد البرهانى "مراقي الفلاح" في الفقه الحنفي وبعض كتب اللغة والبلاغة، هذا في الوقت الذي حرص فيه على حضور دروس وندوات العلامة بحجة البيطار، وأخذ إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباطبائي - علامة حلب في زمانه -.

رابعاً: توجهه إلى علم الحديث واهتمامه به.

توجه الألباني نحو علم الحديث وعلومه، فتعلم الحديث في نحو العشرين من عمره متاثراً بأبحاث "مجلة المثار" التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا (ت ٤٣٥ هـ) رحمه الله.

وكان أول عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب "المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" للحافظ العراقي مع التعليق عليه.

^١ دولة تقع في جنوب شرق أوروبا.

كان ذلك العمل فاتحة خير كبير على الشيخ الألباني حيث أصبح الاهتمام بالحديث وعلومه شغله الشاغل، فأصبح معروفاً بذلك في الأوساط العلمية بدمشق، فكان يصرف أكثر أوقاته في المكتبة الظاهرية حتى إن إدارتها خصصت غرفة خاصة له ليقوم فيها بأبحاثه العلمية المفيدة، بالإضافة إلى منحه نسخة من مفتاح المكتبة حيث يدخلها وقت ما شاء.

خامساً: مؤلفاته.

للشيخ مؤلفات عظيمة وتحقيقاً قيمـة، وقد أربـت كتبـه فوقـ المتينـ ما بينـ تأليفـ وتحقيقـ وتـخـرـيـجـ وـمـرـاجـعـ وـتـعلـيقـ، وـتـرـجـمـ كـثـيرـ مـنـهـ إـلـىـ لـغـاتـ مـخـتـلـفـةـ، وـطـبـعـ أـكـثـرـهـ طـبـعـاتـ مـتـعـدـدةـ، وـمـنـ أـبـرـزـهـاـ:

- ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.
- ٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة و شيء من فقهها و فوائدها.
- ٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة و الموضوعة و أثرها السيئ في الأمة.
- ٤- صفة صلاة النبي من التكبر إلى التسلیم كأنك تراها.
- ٥- صحيح "الجامع الصغير و زياداته" للسيوطى.
- ٦- ضعيف "الجامع الصغير و زياداته" للسيوطى.
- ٧- حجّة النبي ﷺ كما رواها عنه حابر رض.
- ٨- حلباب المرأة المسلمة.
- ٩- ثمام المنة في التعليق على "فقه السنة" لسيد سابق.
- ١٠- التوسل أنواعه وأحكامه.
- ١١- الشمر المستطاب في فقه الكتاب والسنة.
- ١٢- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد.
- ١٣- أحكام الجنائز.
- ١٤- آداب الزفاف في السنة المطهرة.
- ١٥- التعليقات الرضية على "الروضة الندية" لصديق حسن خان.
- ١٦- نصب المجانق لنصف قصة الغرانيق.
- ١٧- الأحوية النافعة عن أسئلة جنة المسجد الحامدة.
- ١٨- الحديث حجّة بنفسه في العقائد والأحكام.
- ١٩- ظلال الجنة في تخريج السنة) لابن أبي عاصم.
- ٢٠- غاية المرام في تخريج أحاديث "الحلال والحرام" للقرضاوي، وغيرها الكثير.

سادساً: أعماله وإنجازاته.

لقد كان للشيخ جهود علمية، وخدمات عديدة؛ منها:

- ١) اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتحرير أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي، التي عزّمت الجامعة على إصدارها عام ١٩٥٥ م.
- ٢) اختير عضواً في لجنة الحديث، التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر و سوريا، للإشراف على نشر كتب السنة و تحقيقها.
- ٣) طلبت إليه الجامعة السلفية في بنارس "المهند" أن يتولى مشيخة الحديث، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل والأولاد بسبب الحرب بين الهند و باكستان آنذاك.
- ٤) طلب إليه معالي وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن بن عبد الله آل الشيخ عام ١٣٨٨ هـ، أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات الإسلامية العليا في جامعة مكة (أم القرى حالياً)، وقد حالت الظروف دون تحقيق ذلك.
- ٥) انتدب لتدريس مادة الحديث وعلومه وفقهه في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وبقي فيها ثلاثة سنوات من عام ١٣٨١ هـ حتى نهاية عام ١٣٨٣ هـ. وقد اختير عضواً للمجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام ١٣٩٥ هـ إلى ١٣٩٨ هـ.
- ٦) حاز على جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م، و موضوعها "الجهود العلمية التي عنيت بالحديث النبوي تحقيقاً و تحريراً و دراسة".

سابعاً: وفاته.

توفي - رحمه الله - في مدينة عمّان عاصمة الأردن قبيل مغرب يوم السبت في الثاني والعشرين من جمادى الآخرة ١٤٢٠ هـ (الموافق الثاني من أكتوبر ١٩٩٩ م)، عن عمر يقارب ٨٨ سنة، و دفن لحداً بعد صلاة العشاء.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "السلسلة الضعيفة":

أولاً: اسم الكتاب و موضوعه.

سماه مؤلفه باسم "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة".
والعنوان ينبيء عن موضوعه من أنه كتاب خاص في جمع وبيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة وبيان آثارها ونتائجها السعيدة في الأمة الإسلامية.

ثانياً: أصل الكتاب.

هي عبارة عن سلسلة مقالات متتابعة، كانت تنشر في مجلة "التمدن الإسلامي" في دمشق الشام، حيث لاقت بخاحاً كبيراً وتشجيعاً، وإقبالاً شديداً، يقول الشيخ الألباني في مقدمته: "وقد تبيّن لكثير من العلماء والفضلاء في مختلف البلاد والأصقاع، أهمية تلك المقالات وفائدهما

الكبيرى للناس... لهذا رأيت أولئك الفضلاء يشجعونى على الاستمرار في النشر، ولا أدلّ على ذلك من إقبال الكثيرين منهم ومن غيرهم من الطلاب على الاشتراك في مجلة التمدن الإسلامي".

وقد دفع ذلك الشيخ إلى نشر تلك الأحاديث في كتاب مفرد ليعمّ التفع بما، فرأى طباعتها في أجزاء متسلسلة، يحوي كل جزء مائة حديث، وكلما تم مائة أخرى في المجلة طبعها في جزء آخر، وجعل كل خمسة أجزاء في مجلد واحد.

ثالثاً: أهميته.

فهذا الكتاب تظاهر أهميته من خلال موضوعه المتخصص في بابه في الذبّ عن سنة المصطفى ﷺ من تمييز الحديث الضعيف عن غيره، وما تضمنه من نفائس البحوث والفوائد المتناثرة في ثناياه قد لا تجد في كتاب غيره، وكذا ما استفاده أهل العلم المعاصرین بالنقل عنه مما يدل على أهميته ونفاسته في موضوعه.

رابعاً: تقييم الكتاب.

من الإيجابيات:

(١) يعدّ من أوسع المصنفات المعاصرة التي كتبت في بيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

(٢) وجود وجود الفهارس العلمية في نهاية كل مجلد، مما يسهل على طالب العلم الوقوف على مراده وبغيته بصورة سهلة ميسرة؛ مثل فهارس الموضوعات والأبحاث، فهارس الأحاديث الضعيفة مرتبة على الحروف المجائية، فهارس الأبواب الفقهية للفهارس الرابع، فهارس الأحاديث الضعيفة مرتبة على الأبواب الفقهية والأبواب مرتبة على الحروف، فهارس الأحاديث الصحيحة مرتبة على الحروف، فهارس الآثار الموقوفة مرتبة على الحروف، فهارس الرواية المترجم لهم.

(٣) تضمين الكتاب أحياناً علمية كثيرة سواء الفقهية منها أو الحديثية، فمن المسائل الفقهية؛ مثل مسألة القراءة خلف الإمام^١، ولمس المرأة هل ينقض الوضوء أم لا^٢، سنة الجمعة القبلية^٣، الأخذ من اللحية^٤.

^١ "السلسلة الضعيفة" /٢، ٤٢ /٤٢.

^٢ "السلسلة الضعيفة" /٢، ٤٢٨.

^٣ "السلسلة الضعيفة" /٣، ٤٥ /٨٢.

^٤ "السلسلة الضعيفة" /٥، ٣٧٥.

ومن المسائل الحديبية؛ توثيق ابن حبان للمجهولين^١، حكم العمل بالحديث الضعيف^٢، متى يقدم الجرح على التعديل^٣، قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق هل هو على إطلاقه^٤، وغيرها الكثير.

وكذلك في الرد على الأشخاص أو العلماء الذين اختلفوا معه في بعض المسائل، أو الفرق المخالففة في السنة. مثل ردّه على الشيخ عبد الله الغماري^٥، والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي^٦، والشيخ أحمد شاكر^٧، والشيخ حماد الانصاري^٨، والشيخ محمد نسيب الرفاعي^٩ وعلى الكلبي الشيعي^{١٠} وغيرهم. أو ردّه على الفرق المخالففة مثل الشيعة^{١١}، والصوفية^{١٢}، والقاديانية^{١٣} وغيرها.

٤) رجوع الشيخ - رحمة الله - في تخرّجه للأحاديث إلى مصادر كثيرة عزيزة مخطوطة.
من السلبيات:

- ١ عدم ورود الأحاديث مرتبة على أبواب معينة، بل جاءت حسبما اتفق،
ولعل عذر الشيخ في ذلك أن الكتاب كان بمثابة مقالات تنشر في مجلة
تبعاً ثم جمعت في كتاب واحد.

- ٢ ردوده الشديدة على بعض أهل العلم في مسائل علمية مختلفة فيها^{١٤}.

^١ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ٣٢٨.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٢٢ وما بعدها.

^٣ "السلسلة الضعيفة" ٧ / ١٤.

^٤ "السلسلة الضعيفة" ٥ / ١٣٣.

^٥ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٨، ٦ / ٤٩.

^٦ "السلسلة الضعيفة" ٧ / ٧، ٧٦ / ٤٣٥.

^٧ "السلسلة الضعيفة" ٤ / ٤، ٢٣٢ / ٥، ١٦ / ١٦.

^٨ "السلسلة الضعيفة" ٣ / ٣١٩.

^٩ "السلسلة الضعيفة" ٥ / ٩٤.

^{١٠} "السلسلة الضعيفة" ٣ / ١٩٧.

^{١١} "السلسلة الضعيفة" ١ / ٥٢٥.

^{١٢} "السلسلة الضعيفة" ١ / ٣، ٦٧ / ٦٤٠.

^{١٣} "السلسلة الضعيفة" ١ / ١٧٥، ٢٢ / ٦، ٥٢ / ٢.

^{١٤} انظر جواب الشيخ - رحمة الله - على هذه النقطة في السلسلة الضعيفة ١ / ٢٧ وما بعدها.

خامساً: منهج مؤلفه فيه.

أما عن منهج الشيخ الألباني في هذه السلسلة؛ فيتمثل في الآتي:

- ١) يبدأ الشيخ بذكر متن الحديث الحكم على عليه.
- ٢) ثم يعقبه بحكمه عليه.
- ٣) ثم يذكر من خرّجه وقد يسوق إسناده إن أراد التعليق عليه.
- ٤) ويذكر حكم الأئمة عليه إن كان كقوله: قال النسائي: هذا حديث باطل مُنكر.
- ٥) وقد ينقل من بعض الكتب المخطوطة العزيزة، وهذا من أهم ما يميز عمل الشيخ وجهده الكبير في التتبع والتقصي.
- ٦) ثم يذكر الرواية المتهمن، أو الرواية المتهمن، ويستعرض أقوال الأئمة فيهم، ويحاول الاستقصاء في ذلك، والخروج بحكم واضح على الرواية من خلال جمع كلام الأئمة فيه، ومناقشته.
- ٧) ثم يذكر طرق الحديث الأخرى، ويبين حاله، وينقدها إن كانت تصلح كمتابعات وشهادد أم لا. وهنا يتبيّن علم الشيخ واطلاعه، وقدرته على النقد، والإعلال، وإحاطته بهذا العلم ودقائقه، وتفوّقه فيه. والكتاب بكامله شاهدٌ على ذلك.
- ٨) يعقب على الآثار السيئة المترتبة عليه، ويحذر منها، سواء كانت في باب الاعتقاد، أو العمل، كقوله: "هذا وإن من الآثار السيئة التي تركتها هذه الأحاديث الضعيفة في التوسل أنها صرفت كثيراً من الأمة عن التوسل المشروع إلى التوسل المبدع".
وكذلك عن كلامه على الصلاة بالعمامة وأنها تعدل بعشرة لآلاف حسنة، قال: "ومن آثار هذه الأحاديث السيئة، وتوجيهها الخاطئة، أننا نرى بعض الناس حين يريد الدخول في الصلاة يكتور على رأسه أو طربوشه منديلاً، لكي يحصل بزعمه على هذا الأجر المذكور، مع أنه لم يأت عملاً يطهرى به نفسه ويزكيها!"^١.
- ٩) يورد بعض الفوائد والتعقيبات الفقهية والدفاع عن الدعوة السلفية ورموزها. كقوله: "(نبيه): يظن كثير من الناس أن شيخ الإسلام ابن تيمية

^١ "السلسلة الضعيفة" ١/٢٥٣-٢٥٤.

و من نحوه من السلفيين يمنع من زيارة قبره ﷺ، وهذا كذب و افتراء و ليست أول فريدة على ابن تيمية رحمه الله تعالى، و عليهم، وكل من له اطلاع على كتب ابن تيمية يعلم أنه يقول بمشروعيّة زيارة قبره ﷺ واستحبابها إذا لم يقترن بها شيء من المخالفات والبدع، مثل شد الرحل والسفر إليها لعموم قوله ﷺ: "لا تشد الرحل إلا إلى ثلاثة مساجد" و المستثنى منه في هذا الحديث ليس هو المساجد فقط كما يظن كثيرون؛ بل هو كل مكان يقصد للتقرب إلى الله فيه سواء كان مسجداً أو قبراً أو غير ذلك.

بدليل ما رواه أبو هريرة قال (في حديث له): فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت! سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد" الحديث أخرجه أحمد و غيره بسنده صحيح، وهو مخرج في "أحكام الجنائز". فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومه، و يؤيده أنه لم يقل عن أحد منهم أنه شد الرحل لزيارة قبر ما، فهم سلف ابن تيمية في هذه المسألة، فمن طعن فيه فإنما يطعن في السلف الصالح ﷺ، و رحم الله من قال: و كل خير في اتباع من سلف و كل شر في ابتداع من خلف".

(١) وقد تنوّعت أحكام الشيخ على الأحاديث، والعبارات التي استعملها في تضييف الحديث وردّه؛ فمنها قوله: (باطل)، (ليس بحديث)، (لا أصل له)، (موضوع بهذا اللفظ)، (لا أعلم له أصلاً)، (ضعيف جداً)، (لا أصل له في المرفوع)، (ضعيف)، (منكر لا أصل له)، (لا يصح)، (موضوع)، (منكر جداً)، (ضعيف بهذا التمام)، (كذب لا أصل له)، (كذب).

(٢) طول نفس الشيخ في أبحاثه وعقباته. وهذا تجده واضحاً متذراً في كامل الكتاب.

سادساً: طبعات الكتاب.

طبع الكتاب أولاً في المكتب الإسلامي بيروت، سنة ١٣٩٩ هـ وصدر منه مجلداً، ثم طُبع في مكتبة المعارف بالرياض، السعودية، ووصل فيه إلى الجلد العشرين، في (١٤) جزءاً.

وقد توفي الشيخ رحمة الله، وقد أتمّ مراجعة الكتاب إلى المجلد السادس، ثم تابعوا طباعة ما بقيَ من عمل الشيخ بإشراف بعض طلاب العلم، فأكملوا الكتاب حتى وصل إلى المجلد العشرين، وقد حوى هذا السُّفُرُ الضَّخْمِ (٧١٦٢) حديثاً.
ومطالع لكتاب السلسلة يلاحظ بوضوح تام أن هناك سمات ظاهرة فيه، منها:

(١) الاجتهاد والتجدد، وعدم التقليد.

ولذلك نجده يقول في مقدمته: "إنني لا أقلُّ أحداً فيما أصدره من الأحكام على تلك الأحاديث، وإنما أتبع القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث، وجرروا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث من صحة أو ضعف، وذلك في عهد ازدهار الحياة الإسلامية والعلم الإسلامي، وإن لأرجو الله تعالى أن أكون قد وفقت لاتباعها، وتعريف المسلمين عملياً بها، أو ببعضها، راجياً أن يكون في الناشئة من يجدد العمل بهذه القواعد التي هي من أدقّ ما عرف الفكر العلمي المنهجي في مختلف العصور الإنسانية".^١

(٢) قوة شخصيته العلمية سواء الحديبية أو الفقهية؛ فترى الفوائد والفرائد مت坦اثرة في ثنايا السلسلة.

(٣) جرأته الكبيرة في إظهار رأيه، والرد على حالف الحق الذي رآه كائناً من كان، سواء أكان من المتقدمين أو من معاصريه؛ وكل ذلك بدليل وحججة بيّنة.

(٤) إنصافه وتراجعه عما يتبيّن له أنه أخطأ فيه^٢، فنراه يقول: "(تبنيه): كنت قد أعللتُ الحديث بضعف زمعة بن صالح و عنعنة أبي الزبير و بأنه مخالف للحديث الصحيح المخرج في "الإرواء" ثم وجدت تصريح أبي الزبير بالسماع في مطبوعة جديدة قيمة من آثار السلف و وجدت له شاهداً قوياً من حديث عبد الله بن عكيم بهذا اللفظ كنت خرجته في "الإرواء" فأعدت النظر في إسناده؛ فتأكدت من صحته فأخرجته مع حديث أبي الزبير في "الصحيحه".

^١ "السلسلة الضعيفة" ٤٢ / ١.

^٢ وانظر كتاب "تراجم العلامات الألباني فيما نصّ عليه تصحيحاً وتضعيفاً"، جمع وإعداد: أبي الحسن محمد حسن الشیخ.

وقال - رحمة الله - في مقدمة المجلد (الأول) من: "سلسلة الأحاديث الضعيفة"^١: "لما كان من طبيعة البشر - التي خلقهم الله عليها - العجز العلمي، المشار إليه في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ كان بهدياً جداً أن لا يحمد الباحث عند رأي أو اجتهاد له قسم، إذا ما بدا له أن الصواب في غيره من جديد، ولذلك نجد في كتب العلماء أقوالاً متعارضة عن الإمام الواحد؛ في الحديث، وتراتب رواته، وفي الفقه.

وبخاصة عن الإمام أحمد، وقد تميز في ذلك الإمام الشافعي بما اشتهر عنه أن له مذهبين: قديم، وحديث؛ وعليه؛ فلا يستغربين القارئ الكريم تراجعي عن بعض الآراء والأحكام.

وإن مما يساعد على ذلك - فوق ما ذكرت من العجز البشري - أننا نقف ما بين آونة وأخرى على مطبوعات جديدة؛ كانت أصولها في عالم المخطوطات، أو المصورات، بعيدة عن متناول أيدي الباحثين والمحققين، هذا وذاك هو السر في بروز كثير من التصحيحات والتعديلات على بعض ما يطبع من مؤلفاتي الجديدة، أو ما يعاد طبعه منها؛ فرحم الله عبد دلين على خطئي، وأهدى إلي عيوب؛ فإن من السهل علي - بإذنه تعالى وتوفيقه - أن أتراجع عن خطأ تبين لي وجهه، وكتبي التي تطبع لأول مرة، وما يُحدّد طبعه منها أكبر شاهد على ذلك^٢.

المبحث الثاني: مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة في السلسلة الضعيفة:

المطلب الأول: التعريف بالأصول الشرعية:

أولاً: تعريف الأصول الشرعية.

الأصول جمع أصل؛ من معانيه: الأصل: أسفل الشيء؛ يقال: قعد في أصل الجبل، وأصل الحائط، وقلع أصل الشجر، ثم كثُر، حتى قيل: أصل كل شيء: ما يستند وجود ذلك الشيء

^١ "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٦ - ٣).

^٢ "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣ - ٦).

إليه. وهو ما يُبَيِّنُ عَلَيْهِ غَيْرِهِ^١، وذلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَبَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَزَعُهَا فِي السَّمَاءِ)» [ابراهيم: ٢٤].

أما الأصول الشرعية في الاصطلاح: " فهي القواعد الكلية المأخوذة عن النصوص الشرعية، والمتغيرة مع روح الدين ومقاصده العامة".^٢

فالملتبس على مجموع أدلة الشارع يظهر له أنها جاءت لرعاية أهداف ومقاصد معينة، وهي ما يعرف بالحفظ على الضروريات الخمس: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال. وقد عهد من الشارع مراعاة هذه المقاصد، ويمكن اعتبار كل مقصد منها أصلًا من أصول الشرع.

وهناك أصول ومقاصد أخرى جاءت في الكتاب أو السنة مما استنبطه أهل العلم منها بالنظر في مجموعهما، مثل ليس للإنسان إلا ما سعى، رفع الحرج والمشقة، دفع الضرر، تحصيل المصالح، سد الذرائع، الإحسان إلى الغير، حبّ الخير للناس، محاربة الظلم والبغى والعدوان والفساد، البعد عن الشر والخبث وسفاسف الأمور، التيسير والتسهيل، وغيرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكلّمها، وتعطيل المفاسد وتقليلها".^٣

المطلب الثاني: الأصول الشرعية مقاييساً في نقد المتنون الحديثية عند المحدثين:
الأصول الشرعية حقيقة مقررة مستنبطة من نصوص الآيات القرآنية، أو الأحاديث النبوية الشريفة، أو من مجموع دلالاتها، وبناء على ذلك، لا يتصور وجود تعارض بين الحديث والأصل الشرعي.

وقد بيّن الحافظ ابن الجوزي (ت ٥٩٧) في اعتبار مقاييس مخالفة الحديث للمعقول أنه يُردّ الحديث وإن رواه الثقات، لأنّ الأصول الشرعية لا تخالف العقول، وقال: "لأن المستحيل لو صدر عن الثقات ردّ، ونسب إليهم الخطأ، ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من

^١ الريدي، مادة (أصل). تاج العروس. ٤٤٧ / ٢٧. (لسان العرب) لابن منظور، ص ٨٩.

^٢ "مقاييس نقد متنون السنة" الدكتور مسفر الدميسي، ص ٤٥٧.

^٣ "منهاج السنة النبوية" ١ / ٤٧.

الثقات؛ فأخبروا أن الجمل قد دخل في سُمّ الخياط، لما نفعتنا ثقتهم، ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بمستحيل، فكل حديث رأيته يخالف المعقول أو ينافق الأصول فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره^١.

وقال الإمام الشاطئي (ت ٧٩٠ هـ) ما نصه: "الأدلة الشرعية لا تخالف قضايا العقول"^٢.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ): "ما علم بتصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البة، بل المقول لا يعارضه معقول صريح قط"^٣.

وقال الدكتور مسفر الدميبي في ذلك: "مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة، أو المفاهيم والتصورات التي عهد من الشارع الاعتناء بها وتشبيتها في نفوس الناس دليل على عدم صحته، وبالتالي نفي نسبة إلى رسول الله ﷺ، لأن الاتفاق بين أصول الشرعية وقواعدها وأحكامها هو الأمر الذي لا يمكن أن تشوبه شائبة ولا ينقضه خبر مهما بلغ إسناده من الصحة"^٤.

فالأصول الشرعية مقاييس مهم من مقاييس نقد المتن عند المحدثين، ومعيار من المعايير التي استخدمها المحدثون في هذا الشأن، فإذا جاء الحديث الثابت موافقاً لتلك الأصول ومتتفقاً معها كان ذلك تأكيداً لصحته، أما إذا عارض تلك الأصول والقواعد؛ فينبغي عندئذ العمل على الجمع والتوفيق بينهما ما أمكن، فإن لم يمكن الجمع بينهما أدى ذلك إلى الحكم بوجود علة ما في الحديث، وترتب على ذلك عدم قبوله ورده.

فمخالفة الحديث وعارضته للأصول الشرعية والقواعد المقررة المعلومة من الدين بالضرورة سبب مشروع للتوقف فيه، ووجد من خلال عمل المحدثين أنهم قد نقدوا متون الأحاديث لعارضتها الأصول الشرعية. كما مرّ مع عائشة رضي الله عنها في تراجعها واستفسارها لرسول الله ﷺ.

^١ المصدر السابق ١/١٠٦.

^٢ "الموافقات" ٣/٣.

^٣ "درء تعارض العقل والنقل" ١/٤٧.

^٤ "مقاييس نقد متون السنة" الدكتور مسفر الدميبي، ص ٢٠٧.

ومن الأمثلة أيضاً حديث "لا يدخل الجنة ولد زن ولا ولده ولا ولد ولد" فهو مخالف لأصل شرعي هو أنّ الإنسان مسؤول عن نفسه، وعدم محاسبته بما اقترف غيره من معاصي وذنوب، فلذلك حكم عليه ابن الجوزي بالوضع وقال: "ثم أي ذنب لولد الرّبّ حتى يمنعه من دخول الجنة، فهذه الأحاديث تخالف الأصول، وأعظمها قوله تعالى: «وَلَا تَرُرْ وَازِرٌ^١ وزَرَ أُخْرَىٰ» [الإسراء: ١٥]."

ومثال آخر حديث "من صلى الضحى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بالحمد عشر مرات، وقل أَعُوذ برب الفلق عشر مرات..." فمن صلّى هذه الصلاة وقال هذا القول على ما وصف دفع الله عنه شر الليل والنهار...والذي يعني بالحق إن له من الشّواب كثواب إبراهيم وموسى ويجي وعيسي، ولا يقطع له طريق، ولا يسرق له متاع"^٢. قال ابن الجوزي عنه: "وهذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، فلا بارك الله فيمن وضعه، فما أبدى هذا الوضع! وما أسمجه! كيف يحسن أن يقال من صلّى ركعتين فله ثواب موسى وعيسي؟"^٣. فهذه المجازفات لا يمكن قبولها ولا تصديقها، فاشتمال الحديث على إفراط في الشّواب العظيم على الفعل الصغير، والبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير دليل على وضع الحديث؛ لأنّها مخالفة لأصل شرعي وهو الاعتدال في الأجر والثواب، وأن الأجر على قدر المشقة.

ومن المعاصرين؛ الدكتور مسفر الدميّن في كتابه "مقاييس نقد متون السنة" الذي خصّ هذا المقياس في مبحث مستقل، وأيضاً الدكتور محمد الصباغ حين تكلمه عن علامات الوضع في المتن؛ فقال: "مخالفته لمقصد من مقاصد الشريعة، أو هدف من أهدافها، أو قاعدة من قواعدها، مثل "حرركم بعد المئتين من لا زوجة له ولا ولد"؛ فحفظ النسل مقصود من مقاصد الشريعة".^٤

وكذا الدكتور مبارك الدعيلج في كتابه "الوضع في الحديث" فقد أشار إليها تحت نقطة مخالفة الحديث للعقل الصريح والحسّ المشاهد، فقال: "أو أن يكون الحديث مخالفًا

^١ "الموضوعات"، ٣٣٠ / ٣.

^٢ "الموضوعات"، لابن الجوزي، ٤١٦ / ٢.

^٣ المصدر السابق ٤١٦ / ٢ ..

^٤ الحديث النبوى، مصطلحه، بلاغته، كتبه، ص ٣٢٧.

للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل ما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "جور الترك ولا عدل العرب"، فالحكمة والمنطق السليم والعقل الراوح تقضي بأن الجور مذموم مهما كان مصدره، والعدل محمود مهما كان منبعه^١.

وأما عند المصنفات الأخرى فلم يجعلوه أمراً مستقلاً؛ مثل كتاب "منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي" للدكتور صلاح الدين الأدلي، و"جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف" للدكتور محمد طاهر الجواوي، وكتاب "اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً" للدكتور محمد لقمان السلفي.

والشيخ الألباني - رحمة الله - سار على نفس خطى الأئمة من نقد المتون وتضعيف الحديث بسبب مخالفته الأصول الشرعية، والمبحث الآتي يوضح ذلك.

المطلب الثالث: نماذج من الأحاديث المخالفة للأصول الشرعية، وحكم الشيخ الألباني عليها.

وسنرى في هذا المقياس أن كثيراً من الأصول الشرعية التي ردّ الشيخ الألباني بسببها بعض الأحاديث مرجعها إلى الآية أو الحديث، لكن النظر إليها هنا من زاوية أخرى من حيث التقسيم الفني للبحث من أنه يقيسه من زاوية مخالفته الحديث لأصل شرعي ثم يرجع هذا الأصل إلى حقيقته إما إلى آية من كتاب الله أو حديث نبوي؛ لأن المقاصد والأصول الشرعية هو ما جاءت في الكتاب أو السنة أو ما استنبطه أهل العلم منهما بالنظر في مجموعهما.

وكان الشيخ الألباني في عمله في ردّ الحديث لمخالفته الأصول الشرعية على التالي:

١- مخالفة الأصل الشرعي في أنَّ الإنسان مسؤول عن نفسه، وأنَّه لا يحاسب على ذنب غيره.

ومن الأمثلة على ذلك الأحاديث الواردة في عقوبة الزنا والزاني وأنَّ آثاره تتعذر إلى أهله وجوباً، وهي كثيرة جاءت بألفاظ مختلفة منها: حديث "ما زنى عبد قط فأدمن على الزنا إلا ابنتي في أهل بيته".

قال الشيخ الألباني: موضوع وما قاله في بطلانه: "وما يؤيد بطلان هذا الحديث أنه يؤكّد وقوع الزنى في أهل الزاني، وهذا باطل يتنافي مع الأصل المقرر في القرآن" وأنَّ ليس للإنسان إلا ما سعى^٢.

^١ "الوضع في الحديث" ص ٢٣٧.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ١٥٥.

قال الدكتور مسfer الدمياني معلقاً على الحديث: "وهذا الحديث يخالف تلك القاعدة أيضاً؛ فليس بالضرورة أن يصل الزن إلى أهل بيت الرجل عقاباً له، ففي ذلك تعدى للعقاب إلى من لم يذنب وهي الزوجة".^١

وحيث "أولاد الزنا يخسرون يوم القيمة على صورة القردة والخنازير". حكم عليه الشيخ الألباني بأنه: "منكر"، وبعد أن ذكر ما في إسناده من ضعف. قال: "والحديث عندي ظاهره النكارة، مخالف لأصل إسلامي عظيم، وهو قول الله -تبارك وتعالى- "ولا تزر وازرة وزر أخرى"^٢ فما ذنب أولاد الزنا حتى يخسروا على صورة القردة والخنازير".^٣

وحيث "لا يدخل ولد الزنا الجنة، ولا شيء من نسله، إلى سبعة أباء". قال الشيخ الألباني: باطل. ونقل ما نقل قول ابن الجوزي بعد سياقه لطرق الحديث وأنما كلها معلومة: "إنَّ هذه الأحاديث مخالفة للأصول، وأعظمها قوله تعالى "ولا تزر وازرة وزر أخرى".^٤

وقد مضى سابقاً حكم الحافظ ابن الجوزي على مثل هذه الأحاديث، وقوله: "ثم أyi ذنب ولد الزن حتى يمنعه من دخول الجنة، فهذه الأحاديث مخالفة للأصول، وأعظمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْزِرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أَحَرَى﴾ [الإسراء: ١٥]".^٥

٢- **مخالفة الأصل الشرعي في أن الإيمان بالله و العمل الصالح؛ هو المقياس الحقيقي لقرب الإنسان وبعده عنه، فلا عصبية لون ولا جنس ولا صنعة ولا نسب.**

كحديث "اشتروا الرقيق وشاركونهم في أرزاقهم يعني كسيهم، وإياكم والزنجر؛ فإنكم قصيرة أعمارهم، قليلة أرزاقهم". قال الشيخ الألباني: موضوع. ثم بين حال إسناده بأنه مظلوم، وقال عن متنه: "أما متنه فإني أرى عليه لوائح الوضع ظاهرة، فإن قصر الأعمار وقلة الأرزاق لا علاقة لها بالأمم، فمن أخذ منهم بأسباب طول العمر وكثرة الرزق التي جعلها الله تبارك وتعالى أسباباً طال عمره، وكثير رزقه، والعكس بالعكس، وسواء كانت

^١ "مقاييس نقد متون السنة" ص ٢٠٨.

^٢ فاطر: ١٨.

^٣ "السلسلة الضعيفة" ٢/٢٦٨ رقم ٨٧٧.

^٤ المصدر السابق ٣/٤٤٩.

^٥ "الموضوعات" ٣/٣٣٠.

هذه الأسباب طبيعية أو شرعية، أما الطبيعية فهي معروفة، وأما الشرعية فمثل قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحب أن ينسأ له في أجله، ويتوسّع له في رزقه؛ فليصل رحمه" رواه البخاري، وقوله "حسن الخلق وحسن الجوار يعمّر الديار ويطيلان الأعمار" رواه أحمد وغيره، وهو مخرج في الصحيحه... .

فليس من المعقول أن يحكم الشارع الحكيم على أمّة كالزنوج بالفقر ويطبعهم بطابع قصر العُمر، مع أنهم بشر مثلنا وهو يقول "إن أكرمكم عند الله أتقاكم".
وخلاصة القول: إنَّ هذا الحديث موضوع متناً لعدم اتفاقه مع القواعد الشرعية العادلة التي لا تفرق بين أمّة وأمّة أو قوماً وقوماً ^١.

وحديث "دعوني من السودان، إنما الأسود لبطنه وفرجه" قال الشيخ الألباني: موضوع.
وهذا الذمُّ العام لأمة من الأمم مخالف لذلك الأصل الشرعي في استحالة ذم الشارع الحكيم على أمّة خاصة، وعلق الشيخ الألباني بعد بيان ضعف إسناده بقوله: "وأما المتن فلا أشك في وضعه، ولنعم ما فعل ابن الجوزي في إيراده إيه في الموضوعات، وتعقب السيوطي إيه إنما هو جمود منه على السنّد دون أن ينفع النظر في المتن وما يحمله من معنى تنتزه الشريعة عنه، إذ كيف يعقل أن تذم هذه الشريعة العادلة أمّة السودان بمحاذيرها وفيهم الأنقياء الصالحون العفيفون كما في سائر الأمم، وليت شعرى ما يكون موقف من كان غير مسلم من السودان إذ بلغه هذا الذمُّ العام لبني جنسه من شريعة الإسلام؟" ^٢.
ثم ذكر قول ابن القيم الآتي ذكره، وإقرار الشيخ ملا على القاري عليها، ثم جاء بنقل عن ابن القيم أيضاً في صدد التنبيه على أمور كثيرة يعرف بها كون الحديث موضوعاً قال:
ومنها ركاكِ ألفاظ الحديث وسماحتها بحيث يجدها السمع ويسمّع معناها فقط" وذكر أحاديث عدّة هنا آخرها.

وقد قال ابن القيم: "أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب"، وأقرَّه الشيخ ملا على القاري في موضوعاته ^٣.

^١ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ١٥٦.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٢ / ١٥٨.

^٣ "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" ملا على القاري ص ٤٤٢.

وحدث "إذا ذلت العرب، ذل الإسلام" قال الشيخ الألباني: موضوع، ثم أتى على تخرّيجه، فجاء بنصّ من كتاب ابن أبي حاتم في العلل أنه سأله عن الحديث، فقال: هذا الحديث باطل، ليس له أصل، ثم بين الشيخ الألباني أن له علتان، ثم قال: "ولولا أنّ في معناه ما يدل على بطلانه لاقصرنا على تضعيه، ذلك لأنّ الإسلام لا يرتبط عزّه بالعرب فقط، بل قد يعزّه بغيرهم من المؤمنين؛ كما وقع ذلك زمن الدولة العثمانية، ولا سيما في أوائل أمرها، فقد أعزَ الله بهم الإسلام، حتى امتد سلطانه إلى أواسط أوروبا".

وأيضاً حكم عليه بالوضع في كتابه الآخر "ضعف الجامع الصغير وزيادته".

٣- مخالفة الأصل الشرعي في أن الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل، لا على حسان الوجوه.

كحدث "إن الله تعالى لا يعذّب حسان الوجوه، سود الحدق" قال الشيخ الألباني: موضوع، وقال بعد بيان ضعف سنته بنقله عن ابن عراق: "قلت: ولست أشك في بطلان هذا الحديث؛ لأنّه يتعارض مع ما ورد في الشريعة، من أنّ الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل؛ «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»" [الزلزلة: ٧، ٨] ، لا على ما لا صنع ولا يد للإنسان فيه، كالحسن والقبح".

قال ابن القيم بعد إيراده بعض الأحاديث التي فيها ذكر حسان الوجوه: "وكل حديث فيه ذكر حسان الوجوه، أو الثناء عليهم، أو الأمر بالنظر إليهم، أو التماس الحاجات منهم، أو أن النار لا تمسّهم: فكذب محتلق، وإفك مفترى".

٤- مخالفة الأصل الشرعي في أن الإسلام يدعو إلى معالى الأمور، والبعد عن سفاسفها.

كحدث: "كن ذنباً، ولا تكن رأساً" قال الشيخ الألباني: لا أصل له فيما أعلم، ونقل كلام السحاوي بأنه من كلام إبراهيم بن أدهم، وقال: "وهو كلام يمجّه ذوقى، ولا

^١ "السلسلة الضعيفة" ٣٠٢ / ١.

^٢ "ضعف الجامع الصغير وزيادته" ص ٧١، رقم ٤٩٥.

^٣ السلسلة الضعيفة، ١ / ٢٥٥-٢٥٦.

^٤ "النار الميف" لابن القيم الجوزية، ص ٥٥.

يشهد لصحته قلبي، بل هو مبادر لما نفهمه من الشريعة، وحضرها على معالي الأمور، والأخذ بالعزم، فتأمل^١.

قال الشيخ علي القاري (ت ١٤١٠ هـ): "هو من كلام إبراهيم بن أدهم"^٢. وقال الشيخ أبي الحسن القاوقجي في كتابه "اللولو المرصوع": "ليس بحديث".

٥- مخالفة الأصل الشرعي في أن الإسلام يدعو إلى إحسان الظن بالناس، وأن بعض الظن إثم.

ك الحديث: "من حسّن ظنه بالناس كثرت ندامته"، قال الشيخ الألباني: "باطل،... وهذا الحديث مع ضعف سنته؛ فإنه باطل عندي؛ لأنّه يتضمن الحضّ على إساءة الظن بالناس، وهذا خلاف المقرر في الشرع أنّ الأصل إحسان الظن بهم".

ذكر الشوكاني (ت ١٢٥٥ هـ) أنه مروي عن ابن عباس وقال بعدها: "وروي أيضاً مرسلاً مرفوعاً وكلها ضعيفة".

٦- مخالفة الأصل الشرعي في أن الشريعة أعطت التواب والجزاء على قدر العمل.

ك الحديث: "من أصبح يوم الجمعة صائماً، وعاد مريضاً، وأطعم مسكيناً، وشيع حنازرة، لم يتبعه ذنب أربعين سنة" قال الشيخ الألباني: موضوع. ثم بعد أن بين سبب الجرح وعلته بأن في إسناده رواة ضعفاء مجرحون، وجاء بقول ابن الجوزي بأنه موضوع، ثم قال: "ثم إنّ الحقيقين من العلماء قدّما وحديثا لا يكتفون حين الطعن في الحديث الضعيف سنته على جرحه من جهة إسناده فقط، بل كثيراً ما ينظرون إلى متنه أيضاً؛ فإذا وجدوه غير متلائم مع نصوص الشريعة أو قواعدها؛ لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع، وإن كان السند وحده لا يقتضي ذلك كهذا الحديث، فإن فيه أن فعل هذه الأمور المستحبة في يوم

^١ السلسلة الضعيفة، ٤٧٦ / ١.

^٢ "الأسرار المرفوعة" ص ٢٧٠ رقم الحديث ٣٥٤. وانظر "الجذ الحديث في بيان ما ليس بحديث" أحمد بن عبد الكريم الغزي، ص ١٧٦ رقم ٣٦٤.

^٣ "اللولو المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع" ص ١٤٣، رقم ٤١٧.

^٤ السلسلة الضعيفة، ٢٩٣ / ٣.

^٥ "الفوائد المحمومة" للشوكياني ص ٢٣٣.

الجامعة سبب في أن لا يسجل عليه ذنب أربعين سنة! وهذا شيء غريب لا مثيل له في الأحاديث الصحيحة فيما ذكر الآن^١.

وقال الشوكاني: "وهو موضوع، كما قال ابن الجوزي"^٢.

وحدث "من قرأ "قل هو الله أحد" مئتي مرة، غفرت له ذنوب مئتي سنة" قال الشيخ الألباني: منكر، وبعدها بين أسانيده كلها شديدة الضعف، قال: "على أن معناه مستتر عندي جداً، لما فيه من المبالغة، وإن كان فضل الله تعالى لا حد له"^٣.

وحدث "الصلاوة في العمامة تعدل بعشرة آلاف حسنة" قال الشيخ الألباني: موضوع. ونقل أقوال أهل العلم في هذا الحديث ومنهم الإمام السيوطي بأن في إسناده متهם، وتبعه ابن عراق، ونقل عن السخاوي قول الحافظ ابن حجر بأنه موضوع، ثم قال: "ولا شك عندى في بطلان هذا الحديث، وكذا الحديثين قبله، لأن الشارع الحكيم يزن الأمور بالقسطاس المستقيم، فغير معقول أن يجعل أجر الصلاة في العمامة مثل أجر صلاة الجمعة، بل أضعاف أضعافها! مع الفارق الكبير بين حكم العمامة وصلاة الجمعة، فإن العمامة غاية ما يمكن أن يقال فيها: إنما مستحبة، والراجح أنها من سنن العادة لا من سنن العبادة، أما صلاة الجمعة؛ فأقل ما قيل فيها: إنما سنة مؤكدة، وقيل: إنما ركن من أركان الصلاة لا تصح إلا بها، والصواب أنها فريضة تصح الصلاة بتركها مع الإثم الشديد؛ فكيف يليق بالحكيم العليم أن يجعل ثوابها مساوياً لثواب الصلاة في العمامة، بل دونها بدرجات؟!"^٤.

ونقل الملا علي القاري قوله السخاوي بالوضع عن شيخه ابن حجر عن شيخه العراقي طيب الله ثراه^٥.

فهذه الأحاديث مخالفة لأصل إسلامي وهو الوسطية والاعتدال في كل حكم من أحكام الشرع ومن ذلك الثواب والعقاب، وهذا يحکم بوضع كل حديث اشتتمل على مجازفات

^١ السلسلة الضعيفة، ٢ / ٨٦.

^٢ "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" ص ٣٧٩.

^٣ السلسلة الضعيفة، ١ / ٤٦٥.

^٤ المصدر السابق، ١ / ٢٥٣.

^٥ "الأسرار المرفوعة" ص ٢٣٤-٢٣٥. وانظر "المصنوع في معرفة الموضوع" الموضوعات الصغرى للملاء علي القاري ص ١١٩. رقم ١٧٧.

في الشواب على أعمال لا تعدو أن تكون من صغار الحسنات، وأخرى في إثبات العذاب الأليم على أعمال ليست من الكبائر أو المحرمات.

وأمثال هذه الأحاديث التي فيها ثواب كبير على عمل قليل يسير؛ قال عنها ابن القيم: "وأمثال هذه المحاذفات الباردة التي لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين: إما أن يكون في غاية الجهل والحمق، وإما أن يكون زنديقاً قصد التنتقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه".^١

٧- مخالفة الأصل الشرعي في أن تكليف الإنسان يكون بعد البلوغ.

كحديث "إن شئت أسمعتك تصاغيهم في النار، يعني: أطفال المشركين" قال الشيخ الألباني: موضوع. ونقل تضعيف شيخ الإسلام ابن تيمية لهذا الحديث، فقال: " وإنما حرم شيخ الإسلام بوضعه، - وإن كان السند لا يقتضي ذلك -؛ لمنافاة متنه للمقطوع به في الإسلام من الأدلة الكثيرة القاضية بعد التكليف إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ، وقوله ﷺ: "رفع القلم عن ثلات: عن الصبي حتى يبلغ... الحديث".^٢

٨- مخالفة الأصل الشرعي في توحيد الله بالعبادة وتزييه سبحانه عن أن يشبه أحداً من خلقه.

كحديث "إن الله يجلس يوم القيمة على القنطرة الوسطى بين الجنة والنار... وذكر حديثاً طويلاً" قال الشيخ الألباني: منكر، وقال معلقاً على تعليل ابن الجوزي للحديث، وإيراده في كتابه الموضوعات: "فالظاهر أنه لاحظ ما في متنه من النكارة، وهي نسبة الجلوس إلى الله تعالى، وبين الجنة والنار!! وهو مما لم يرد في شيء من الأحاديث الصحيحة؛ فمتنه حرري بالوضع".^٣

قال الشوكاني: "رواه العقيلي عن أبي أمامة مرفوعاً، وفي إسناده: عثمان بن أبي العاتكة ليس بشيء".^٤

^١ المنار المنيف في الصحيح والضعيف" ص ٣٦.

^٢ "السلسلة الضعيفة" ٨ / ٣٦٨.

^٣ المصدر السابق، ١٢ / ٩٥١.

^٤ "الفوائد المحمودة" ص ٣٨٨.

وحيث "لو اعتقد أحدكم بحجر؛ لنفعه" قال الشيخ الألباني: موضوع، ونقل عن الشيخ علي القاري قول ابن القيم: "هو من كلام عباد الأصنام الذي يحسنون ظنهم بالأحجار".^١

قال الشيخ الغزى في كتابه "الجد الحيث في ما ليس بحديث": "كذب لا أصل له، كما قال ابن تيمية وابن حجر وغيرهما".^٢

وذكره العجلوني في كتابه "كشف الخفاء"^٣ وأتى بحكم ابن تيمية: كذب، وابن حجر: لا أصل له، ونقل كلام ابن القيم الآنف الذكر.

فهذه الأحاديث الدالة على نسبة فعل إلى الله تعالى غير وارد في الأحاديث الصحيحة، أو على الشرك بالله كاعتقاد النفع بالأحجار؛ تصادم العقيدة الإسلامية.

-٩- **مخالفة الأصل الشرعي في أن مجرد الندم من الذنب لا يكفي بل لا بد من التوبة النصوح.**

ك الحديث "من أذنب ذنبًا، فعلم أنَّ الله قد اطلع عليه، غفر له، وإن لم يستغفر" قال الشيخ الألباني: موضوع، وبعد تخريجه وبيان العلة أنَّ في إسناده راوٍ متروك، قال: "وما يبطل هذه الأحاديث الأربع"^٤، ما تقرَّر في الشريعة أنَّ النجاة لا تكون بمجرد الندم والعلم أنَّ الله مطلع على الذنب، بل لا بدَّ من التوبة النصوح.^٥

وهذه الأحاديث والنماذج ما هي إلا قطرات قليلة وجزء يسير من عشرات الأحاديث التي تكلم عليها الألباني - رحمه الله - وضعفها بسبب مخالفتها الأصول الشرعية.

الخاتمة:

الحمد لله وحده الذي أنعم على إتمام البحث، وآخرًا أسجل هنا أهم نتائجه، فيما يلي:

١) أنَّ علماء الحديث قد حكمو الأحاديث بالنظر إلى الإسناد والمتن معاً، وليس صحيحاً ما يردده المستشركون وأذنابهم من أنهم اعتنوا بالإسناد فقط.

^١ "السلسلة الضعيفة"، ٦٤٧ / ١.

^٢ ص ١٨٣، رقم ٣٩١.

^٣ "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" ٢ / ١٧٧، رقم ٢٠٨٧، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث. بدون سنة النشر.

^٤ برقم (٣٢٥-٣٢٣-٣٢٤). من "السلسلة الضعيفة".

^٥ المصدر السابق، ١ / ٤٩٦-٤٩٧.

- ٢) أهمية تطبيق مقاييس نقد متون الأحاديث عند المحدثين.
- ٣) علو كعب الشيخ الألباني في هذا المضمار، وأنه من خاصه بعلم وحرفه على حسب مقتضيات الصناعة الحديثية، ولم يشذّ عن أهل الحديث.
- ٤) أهمية التمييز بين الأحاديث الضعيفة والموضوعة عن الصحيحة، وبيان خطأ آثار الأحاديث الضعيفة والموضوعة السائدة على الأمة الإسلامية.
- ٥) كان للعناية بمقاييس مخالفة الحديث للأصول الشرعية في ردّ وتضعيف الحديث الشريف أثر في بيان أنّ أهل الحديث لم يغضوا الطرف في الكلام عن المتن وإن كان السند سليماً.
- ٦) الأصل اتفاق الأحاديث النبوية مع الأصول الشرعية والقواعد المقررة الكلية، لأنّهما من بابه ومنبع واحد، ولأن شريعة الله تعالى لا تختلف ولا تتناقض.
- ٧) كانت عنابة الشيخ الألباني بنقد متون الأحاديث وإعماله لتلك القواعد والمقاييس أثر واضح في بعث هذا العلم مرة ثانية، وبناء على ذلك يمكن أن يعد رائدهم وعمدهم في هذا المجال في العصر الحاضر.
- وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل حالاً لوجهه الكريم، فهو وحده تعالى الموفق والمعين.

المصادر والمراجع:

- ١) الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة: للزركشي، تحقيق: رفعت فوزي، دار الخانجي بمصر، ط١، ٢٠٠١/٥١٤٢١ م.
- ٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: ملا علي القاري. تحقيق: محمد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي بيروت، ط٢، ١٩٨٦/٥١٤٠٦ م.
- ٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد، تحقيق: قحطان الدوري، دار العلوم، الأردن، ط١، ٢٠٠٧ م.
- ٤) تاج العروس من جواهر القاموس: لحمد مرتضى الحسيني الريادي البلجريامي الهندي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، التراث العربي، وزارة الإعلام، الكويت، ط١، ١٩٧٧/٥١٣٩١ م.
- ٥) تراجع العالمة الألباني فيما نصّ عليه تصحيحاً وتضعيفاً: جمع وإعداد: أبي الحسن محمد حسن الشيخ، مكتبة المعارف بالرياض، ط١، ٢٠٠٢/٥١٤١٣ م.
- ٦) تقدمة كتاب الحرج والتعديل: لابن أبي حاتم. دائرة المعارف العثمانية بجیدرآباد في الهند، ط١، ١٩٥٢/٥١٣٧١ م.
- ٧) التمييز: لمسلم بن الحاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة

- الكتور بالرياض، ط٢، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م.
- (٨) ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني: ل العاصم عبد الله القربيوني، دار المدى للطباعة والنشر بمدحه، بدون تاريخ.
- (٩) ثبت مؤلفات المحدث الكبير الإمام محمد ناصر الدين الألباني: جمع عبد الله بن محمد الشمراني، دار ابن الحوزي.
- (١٠) الجامع لأحكام الرواوى وأداب السامع: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادى. تحقيق: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة بيروت، بدون تاريخ نشر.
- (١١) الجد الحديث في بيان ما ليس بحديث: لأحمد بن عبد الكريم الغزى، تحقيق: فواز زمرلى، دار ابن حرم بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.
- (١٢) حياة الألبانى وآثاره وثناء العلماء عليه: محمد بن إبراهيم الشيبانى، نشر الدار السلفية بالكويت، ط١، ١٤١٨ هـ/١٩٨٧ م.
- (١٣) دراسات في منهج النقد عند المحدثين: محمد على العمري. دار النفائس، الأردن.
- (١٤) درء تعارض العقل والنقل: لابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- (١٥) السيدة عائشة وتوثيقها للسنة: جلبيان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٤٢١ هـ/٢٠٠١ م.
- (١٦) سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف بالرياض، ط١، ١٤١٥ هـ/١٩٩٥ م.
- (١٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة: الألباني، المكتب الإسلامي بيروت.
- (١٨) الصحيح: محمد بن إسماعيل أبي عبد الله الجعفي، دار السلام بالرياض، ط٣، ١٤٢١ هـ/٢٠٠٠ م.
- (١٩) الصحيح: مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري، دار السلام بالرياض، ط٢، ١٤٢١ هـ/٢٠٠٠ م.
- (٢٠) صفحات بيضاء من حياة الإمام الألباني: لعطية بن صدقى على سالم عودة، دار الآثار باليمين، ط٢، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠١ م.
- (٢١) ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الألباني. المكتب الإسلامي بيروت. ط٣، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م.
- (٢٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: محمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق عبد الكريم الخضير، دار المنهاج بالرياض، ط١، ١٤٢٦ هـ/٢٠٠١ م.
- (٢٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: للشوكانى. المكتب الإسلامي بيروت.
- (٢٤) كتاب العلل: لابن أبي حاتم الرازي. تحقيق سعد الحميد، بدون دار نشر. ط١، ١٤٢٧ هـ/٢٠٠٦ م.
- (٢٥) كشف الخفاء ومزيل الإلابس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للعجلونى، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث. بدون سنة النشر.
- (٢٦) لسان العرب: لابن منظور. طبعة دار المعارف، القاهرة.

- ٢٧) اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع: لأبي الحasan القاوچي، تحقيق: فواز زمرلي، دار
البشاير الإسلامية بيروت، ط١، ١٩٩٤/٥١٤١٥ م.
- ٢٨) محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة: لإبراهيم العلي، دار القلم بدمشق، ط١، ١٤٢٢ هـ.
- ٢٩) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: لحسن بن عبد الرحمن الرامهرمي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب،
دار الفكر، بيروت. ط١، ١٣٩١ هـ.
- ٣٠) المصنوع في معرفة الموضوع "الموضوعات الصغرى": للملأ علي القاري. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،
مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٥، ١٩٩٤/٥١٤١٤ م.
- ٣١) المعجم الوسيط: مكتبة الشروق الدولية، ط٤، ١٤٢٥ هـ/٢٠٠٤ م.
- ٣٢) مقاييس نقد متون السنة: لسفر الدميني. ط١، ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م، بدون دار نشر.
- ٣٣) مقدمة ابن الصلاح: لعثمان بن عبد الرحمن الشهري. تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق،
١٩٨٦/٥١٤٠٦ م.
- ٣٤) مقدمة كتاب الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث
العربي بيروت.
- ٣٥) المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم الجوزية. تحقيق: يحيى بن عبد الله الشمالي، دار عالم الفوائد
محكمة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ.
- ٣٦) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه: لحمد مصطفى الأعظمي، دار الكوثر بالرياض، ط٢، ١٤٠٢ هـ/١٩٨٢ م.
- ٣٧) منهج النقد عند المحدثين مقارنة بالمنهج النقيدي الغربي: لأكرم ضياء العمري. مركز الدراسات والإعلام
دار أشبليا بالرياض، ط١، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.
- ٣٨) الموضوعات: لابن الجوزي. تحقيق: نور الدين بوسا جيلار، مكتبة أضواء السلف بالرياض، ط١،
١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.
- ٣٩) الوضع في الحديث: لمبارك بن محمد الدعيلج، ط١، ٢٠٠٠ هـ/١٤٢٠ م. دون دار نشر.



HADIS

Jurnal Ilmiah Berwasit

Artikel-Artikel Berorientasikan Kajian dan
Penyelidikan Dalam Bidang Hadis

Diterbitkan Oleh

Institut Kajian Hadis (INHAD)

Kolej Universiti Islam Antarabangsa Selangor (KUIS)

Tahun keempat, Bil: 7, Syaaban 1435h, (Jun 2014)

Bilangan ini

Metafora *al-Istif'arah* dalam Hadis Rasulullah s.a.w.: Tumpuan Terhadap Hadis-Hadis Kitab *Riyad al- Salihin*: Dr. Mohamad Syukri bin Abd Rahman, Dr. Haji Mohammad bin Seman.

Pengajian Hadith Di Institusi Formal & Non Formal Di Malaysia:
Muhammad Faidz Bin Mohd Fadzil, Dr. Fauzi Bin Deraman, Selamat B. Amir.



9 7722311901005



KOLEJ UNIVERSITI ISLAM ANTARABANGSA SELANGOR
الجامعة الإسلامية العالمية الشاملة سلاغور
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY COLLEGE SELANGOR



INSTITUT KAJIAN HADIS
HADITH RESEARCH INSTITUTE
مختبر دراسات الحديث الشريف